جامعة النَّجاح الوطنيَّة
كليَّة الدّراسات العليا

القيم الأخلاقية في تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)

إعداد
عبيدة عبد الرحمن هاشم أبو غزالة

إشراف
أ. د. عودة عبد الله

قدمت هذه الأطروحة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في أصول الدين،
من كلية الدراسات العليا، في جامعة النجاح الوطنية، نابلس – فلسطين.

2026

القيم الأخلاقية في تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)

إِعداد

عبيدة عبد الرحمن هاشم أبو غزالة

نوقشت هذه الأطروحة بتاريخ 2026/02/09م، وأجيزت:

أ. د. عودة عبد الله	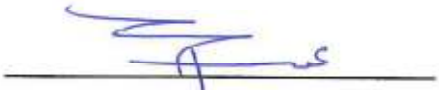
المشرف الرئيسي	**التوقيع**
أ. د. مشهور فواز	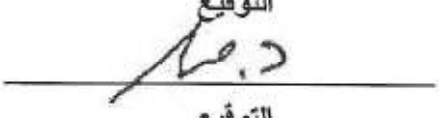
الممتحن الخارجي	**التوقيع**
أ. د. محسن الخالدي	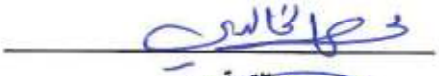
الممتحن الداخلي	**التوقيع**
د. ناصر الشاعر	
الممتحن الداخلي	**التوقيع**

جامعة النَّجاح الوطنيَّة

كليَّة الدّراسات العليا

القيم الأخلاقية في تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)

إعداد

عبيدة عبد الرحمن هاشم أبو غزالة

إشراف

أ. د. عودة عبد الله

بناء على تعليمات منح درجة الدكتوراة الصادرة عن مجلس عمداء جامعة النجاح فقد تم نشر البحث المستل التالي من الأطروحة:

أبو غزوالة، عبيدة؛ عبد الله، عودة. (2026). التربية الأخلاقية بالقدوة في تفسير القرطبي. *مجلة البحوث والدراسات المعاصرة*. المدلة الرابع، العدد الأول.

الإهداء

إلى من أضاء دربي بنور العلم والإيمان

إلى من علمني أن أسمو بأخلاقي قبل علمي

إلى والدي الكريمين

حفظهما الله ورعاهما وأطال في عمرهما

إلى زوجتي الغالية

التي صبرت ودعمت وشاركت رحلة العلم بكل تفاصيلها

وإلى أولادي الذين أرجو أن يكونوا قرة عين لي في الدنيا والآخرة

إلى أساتذتي ومشايخي

الذين أناروا طريقي بعلمهم، وأدبوني بأخلاقهم

وإلى كل من ساهم في إنجاز هذا العمل بدعوة صادقة أو نصيحة مخلصة

وإلى كل طالب علم يسعى لنيل رضا الله بالعلم والعمل

إليكم جميعاً أهدي هذا الجهد المتواضع

راجياً من الله القبول والنفع

الشكر والتقدير

فإن الشكر أولاً وآخراً لله عز وجل، الذي وفقني لإتمام هذا العمل، وأعانني على مواصلة البحث والدراسة، فله الحمد في الأولى والآخرة، وله الحمد على كل حال.

ويسرني أن أتقدم بجزيل الشكر والامتنان والتقدير إلى أستاذي الفاضل الأستاذ الدكتور عودة عبد عودة عبد الله المشرف على هذه الرسالة، الذي لم يبخل عليّ بوقته وجهده وتوجيهاته القيمة، فكان نعم المعلم والموجه، فجزاه الله عني خير الجزاء.

كما أتقدم بالشكر الجزيل لأعضاء لجنة المناقشة الموقرة: الدكتور: ناصر الشاعر. الأستاذ الدكتور: محسن الخالدي. الأستاذ الدكتور: مشهور فواز لتفضلهم بقبول مناقشة هذه الرسالة وإثرائها بملاحظاتهم القيمة وتوجيهاتهم السديدة، فلهم مني كل التقدير والاحترام.

والشكر موصول إلى جامعة النجاح الوطنية، ممثلة بعمادة الدراسات العليا وكلية أصول الدين، وإلى جميع أساتذتي الأفاضل الذين كان لهم دور كبير في إثراء مسيرتي العلمية، وإلى كل من ساهم في تذليل الصعوبات التي واجهتني خلال رحلة البحث.

كما أتقدم بالشكر إلى إخواني وأصدقائي وزملائي في الدراسة، الذين شاركوني همّ البحث، وأعانوني بالنصيحة والمشورة، فلهم مني جزيل الشكر والامتنان.

وأخيراً، أسأل الله العلي القدير أن يتقبل هذا العمل، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به، وأن يجزي كل من ساهم فيه خير الجزاء.

الإقرار

أنا الموقع أدناه مقدم الأطروحة التي تحمل عنوان:

القيم الأخلاقية في تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)

أقر بأن ما اشتملت عليه هذه الأطروحة هي نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه حيثما ورد، وأن هذه الأطروحة ككل أو أي جزء منها لم يقدم من قبل لنيل أية درجة أو لقب علمي أو بحثي لدى أية مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

اسم الطالب: ____ عبيدة عبد الرحمن هاشم أبو غزالة _____

التوقيع: _____ *عبيدة أبو غزالة* _____

التاريخ: _____2026/02/09_____

فهرس المحتويات

الإهداء ..... ج

الشكر والتقدير ..... ه

الإقرار .....و

فهرس المحتويات.....ز

فهرس الملاحق .....ي

الملخص .....ك

مقدمة..... 1

أهمية الدراسة 2

مشكلة الدراسة 2

أهداف الدراسة..... 2

الدراسات السابقة 3

منهج الدراسة..... 5

الفصل الأول: التعريف بالقرطبي وتفسيره وبيان أهمية الأخلاق الإسلامية في تفسيره..... 6

المبحث الأول: التعريف بالإمام القرطبي..... 6

المبحث الثاني: التعريف بتفسير القرطبي 9

المبحث الثالث: تعريف الأخلاق وأهميتها في تفسير القرطبي 13

المطلب الأول: مفهوم القيم الأخلاقية..... 13

المطلب الثاني: أهمية الأخلاق في تفسير القرطبي 17

الفصل الثاني: خصائص التربية الأخلاقية في تفسير القرطبي..... 23

المبحث الأول: إبراز عاقبة الاخلاق وأثرها..... 23

المطلب الأول: أثر الأخلاق على الفرد 24

المطلب الثاني: أثر الأخلاق على المجتمع 30
المبحث الثاني: التوسط في الأخلاق الإسلامية بين الإفراط والتفريط 33
المطلب الأول: التوسط في خلق الزهد 33
المطلب الثاني: التوسط في خلق التوكل 37
المطلب الثالث: التوسط في خلق التواضع 45
المطلب الرابع: التوسط في خُلق الجود والكرم 47
المطلب الخامس: التوسط في خلق الإخلاص 49
المبحث الثالث: التربية الأخلاقية بالقدوة 50
المطلب الأول: أهمية القدوة في التربية الأخلاقية 50
المطلب الثاني: الاقتداء بالأنبياء 54
المطلب الثالث: استنباط موضع الاقتداء من الآيات القرآنية 59
المطلب الرابع: القدوة قولاً وفعلاً 61
المطلب الخامس: الاقتداء في التأدب مع الله عز جل 63
المطلب السادس: معيار القدوة الصالحة 65
المطلب السابع: أثر القدوة في حياة المسلم 68
المطلب الثامن: أثر القدوة على المخالف 69
المبحث الرابع: ربط الأحكام الشرعية بالأخلاق 72
المطلب الأول: دائرة الأخلاق أوسع من دائرة الحكم الفقهي 75
المطلب الثاني: أثر البُعد الأخلاقي على ترجيح الحكم الشرعي 81
المبحث الخامس: التربية العملية للأخلاق في تفسير القرطبي 87
المطلب الأول: تجاوز الخطاب اللفظي إلى الالتزام الأخلاقي العملي 88
المطلب الثاني: التربية الواقعية العملية تراعي صفات النفس البشرية 92

المطلب الثالث: أثر التربية الأخلاقية العملية على حياة المسلم..... 96
المطلب الرابع: التربية العملية بإبدال الخلق السيء بالحسن..... 101
الفصل الثالث: القيم الأخلاقية للمفسر من خلال تفسير القرطبي 108
المبحث الأول: تجرّد القرطبي للحق والبعد عن التعصب المذهبي..... 108
المطلب الأول: التواضع والتجرد للعلم..... 109
المطلب الثاني: نماذج تطبيقية من تفسير القرطبي دالّة على عدم التعصب المذهبي 111
المبحث الثاني: الأدب عند القرطبي في الردّ على المخالف 123
المطلب الأول: أدب الخلاف وأهميته في الشريعة الإسلامية..... 123
المطلب الثاني: استعمال القرطبي للعبارات المهذبة في ردوده على المخالفين 125
المطلب الثالث: شدة القرطبي في الرد على المبتدعة..... 135
المبحث الثالث: تحلي القرطبي بالصبر في طلب العلم 140
المطلب الأول: أهمية الصبر في طلب العلم..... 140
المطلب الثاني: القيم التي بنى عليها القرطبي صبره في تحصيل العلم 142
المطلب الثالث: صبر القرطبي على الاستدلال وتحقيق المسائل..... 145
الفصل الرابع: أثر القيم الأخلاقية في نهضة الأمة عند القرطبي..... 151
المبحث الأول: دور الأخلاق في نهضة الأمم..... 151
المبحث الثاني: أثر غياب الأخلاق على هلاك الأمم..... 156
الخاتمة..... 161
أولاً: النتائج..... 161
ثانياً: التوصيات..... 162
المراجع العلمية..... 164
الملاحق 176
Abstract..... b

فهرس الملاحق

ملحق (أ): خطاب قبول البحث المستل من الأطروحة 176

القيم الأخلاقية في تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)

إعداد

عبيدة عبد الرحمن هاشم أبو غزالة

إشراف

أ. د. عودة عبد الله

الملخص

تتناول الرسالة بالبحث والتحليل منهج الإمام القرطبي في استنباط وتوظيف القيم الأخلاقية ضمن تفسيره "الجامع لأحكام القرآن". تنطلق الرسالة من إشكالية مركزية تتمثل في التساؤل حول كيفية تناول الإمام القرطبي، وهو الفقيه المفسر، للقيم الأخلاقية الإسلامية في تفسيره "الجامع لأحكام القرآن"، وكيف تمكن من دمج البعد الأخلاقي والتربوي في صلب تفسيره الفقهي.

وقد اعتمدت الرسالة على المنهج الاستقرائي التحليلي، حيث قمت باستقراء المواضع التي أورد فيها القرطبي القيم الأخلاقية في تفسيره، ومن ثم تحليلها لبيان خصائص منهجه في عرض الأخلاق الإسلامية وتأصيلها. ويشمل نطاق البحث تفسير القرطبي بأكمله، مما يمنح الدراسة شمولية وعمقا في استخلاص النتائج.

وقد تمحورت أبرز نتائج الرسالة حول محورين أساسيين: الأول هو الكشف عن المنهجية التربوية المتكاملة التي اتبعها القرطبي، والتي تتجاوز مجرد سرد الأحكام لتغرس القيم في نفس القارئ للتفسير. وتشمل هذه المنهجية أساليب متعددة، أبرزها ربط الأخلاق بنتائجها العملية في الدنيا والآخرة، وتأصيل مبدأ الوسطية والاعتدال بين الإفراط والتفريط، وتوظيف قصص الأنبياء كنماذج أخلاقية حية للاقتداء، والربط الجوهري بين الأحكام الشرعية ومقاصدها الأخلاقية السامية. أما المحور الثاني من النتائج، فيتعلق بشخصية القرطبي العلمية التي تتجلى من خلال تفسيره، حيث تبرز قيمه الأخلاقية كمفسر، مثل التجرد للحق، والأمانة العلمية في النقل، والأدب الرفيع في مناقشة آراء المخالفين والرد عليها.

وتكمن أهمية هذه الرسالة في أنها تعيد تقديم تفسير القرطبي ليس فقط كمرجع فقهي، بل كعمل تربـــوي شامل يجسد التكامل الأصيل بين الفقه والأخلاق في الفكر الإسلامي. لتخلص الرســـالة إلـــى أن مـــنهج القرطبي يقدم رؤية متكاملة للشريعة، حيث لا تنفصل الأحكام عن روحها الأخلاقية.

الكلمات المفتاحية: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، الأخلاق، القيم الأخلاقية، المناهج.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، اما بعد:

فتُشكّل الأخلاق أحد المرتكزات الأساسية لنهضة الأمم، وهي من المقاصد العليا التي جاءت الرسالات السماوية لتحقيقها وتأكيدها، إذ مثلت عنصراً مركزياً في دعوة الأنبياء والمرسلين عليهم السلام. وقد أشار رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى هذه الغاية بقوله: "إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق"[1]، وهو قول يبرز المكانة المحورية للأخلاق في البنية الإيمانية للمجتمع المسلم. فصلاح المجتمعات أو فسادها يقاس بدرجة التزامها بالقيم الأخلاقية؛ فكلما ترسخت الفضائل وسادت مكارم الأخلاق، كانت الأمة أقرب إلى التقدم والتمكين، والعكس صحيح، إذ إن تفشي الأخلاق المذمومة يفضي إلى التراجع والانحطاط.

وانطلاقا من الأهمية البالغة التي تمثلها الأخلاق في بناء الحضارات واستحقاق الأمم للخلافة في الأرض، أولى علماء الإسلام هذا الجانب عناية فائقة، فدرسوا المنظومة الأخلاقية التي جاء بها الوحي، وسعوا إلى إبرازها وترسيخها في وعي الأمة. وقد كانت كتب التفسير ميداناً خصباً لهذا الاهتمام، حيث حرص عدد من المفسرين كابن كثير والطاهر بن عاشور على استنباط القيم الأخلاقية من النص القرآني، وبيان دلالاتها وتطبيقاتها. ويعد الإمام القرطبي من أبرز هؤلاء المفسرين؛ إذ أظهر في تفسيره (الجامع لأحكام القرآن) اهتماماً واضحاً بالبعد الأخلاقي والتربوي للنص القرآني. وتأتي هذه الدراسة لتسلط الضوء على تجليات القيم الأخلاقية في تفسير القرطبي، وتبين أثرها في مشروع النهضة الإسلامية وبناء مجتمع العزة والكرامة.

[1] أحمد بن حنبل، المسند، مسند المكثرين من الصحابة، حديث (8952)، 512/14. قال عنه شعيب الأرناؤوط: "صحيح، وهذا إسناد قوي، رجاله رجال الصحيح غير محمد بن عجلان".

أهمية الدراسة

تكمن أهمية الدراسة في الأمور الآتية:

1. أهمية الأخلاق في تفسير القرطبي وأثرها على نهضة الأمة الإسلامية.
2. عناية المفسرين كالقرطبي بالجانب الأخلاقي وتضمينه في تفاسيرهم.
3. أهمية تفسير القرطبي، واعتباره أحد المراجع المهمة في التفسير.

مشكلة الدراسة

يأتي البحث للإجابة على السؤال الرئيس الآتي: كيف تناول القرطبي القيم الأخلاقية في تفسيره (الجامع لأحكام القرآن)؟

ويتفرع عنه الأسئلة الآتية:

1. ما خصائص التربية الأخلاقية في تفسير القرطبي؟
2. ما القيم الأخلاقية التي التزمها القرطبي في تفسيره؟
3. ما أثر القيم الأخلاقية في نهضة الأمة عند القرطبي؟

أهداف الدراسة

تهدف الدراسة إلى أمور يمكن إجمالها في الآتي:

1. بيان خصائص القيم الأخلاقية في تفسير القرطبي.
2. بيان بعض النماذج من القيم الأخلاقية التي أوردها القرطبي في تفسيره.
3. إظهار أثر القيم الاخلاقية في نهضة الأمة من خلال تفسير القرطبي.

الدراسات السابقة

حظي تفسير الإمام القرطبي (الجامع لأحكام القرآن) بعناية كبيرة من العلماء والباحثين عبر العصور، ولا سيما في العصر الحديث، حيث اتجهت الدراسات الجامعية والبحوث الأكاديمية إلى استكشاف ملامح منهجه ومواطن تميزه، لما يمثله من ثروة علمية تجمع بين التفسير والفقه واللغة والأخلاق. فقد عُد تفسير القرطبي من أهم كتب التفسير الفقهي، ومن أكثرها شمولاً واعتدالاً، مما جعله محوراً لعدد كبير من الرسائل الجامعية والدراسات التحليلية التي تناولت منهجه ومضامينه من زوايا متعددة.

وقد تنوعت هذه الدراسات بين من ركز على منهجه في التفسير وأصوله العلمية، وبين من تناول قضاياه العقدية والفقهية واللغوية، كما أُعدت دراسات مقارنة بين تفسيره وتفاسير أخرى مثل (الطبري) و(الرازي) و(ابن كثير)، مما يدل على مكانته الراسخة بين المفسرين، وقدرته على الجمع بين عمق التراث وثراء المعالجة الفكرية.

ولم أجد من خلال بحثي دراسة شاملة عنيت بدراسة الجانب الأخلاقي في تفسير القرطبي، على الرغم من تعدد الدراسات التي تناولت تفسير القرطبي، ومن هذه الدراسات:

دستور الأخلاق في الإسلام، محمد عبد الله دراز، دار القلم، الكويت، (1973م). وقد جاء الكتاب في قسمين، تناول المؤلف في القسم الأول الأسس النظرية للأخلاق في الإسلام، فبحث في طبيعة الإلزام الخلقي، ومصدر القيم، وعلاقة الأخلاق بالعقيدة، أما القسم الثاني فخصصه للجانب التطبيقي للأخلاق الإسلامية، فاستعرض فيه نماذج من القيم العملية كما عرضها القرآن الكريم، مثل الصدق، والعدل، والصبر.

القرطبي مفسراً، علي بن سليمان بن عبيد، رسالة ماجستير، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، السعودية، (1981م). وقد جاءت الرسالة في أربعة أبواب، تناول في الباب الأول حياة القرطبي وتراثه،

وفي الثاني دراسة عن كتاب القرطبي، وفي الثالث منهج القرطبي في تفسيره، أما في الرابع فتناول المنزلة العلمية لتفسير القرطبي.

منهج الإمام القرطبي في أصول الدين، أحمد بن عثمان المزيد، رسالة ماجستير، جامعة الإمام محمد بن سعود، السعودية، (1992م). وقد تكونت الدراسة من تمهيد وثلاثة أبواب، عرض الباحث في الباب الأول منهج القرطبي في عرض التوحيد مثل توحيد الربوبية وتوحيد الأسماء والصفات، بينما عرض في الباب الثاني منهجه في سائر أصول الدين مثل الإيمان بالملائكة والإيمان باليوم الآخر، وعرض في الباب الثالث موقفه من الفرق المبتدعة في العقيدة.

الأحكام المتعلقة بالنساء في تفسير القرطبي، زينب عز العرب، رسالة دكتوراة، جامعة أم درمان الإسلامية، السودان، (2008م). وقد تكونت الرسالة من خمسة فصول، عرض الباحث في الفصل الأول نشأة الإمام القرطبي وحياته العلمية، وفي الفصل الثاني أحكام النساء، وفي الثالث الأحكام المتعلقة بالسلوك، وفي الرابع الأحكام المتعلقة بالأحوال الشخصية، وفي الخامس الأحكام المتعلقة بعلم الفرائض والحدود.

منهج الاستنباط عند القرطبي من خلال كتابه الجامع لأحكام القرآن، عمار إسماعيل صالح، رسالة دكتوراة، جامعة أم درمان الإسلامية، السودان، (2017م). وقد تكونت الرسالة من ستة فصول، تناول البحث في الفصل الأول ترجمة الإمام القرطبي، وفي الثاني مفهوم الاستنباط في القرآن الكريم، وفي الثالث أقسام الاستنباط باعتبار موضوعه وصحته وبطلانه، وفي الرابع شروط الاستنباط من القرآن الكريم عند القرطبي، وفي الخامس طرق الاستنباط من القرآن الكريم عند القرطبي، وفي السادس أسباب الانحراف والخطأ في الاستنباط عند القرطبي.

تفسير آيات أحكام العفاف والأسرة في سورة النور بين الإمامين الطبري والقرطبي: دراسة مقارنة، وجدان حسونة، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، (2022م). وقد تكونت الرسالة من تمهيد

وأربعة فصول، تناول الفصل الأول تعريفا عاماً بسورة النور، وفي الفصل الثاني الدعوة إلى تحقيق العفة، وفي الثالث البداية في تحقيق العفة والتحصين من الأسرة والبيت، والرابع تنظيم شؤون العلاقات في البيت والمجتمع.

القيم الأخلاقية لأحكام العبادات في سورة البقرة من تفسير القرطبي: دراسة تحليلية، كوثر عبد القادر، بحث منشور، جامعة العلوم الإسلامية الماليزية، 2025م. وهو بحث مختصر استعرض بعض آيات الأحكام في سورة البقرة مع ربطها بالقيم الأخلاقية المرتبطة بها من خلال تفسير القرطبي.

وتتميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة بالآتي:

1. تناولت الدراسة تفسير القرطبي من ناحية عنايته بالقيم الأخلاقية، ومنهجه في إيرادها في تفسيره.
2. بينت الدراسة القيم الأخلاقية في تفسير القرطبي ودورها في نهضة الأمة.

منهج الدراسة

يعتمد هذا البحث على المنهج الاستقرائي التحليلي؛ وذلك من خلال استقراء تفسير الإمام القرطبي، بقصد تتبّع المواضع التي أشار فيها إلى القيم الأخلاقية، سواء وردت في سياق تفسير آيات الأحكام، أو القصص القرآني، أو التوجيهات العقدية والسلوكية. وقد تم جمع هذه المواضع وتصنيفها وفق موضوعاتها، ثم جمع النظائر المتشابهة بعضها إلى بعض، لإبراز البناء المتكامل لمنظومته الأخلاقية. ثم قمت بالتحليل الموضوعي لهذه النصوص؛ للكشف عن خصائص منهجه في عرض القيم الأخلاقية، وبيان أدواته التفسيرية والتربوية في تأصيلها، مثل ربط الأخلاق بمقاصد الشريعة، وتوظيف القدوة، والاستدلال بالآثار، وإبراز الوسطية، والتنبيه إلى آثار الفضائل والرذائل في الفرد والمجتمع. إضافة إلى استنباط القيم الأخلاقية التي ينبغي أن يتحلى بها المفسر، وذلك من خلال تتبع سلوك القرطبي العلمي في تفسيره، كالتجرد للدليل، والأمانة في النقل، وأدب الخلاف، والعدل في عرض الأقوال. وبذلك لا يقتصر البحث على رصد القيم التي عرضها القرطبي نظريا، بل يتجاوز ذلك إلى إبراز القيم التي جسّدها عمليا في منهجه التفسيري، ليظهر التكامل بين مضمون التفسير ومنهجيته، وبين القول والسلوك العملي.

الفصل الأول

التعريف بالقرطبي وتفسيره وبيان أهمية الأخلاق الإسلامية في تفسيره

يعد القرطبي من أبرز مفسري القرآن في التاريخ الإسلامي، وقد تميز بعلمه الواسع في الفقه والحديث واللغة، مما أكسب تفسيره "الجامع لأحكام القرآن" مكانة رفيعة بين كتب التفسير. وتبرز الأخلاق الإسلامية في تفسير القرطبي باعتبارها محوراً أساسياً، إذ كان يرى أنّ القرآن لا يهدف فقط إلى بيان الأحكام، بل يهدف أيضاً إلى تزكية الإنسان وإقامة مجتمع فاضل يقوم على قيم العدل والرحمة والصدق والأمانة. ولذلك نجده يستشهد بالآيات والأحاديث وأقوال السلف لتأكيد مركزية الأخلاق في بناء الأمة، وينبّه إلى أن صلاح المجتمع مرتبط بترسيخ هذه القيم في السلوك الفردي والجماعي.

المبحث الأول: التعريف بالإمام القرطبي

هو محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح [1]، الإمام أبو عبد الله الأنصاري الخزرجي الأندلسي القرطبي[2]، ذكر ابن شداد في كتابه (تاريخ الملك الظاهر) أن مولده في سنة اثنتين وستمائة[3].

ينتسب إلى مدينة قرطبة بالأندلس، وهي من أعظم مدن الإسلام في الغرب الإسلامي، وقد كانت عاصمة الخلافة الأموية في الأندلس. وقرطبة لم تكن مجرد مركز سياسي، بل كانت عاصمة للعلم والثقافة والفنون والعلوم الشرعية والدنيوية، فهي قبلة العلماء ومجمع الفقهاء والمفسرين والأدباء[4].

وقد مكنه هذا المناخ من التدرج في طلب العلم الشرعي واللغة والأدب والمنطق، ثم تخصص لاحقا في علم التفسير والحديث والفقه المالكي، حتى أصبح من أبرز علماء الأندلس، ثم انتقل إلى المشرق -وخاصة مصر- حيث أكمل مسيرته العلمية[5].

---

[1] ابن فرحون، الديباج المذهب، 308/2. الدمشقي، توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، 65/7. وعند السيوطي في طبقات المفسرين: "محمد بن أحمد بن ابي فرح الانصاري الخزرجي المالكي". السيوطي، طبقات المفسرين العشرين، 92.

[2] الذهبي، تاريخ الإسلام، 229/15. ابن فرحون، الديباج المذهب، 308/2. كحالة، معجم المؤلفين، 239/8.

[3] ابن شداد، تاريخ الملك الظاهر، 68.

[4] محمد كرد علي، الإسلام والحضارة العربية، 224-225.

[5] السنوسي، القرطبي حياته واثاره العلمية، 52،119.

بدأ القرطبي حياته العلمية في قرطبة، ثم انتقل إلى مصر بفعل الغزو الصليبي، حيث استقر فترة من الزمن في ثغر الإسكندرية، وأخذ عن العلماء فيها، ومن ذلك قوله: "سمعت شيخنا الإمام أبا محمد عبد المعطي بثغر الإسكندرية يقول..."[1،2]، وكان من أبرز من تتلمذ عليهم في الإسكندرية المحدث أبي محمد عبد الوهاب بن رواج[3].

تلقى القرطبي العلم عن عدد كبير من العلماء والشيوخ، ومن هؤلاء:

1. أبو علي الحسن بن محمد بن محمد البكري[4].
2. أبو العباس أحمد بن عمر القرطبي صاحب (المفهم في شرح مسلم)[5].
3. قاضي الجماعة أبو الحسن علي بن قطرال[6].

ينتمي الإمام القرطبي إلى المذهب المالكي، وقد تجلى هذا الانتماء في تفسيره من خلال ذكره لأقوال فقهاء المذهب، واعتماده على أصوله. لكنه لم يكن متعصبا، بل كان يتحرى الدليل، فإذا ترجح عنده خلاف ما عليه المالكية، تبعه. وقد أشار الذهبي إلى هذه السمة بقوله: "وخير ما في الرجل أنه لا يتعصب لمذهبه المالكي، بل يمشي مع الدليل حتى يصل إلى ما يرى أنه الصواب أيا كان قائله"[7].

---

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 422/10.

[2] عبد المعطي بن محمود بن عبد المعطي ابن عبد الخالق، أبو محمد، ابن أبي الثناء اللخمي الإسكندري: فقيه مالكي، صوفي ضرير. ولد وعاش بالإسكندرية، وكان له فيها رباط مشهور به. توفي بمكة ودفن بالمعلى. له كتب أملاها، منها " شرح الدلالة على فوائد الرسالة للقشيري"، توفي سنة 638ه. الزركلي، الأعلام، 155/4.

[3] الشيخ، الإمام، المحدث، مسند الإسكندرية، رشيد الدين، أبو محمد عبد الوهاب بن رواج – واسمه: ظافر – بن علي بن فتوح بن حسين الأزدي، القرشي حليفهم، الإسكندراني، المالكي، الجوشني... وكان فقيها فطنا، دينا، متواضعا، صحيح السماع، توفي سنة 648ه (الذهبي، سير أعلام النبلاء، 237/23–238).

[4] الشيخ، الإمام، المحدث، أبو علي الحسن بن محمد ابن الشيخ أبي الفتوح محمد بن محمد بن محمد بن عمروك بن محمد بن عبد الله بن حسن بن القاسم بن علقمة بن النضر بن معاذ ابن فقيه المدينة عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن الصديق أبي بكر القرشي، النيسابوري، ثم الدمشقي، الصوفي، ولد بدمشق، في سنة أربع وسبعين وخمس مئة، وعمل (الأربعين البلدية)، وعني بهذا الشأن، وكتب العالي والنازل، وجمع، وصنف، وشرع في تأريخ لدمشق ذيلا على (تاريخ ابن عساكر)، وتوفي في حادي عشر ذي الحجة، سنة ست وخمسين. (انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، 326/23–327).

[5] أحمد بن عمر بن إبراهيم بن عمر الأنصاري القرطبي، المالكي، ويعرف ببلاده بابن المزين (أبو العباس)، محدث، فقيه. ولد بقرطبة، ورحل إلى المشرق، وتوفي في ذي القعدة سنة 656 ه بالإسكندرية. من تصانيفه: المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم، مختصر الصحيحين، كشف القناع عن حكم الوجد والسماع، والتذكرة في ذكر الموتى وأحوال الآخرة. (كحالة، معجم المؤلفين، 27/2).

[6] القاضي، العلامة، أبو الحسن علي بن عبد الله بن محمد بن يوسف بن يوسف الأنصاري، القرطبي، المالكي، ولد سنة ثلاث وستين وخمس مائة... وولي قضاء شاطبة، ثم شريش، ثم قضاء قرطبة، ثم أعيد إلى قضاء شاطبة وخطبتها، ثم سبتة، ثم قضاء فاس، وكان من رجال الكمال علما وعملا، يشارك في عدة فنون، ويمتاز بالبلاغة...، وتوفي سنة 651ه. (الذهبي، سير اعلام النبلاء، 304/23–305).

[7] الذهبي، التفسير والمفسرون، 338/2.

ولهذا عده المالكية من علمائهم البارزين، وذكروه في كتب التراجم، كما فعل ابن فرحون في كتابه "الديباج المذهب"[1]، ومحمد بن محمد مخلوف في "شجرة النور الزكية"[2].

عرف القرطبي بزهده وتقشفه، واشتهر بالعبادة والصلاح والعلم، مع تمكن من العلوم التي حصلها وصنف فيها، ورفعة في الأخلاق والسلوك، وهو ما شهد له به علماء عصره، وهذا ظاهر في ترجمة من ترجم له من العلماء. فقد أثنى عليه الذهبي قائلا: "الإمام العلامة المفسر...عمل التفسير الكبير وتعب عليه، وحشاه بكل فريدة... وكان من أوعية العلم رحمه الله"[3].

وقال الصفدي: "إمام متبحر في العلم، له تصانيف تدل على كثرة اطلاعه، ووفور فضله... وأشياء تدل على إمامته وكثرة اطلاعه"[4].

وقال عنه ابن فرحون: "الشيخ الإمام أبو عبد الله الأنصاري الأندلسي القرطبي المفسر، كان من عباد الله الصالحين، والعلماء العارفين الورعين الزاهدين في الدنيا، المشغولين بما يعنيهم من أمور الاخرة، أوقاته معمورة ما بين توجه وعبادة وتصنيف"[5].

ووصفه ابن العماد الحنبلي بقوله: "وكان إماماً علماً من الغواصين على معاني الحديث، حسن التصنيف، جيد النقل"[6].

وقال ابن الغزي: "صاحب المؤلفات الحسنة كالتفسير والتذكرة"[7].

وقال محمد بن محمد مخلوف: "الإمام الجليل، الفاضل، الفقيه، المفسر، المحصل، المحدث، المتفنن، الكامل، كان من عباد الله الصالحين والعلماء العارفين"[8].

---

[1] ابن فرحون، الديباج المذهب، 308/2.
[2] مخلوف، شجرة النور الزكية، 282/1.
[3] الذهبي، سير أعلام النبلاء، 97/17.
[4] الصفدي، الوافي بالوفيات، 87/2.
[5] ابن فرحون، الديباج المذهب، 308/2.
[6] ابن العماد، شذرات الذهب، 585/7.
[7] ابن الغزي، ديوان الإسلام، 29/4.
[8] مخلوف، شجرة النور الزكية، 282/1.

وقد انتقل القرطبي بعد أن استقر في الإسكندرية فترة من الزمن إلى منية بني الخصيب، حيث استقر فيها، وكانت وفاته بها سنة إحدى وسبعين وستمائة[1].

المبحث الثاني: التعريف بتفسير القرطبي

يعد تفسير الإمام القرطبي من أعظم الموسوعات التفسيرية التي عنيت بالقرآن الكريم، وهو من أبرز كتب التفسير التي ركزت على الأحكام الشرعية واستنباطها من آيات الكتاب العزيز. امتاز هذا التفسير بشموليته وتنوع موضوعاته؛ فقد تناول فيه المؤلف أسباب النزول، وذكر أوجه القراءات القرآنية، وشرح معاني الألفاظ الغريبة، وبين وجوه الإعراب، كما اهتم بتخريج الأحاديث النبوية المتعلقة بالآيات.

جمع الإمام القرطبي فيه بين أقوال السلف والخلف، ونقل آراء الفقهاء من مختلف المذاهب، واستشهد بأشعار العرب لإيضاح المعاني وتقريب الفهم، وقد أشار في مقدمة تفسيره إلى أن الدافع إلى تأليفه كان خدمة كتاب الله ببيان أحكامه، وشرح معانيه، وربط نصوصه بأصول الفقه واللغة. يقول: "فلما كان كتاب الله هو الكفيل بجمع علوم الشرع الذي استقل بالسنة والفرض، ونزل به أمين السماء إلى أمين الأرض، رأيت أن أشتغل به مدى عمري، وأستفرغ منه مُنَّتِي[2]، بأن أكتب فيه تعليقا وجيزًا يتضمن نكتًا من التفسير، واللغات، والإعراب، والقراءات، والرد على أهل الزيغ والضلالات، وأحاديث كثيرة شاهدة لما نذكره من الأحكام ونزول الآيات، جامعاً بين معانيها، ومبيناً ما أشكل منها بأقاويل السلف ومن تبعهم من الخلف"[3].

كما ينقل عن مفسرين سابقين مثل ابن جرير وابن عطية، مع تعقيبات على آرائهم. وتفسيره يبتعد عن كثير من قصص المفسرين والأخبار التاريخية والإسرائيليات، مع تناول بعضها أحياناً، ومثال ذلك ما يرويه عن الزهري في قوله تعالى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ جَاعِلِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا أُو۟لِىٓ أَجْنِحَةٍ مَّثْنَىٰ

[1] ابن فرحون، الديباج المذهب، 309/2.

[2] المنة: القوة. ابن فارس، مقاييس اللغة، 267/5.

[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 1/ 2-3.

وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۚ يَزِيدُ فِي ٱلۡخَلۡقِ مَا يَشَآءُۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ ١﴾ [فاطر:1]، "أن جبريل عليه السلام قال له: يا محمد لو رأيت إسرافيل إن له لاثني عشر ألف جناح، منها جناح بالمشرق، وجناح بالمغرب، وإن العرش لعلى كاهله، وإنه في الأحايين ليتضاءل لعظمة الله حتى يعود مثل الْوَصْعِ[1]"[2].

يتسم تفسير الإمام القرطبي بشموليته وغناه العلمي، إذ لم يقتصر فيه على آيات الأحكام فقط، بل تناول جميع آيات القرآن الكريم، مما جعله مرجعاً مهماً للباحثين وطلاب العلم. ويبرز في تفسيره اهتمام واضح بمناقشة آراء الفلاسفة والمعتزلة وغلاة المتصوفة، حيث يرد عليها ويعرض مذاهب الأئمة ويوازن بينها بأسلوب علمي دقيق.

ويعد تفسيره من أبرز ما ألف في تفسير الأحكام الشرعية، لما يتميز به من تركيز على استنباط الأدلة من النصوص، وبيان وجوه القراءات، وتوضيح مسائل الناسخ والمنسوخ، مع تجنبه الإطالة في القصص والتواريخ، وهو ما أكسبه مكانة رفيعة بين كتب التفسير، حتى وُصف بأنه من أجل التفاسير وأعظمها نفعا، قال عنه ابن فرحون: "وهو من أجل التفاسير وأعظمها نفعا، أسقط منه القصص والتواريخ، وأثبت عوضها أحكام القرآن، واستنباط الأدلة، وذكر الإعراب والقراءات والناسخ والمنسوخ"[3].

ومما أضاف إليه قيمة علمية التزام الإمام القرطبي بأمانة النقل، ونسبة الأقوال إلى قائليها، يقول: "وشرطي في هذا الكتاب إضافة الأقوال إلى قائليها، والأحاديث إلى مصنفيها، فإنه يقال: من بركة العلم أن يضاف القول إلى قائله"[4].

---

[1] الوصع: من صغار العصافير خاصّة. الفراهيدي، العين، 199/2.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القران، 320/14. أخرجه ابن المبارك في الزهد، باب تعظيم ذكر الله عز وجل، حديث (221)، 74. قال عنه الزيلعي:" وهو مرسل جيد". الزيلعي، تخريج أحاديث الكشاف، 146/3.

[3] ابن فرحون، الديباج المذهب، 309/2.

[4] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 3/1.

لم يقتصر الإمام القرطبي في تفسيره للقرآن الكريم على ما نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين، بل اعتمد أيضا على أدواته العلمية في تحليل النصوص واستنباط المعاني، معتمداً على فصاحة اللغة العربية وأسرار التعبير القرآني، ومكانة القرآن الكريم وارتباطه بنظم الكلام العربي. ولهذا أولى عناية خاصة بالجوانب اللغوية، من إعراب وقراءات ومعاني المفردات.

وقد اتبع منهجا منظماً في عرض تفسيره، فكان غالبا ما يقسم الآيات إلى أبواب ومسائل ليسهل على القارئ الفهم والمتابعة. فعند تفسيره لسورة الفاتحة، على سبيل المثال، قسمها إلى أربعة أبواب[1]:

- الباب الأول: تناول فيه فضل السورة وأسماءها، وضمن ذلك سبع مسائل.
- الباب الثاني: خصه لأحكامها وتاريخ نزولها، وجمع فيه عشرين مسألة.
- الباب الثالث: ناقش فيه موضوع التأمين، وتناول فيه ثماني مسائل.
- الباب الرابع: استعرض فيه معاني السورة وإعرابها وقراءاتها، وفضل الحامدين، وتضمن ستا وثلاثين مسألة.

وفي مواضع أخرى من التفسير، عرض المسائل بشكل مرتب دون أن يفرد لها أبوابا أو عناوين واضحة. كما كان ينتقل بسلاسة بين تفسير المفردات، والاستشهاد بالشعر العربي، وتحليل اشتقاق الكلمات ومصادرها، إلى دراسة تصريفها وإعلالها وتصحيحها وإعرابها. وضمن ذلك كله كان يعرض آراء أئمة السلف، ويوازن بينها، ثم يختار ما يراه راجحا من معاني، مع عزوه الأحاديث التي كان يوردها إلى مصادرها وهو مما اشترطه على نفسه في مقدمة كتابه، ثم نقده لكثير من هذه الأحاديث وحكمه عليها من ناحية السند أو المتن[2].

افتتح الإمام القرطبي تفسيره بمقدمة مطولة تناول فيها جملة من القضايا المتعلقة بالقرآن الكريم، فاستعرض شيئاً من فضائله وفضل تلاوته، وبين منزلة قارئه ومستمعه والعامل به. كما خص جانب

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 1/108-151.

[2] مشهور سلمان، الإمام القرطبي شيخ أئمة المفسرين، 109.

التلاوة بحديث مفصل، فبين آدابها، وما يُستحب منها، وما يُكره أو يُحرم. ثم أفرد فصلا لما ينبغي لحامل القرآن أن يتحلى به من علم وعمل، وتناول مراتب حفظة القرآن ودرجاتهم، كما تطرق إلى مسألة إعراب القرآن وأهمية تفسيره، وبين صلة القرآن بالسنة النبوية، وتحدث عن الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن، وبين حكم قراءة القرآن بالألحان، وغير ذلك من مقدمات استفتح بها تفسيره[1].

ويؤخذ على القرطبي أن بعض الأحاديث التي أوردها في مقدمته هي أحاديث موضوعة، ومثاله ما أورده من حديث رسول الله عن ابن عباس رضي الله عنه تحت باب: (ما جاء في إعراب القرآن وتعليمه والحث عليه)، قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أحبوا العرب لثلاث: لأني عربي والقرآن عربي وكلام أهل الجنة عربي"[2"3]، قال عنه الذهبي في ميزان الاعتدال: "هذا موضوع، قال أبو حاتم: هذا كذب"[4].

وقد أولى الإمام القرطبي اهتماما بالغا ببيان الأحكام الشرعية المستنبطة من الآيات، حيث ركز في تفسيره على الجوانب الفقهية، مع ترجيح مذهب الإمام مالك في كثير من المسائل، والاعتماد على آرائه واختياراته الفقهية. وعلى الرغم من هذا الميل المالكي، لم يغفل القرطبي عرض المذاهب الفقهية الأخرى، فكان يعرض الأقوال المختلفة، ويجري المقارنات بينها، ويرجح بينها عند الحاجة، بل وقد يذكر في بعض المواضع أقوالا فقهية لبعض المذاهب غير المشتهرة. ومن الأمثلة على ذلك: ما أورده عند حديثه عن حكم من دخل المسجد ولم يكن قد صلى ركعتي الفجر وأقيمت الصلاة، حيث قال: "قال الثوري: إن خشي فوت ركعة دخل معهم ولم يصلهما، وإلا صلاهما وإن كان قد دخل المسجد"[5].

---

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 1-86.

[2] الحاكم، المستدرك على الصحيحين، كتاب معرفة الصحابة، حديث (7175)، 692/7. قال العقيلي: "منكر لا أصل له". العقيلي، الضعفاء الكبير، 348/3. وقال العجلوني: "ورواه الطبراني أيضا عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ: أنا عربي والقرآن عربي وكلام أهل الجنة عربي، وهو مع ضعفه أقوى من حديث ابن عباس... وقد وردت أخبار كثيرة في حب العرب يصير الحديث بمجموعها حسنا". العجلوني، كشف الخفاء، 64/1.

[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 23/1.

[4] الذهبي، ميزان الاعتدال، 103/3.

[5] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 167/1.

ولم يقتصر اهتمام القرطبي على بيان المعاني اللغوية والأحكام الفقهية، بل كان له عناية بالجانب الأخلاقي، باعتباره ركنا أصيلا في الدين، ومقصدا رئيسا من مقاصد الوحي. ومن يطالع تفسيره يجد أن القرطبي يربط بين نصوص القرآن ومجالات السلوك الإنساني، فيبين الأخلاق الممدوحة، ويحذر من الأخلاق المذمومة، ويظهر أثر الأخلاق في صلاح الفرد والمجتمع.

فالقرطبي لم يتعامل مع القرآن كمصدر للأحكام فقط، بل رآه منهجا لبناء الإنسان أخلاقيا وسلوكيا. فقد أبرز مكانة الأخلاق في النص القرآني، وحذر من الانحراف عنها، وبين أنها الغاية التي تصبو إليها الشريعة. وبذلك قدم تفسيره نموذجاً متكاملاً يجمع بين الأحكام الفقهية والتوجيه الأخلاقي.

المبحث الثالث: تعريف الأخلاق وأهميتها في تفسير القرطبي

يتناول هذا المبحث بيان مفهوم القيم الأخلاقية، وتوضيح مدى اهتمام القرطبي بها في تفسيره:

المطلب الأول: مفهوم القيم الأخلاقية

أولا: معنى الأخلاق لغة

الأخلاق في اللغة هي جمع "خُلُق"، وهو لفظ يحمل في طياته معاني متعددة تتصل بالنفس والسجية والدين والطبع، وقد تناوله أهل اللغة بالشرح والتفصيل، مع بيان الفرق بين "الخَلق" الظاهر و "الخُلق" الباطن.

فقد ورد أن الخُلُق –بضم الخاء وضم اللام أو تسكينها– يعني الدين والطبع والسجية والمروءة، وهو ما ذكره ابن فارس، حيث قال: "الخُلُق هو السجية؛ لأن صاحبه قد قُدِّر عليه"[1]، أي هو الطبع الراسخ المستقر في الإنسان فكأنه مقدر عليه من شدة لزومه له.

ويجمع الراغب الأصفهاني بين "الخَلق" و"الخُلق" في أصل لغوي واحد، فيقول: "الخَلق والخُلُق في الأصل واحد، لكن خُص الخَلق بالهيئات والأشكال والصور المدركة بالبصر، وخُص الخُلق بالقوى

[1] ابن فارس، مقاييس اللغة، 214/2.

والسجايا المدركة بالبصيرة"[1]، وبهذا التفريق الدقيق، يظهر أن الخَلق يتعلق بالظاهر والمحسوس، أما الخُلق فيتناول باطن الإنسان من جهة القوى النفسية والميول والسجايا التي لا ترى بالعين.

وفي معنى الخلق يقول ابن منظور: "الخُلُق: بضم اللام وسكونها، وهو الدين والطبع والسجية، وحقيقته أنه لصورة الإنسان الباطنة، وهي نفسه وأوصافها ومعانيها المختصة بها، بمنزلة الخَلْق لصورته الظاهرة وأوصافها ومعانيها، ولهما أوصاف حسنة وقبيحة، والثواب والعقاب يتعلَّقان بأوصاف الصورة الباطنة أكثرَ مما يتعلقان بأوصاف الصورة الظاهرة؛ ولهذا تكرَّرت الأحاديث في مدح حُسن الخُلُق"[2].

أما الفيْروز آبادي فعرف الخلق بقوله: "الخُلق: بالضم، وبضمتين: السجية والطبع، والمروءة والدين"[3]، وهو ما يشير إلى تنوع المعاني المرتبطة بجوهر الإنسان الباطني وسلوكه الظاهر.

فتعريفات العلماء تدور على أن حقيقة الخُلق في اللغة هو ما يلزم الإنسان به نفسه من الأدب والسلوك حتى يصير له سجية وطبعا، ولذلك سمي خُلُقا؛ لأنه يصير بمنزلة الخِلْقة، أي كأنه جزء من تكوينه الفطري أو المكتسب.

ثانيا: معنى الأخلاق اصطلاحا

عرف ابن مسكويه الخُلق بأنه: "حال للنفس داعية لها إلى أفعالها من غير فكر ولا روية"[4]، ثم قسم هذه الحال إلى قسمين: أحدهما طبيعي مغروس في أصل المزاج كالغضب والجبن، والآخر مكتسب ينشأ بالتعود والتدرب، حتى يصير ملكة راسخة[5]. ويشير هذا التقسيم إلى منشأ الأخلاق بين الطبع والتطبع، ورسوخ الأخلاق بين الجبلة والاكتساب.

---

[1] الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، 297.

[2] ابن منظور، لسان العرب، 10/86-87.

[3] الفيروز ابادي، القاموس المحيط، 881.

[4] ابن مسكويه، تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق، 41.

[5] ابن مسكويه، تهذيب الأخلاق، 41.

وقد ذهب الإمام الغزالي إلى تعريف الأخلاق بقوله: "هيئة في النفس راسخة عنها تصدر الأفعال بسهولة ويسر من غير حاجة إلى فكر وروية فإن كانت الهيئة بحيث تصدر عنها الأفعال الجميلة المحمودة عقلا وشرعا سميت تلك الهيئة خلقا حسنا وإن كان الصادر عنها الأفعال القبيحة سميت الهيئة التي هي المصدر خلقا سيئا"[1]، وقد علل الإمام الغزالي اختياره لتعريف الخلق بأنه "هيئة في النفس راسخة" لكون الإنسان لا يوصف بخلق السخاء لمجرد بذله المال في حالات نادرة أو عند الحاجة العارضة، ما لم يكن هذا السلوك نابعا من طبع ثابت ومستقر في نفسه. أما اشتراط صدور الأفعال بسهولة ومن غير تكلف، فهو لأن من يجاهد نفسه ويتكلف البذل أو كظم الغيظ بترو وجهد، لا يعد في الحقيقة سخيا أو حليما، إذ إن الخلق الأصيل هو ما صدر عن صاحبه بلا تصنع، بل بعفوية واستقرار في النفس[2].

وعرف الجرجاني الخُلق بتعريف قريب من تعريف الغزالي، فقال: "عبارة عن هيئة للنفس راسخة، تصدر عنها الأفعال بسهولة ويسر من غير حاجة إلى فكر وروية، فإن كان الصادر عنها الأفعال الحسنة كانت الهيئة خُلقًا حسنًا، وإن كان الصادر منها الأفعال القبيحة سميت الهيئة التي هي مصدر ذلك خُلقًا سيئًا"[3]، يتضح من هذا التعريف أن الأخلاق عند الجرجاني تبنى على رسوخ الصفة في النفس، وعلى انسيابية صدور الأفعال عنها دون تكلف.

أما الإمام القرطبي–مدار بحثنا هذا– فقد تناول مسألة التمييز بين الخُلُق (بضم الخاء واللام) والخِيم (بكسر الخاء)، موضحاً أن الخُلُق هو الأدب المكتسب الذي يأخذ الإنسان به نفسه حتى يصبح كالسجية، بينما الخِيم هو الطبع الغريزي الذي ولد عليه. يقول القرطبي: "وحقيقة الخُلُق في اللغة: هو ما يأخذ به الإنسان نفسه من الأدب يسمى خلقا، لأنه يصير كالخِلقَةِ فيه. وأما ما طبع عليه من الأدب فهو الخِيمُ (بِالْكَسْرِ): السجية والطبيعة، لا واحد له من لفظه. وَخِيمٌ: اسم جبل. فيكون الخلق الطبع المتكَلَّفُ. وَالْخِيمُ الطبع الغريزي. وقد أوضح الأعشى ذلك في شعره فقال:

---

[1] الغزالي، إحياء علوم الدين، 53/3.

[2] الغزالي، إحياء علوم الدين، 53/3.

[3] الجرجاني، التعريفات، 101.

وَإِذَا ذُو الْفُضُـــــولِ ضَـــــنَّ عَلَـــــى الْمَـــولَى وَعَـــادَتْ لِخِيمِهَـــا الْأَخْلَـــاقُ[1]

أي رجعت الأخلاق إلى طبائعها"[2].

ثالثا: معنى القيم الأخلاقية

مما سبق يمكن لنا أن نعرف القيم الأخلاقية بأنها: المبادئ والمعايير التي يوجّــه بهــا الشــرع ســلوك الإنسان نحو الخير، ويزجره عن الشر، بما يحقق صلاح الفرد والمجتمع. وهي بــذلك ليســت مجــرد صفات مثالية، بل أوامر شرعية ومقاصد ربانية تهدف إلى إقامة حياة متوازنة تحكمها العدالة والرحمــة والفضيلة. وتنبع هذه القيم من الإيمان بالله تعالى، فهي تعبّر عن علاقة الإنسان بخالقه من جهة، وبنفسه وبالناس من جهة أخرى.

وقد عرّف الشحّات القيم الإسلامية بأنها: "حكم يصدره الإنسان على شيء ما مهتــدياً بمجموعــة مــن المبادئ التي ارتضاها الشرع محدداً المرغوب فيه والمرغوب عنه من السلوك"[3].

وتستمد القيم الأخلاقية في الإسلام أصولها من القرآن الكريم أولاً، إذ جاء حافلاً بالتوجيهات الأخلاقيــة التي تزكّي النفس وتوجّه السلوك، ثم تأتي السنة النبوية لتكون التطبيق العملي لتلك القيم، إذ جسّد النبــي صلى الله عليه وسلم في حياته معاني الرحمة والتسامح والصدق، كما تُستمد القيم من إجمــاع العلمــاء واجتهاداتهم، ومن الفطرة السليمة والعقل الرشيد اللذين وافق الإسلام بينهما وبين مقاصد الشريعة.

وتتسم القيم الأخلاقية في الإسلام بالشمول والثبات والتوازن. فهي شاملة لجميع جوانب الحيــاة، تشــمل علاقة الإنسان بربه، وبنفسه، وبالآخرين. وهي ثابتة لأنها تقوم على الوحي الإلهي الذي لا يتبدل بتغير الزمان والمكان. ومع ذلك فهي متوازنة، تراعي طبيعة الإنسان وقدرته وظروفه دون إفراط أو تفريط.

---

[1] الأعشى، ديوان الأعشى، 58/2.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 227/18.

[3] الشحات، الصراع القيمي لدى الشباب، 20.

المطلب الثاني: أهمية الأخلاق في تفسير القرطبي

للأخلاق الفاضلة مكانة رفيعة في الإسلام، ومما يدلل على ذلك أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد لخص رسالة الإسلام في إتمام مكارم الأخلاق، كما جاء في الحديث: "إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق"[1]، وتفيض آيات القرآن الكريم وأحاديث النبي صلى الله عليه وسلم بالحث على حسن الخلق وتقدير أهله، فهم أكمل الناس إيمانا، وأقربهم إلى الله ورسوله، وأحبهم إليهما. وثوابهم في الدنيا عظيم، وفي الآخرة أكبر وأكرم. قال النبي صلى الله عليه وسلم: "أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا"[2]، وقال عليه الصلاة والسلام: "إن من أحبكم إلي وأقربكم مني مجلسا يوم القيامة أحاسنكم أخلاقا"[3]. ويكفي حسن الخلق شرفاً وفضلاً أن الله عز وجل لم يبعث رسله وأنبياءه إلا بعد أن زينهم بهذه الصفة الكريمة، فهي عنوان فضائلهم، ودليل شخصياتهم.

ومن ذلك ما ذكره الغزالي تحت عنوان "رياضة النفس وتهذيب الأخلاق ومعالجة أمراض القلب"، يقول: "فالخلق الحسن صفة سيد المرسلين وأفضل أعمال الصديقين وهو على التحقيق شطر الدين وثمرة مجاهدة المتقين ورياضة المتعبدين والأخلاق السيئة هي السموم القاتلة والمهلكات الدامغة والمخازي الفاضحة والرذائل الواضحة والخبائث المبعدة عن جوار رب العالمين"[4].

وقد نبه العلماء ومنهم الإمام القرطبي في تصانيفهم إلى أهمية الأخلاق، ومكانتها في الإسلام، فقد كان شديد العناية بمكارم الأخلاق، إذ لم يتوقف عند المعنى اللغوي أو الفقهي للآية، بل كان ينتقل إلى أبعادها التربوية والإنسانية، مما يدل على أن الأخلاق في نظره ليست فرعاً ثانوياً في الشريعة، بل هي جوهر الهداية القرآنية.

---

[1] أحمد بن حنبل، المسند، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة رضي الله عنه، حديث (8951)، 512/14. وحكم عليه محقق الكتاب شعيب الأرناؤوط ورفاقه بالصحة بقوله: "صحيح، وهذا إسناد قوي، رجاله رجال الصحيح غير محمد بن عجلان، فقد روى له مسلم متابعة، وهو قوي الحديث".

[2] الترمذي، سنن الترمذي، أبواب الرضاع، باب ما جاء في حق المرأة على زوجها، حديث (1196)، 20/3. وحكم عليه الترمذي بقوله: "حديث حسن صحيح". قال محقق الكتاب الأرناؤوط ورفاقه: "حديث صحيح".

[3] الترمذي، سنن الترمذي، أبواب البر والصلة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في معالي الأخلاق، حديث (2137)، 112/4. علق عليه الترمذي بقوله: "وهذا حديث حسن، غريب من هذا الوجه". قال الأرناؤوط ورفاقه: "صحيح لغيره، وهذا سند حسن".

[4] الغزالي، إحياء علوم الدين، 49/3.

ومن ذلك ما ذكره القرطبي عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْكُمْ وَأَنْتُمْ مُعْرِضُونَ ﴿٨٣﴾﴾[البقرة:83]، "وهذا كله حضٌّ على مكارم الأخلاق، فينبغي للإنسان أن يكون قولُه للناس لِيناً، ووجهه منبسطاً طلقاً مع البرّ والفاجر، والسنيّ والمبتدع، من غير مداهنة، ومن غير أن يتكلم معه بكلام يظن أنه يرضي مذهبه، لأن الله تعالى قال لموسى وهارون: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا﴾[طه:44]، فالقائل ليس بأفضل من موسى وهارون، والفاجر ليس بأخبث من فرعون، وقد أمرهما الله تعالى باللين معه"[1].

فهذا النص يبرز بوضوح كيف جعل القرطبي التربية الأخلاقية جزءاً أصيلاً من تفسيره، حيث يرى أن القول الحسن لا يقتصر على المؤمنين أو الصالحين، بل يشمل حتى الفاجر والمبتدع، مع حفظ الموقف الشرعي من غير مداهنة ولا تنازل. وهو بذلك يرسخ قاعدة عظيمة في التعامل الإنساني، تقوم على اللين والرفق في الخطاب، مستنداً إلى المثال القرآني في قصة موسى وهارون عليهما السلام مع فرعون.

ومن مظاهر اهتمام القرطبي بالجانب الأخلاقي في تفسيره، إفراده للمسائل عند تفسيره للآيات التي تتضمن توجيهاً أخلاقياً، مما يعد دليلاً واضحاً على اهتمامه بالجانب الأخلاقي في تفسيره. فهو لم يكتف بالشرح اللغوي أو ببيان الأحكام الفقهية، بل كان يخصص مساحة مستقلة لعرض ما تحمله الآية من معانٍ تربوية وسلوكية، مما يكشف عن وعيه بأن الرسالة القرآنية لا تنحصر في التشريع، وإنما غايتها تربية الإنسان وإصلاح سلوكه.

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 16/2.

ويتضح ذلك جلياً في تفسيره لقوله تعالى: ﴿خُذِ ٱلۡعَفۡوَ وَأۡمُرۡ بِٱلۡعُرۡفِ وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡجَٰهِلِينَ ١٩٩﴾ [الأعراف:199]، حيث يفرد المسألة الأولى في تفسيره للآية لبيان التعاليم الأخلاقية التي تناولتها الآية، فيرى أن قوله: ﴿خُذِ ٱلۡعَفۡوَ﴾ يشمل العفو عن المذنبين، والرفق بالمؤمنين، وصلة القاطعين، وكل ما يدخل في خلق التسامح. وقوله: ﴿وَأۡمُرۡ بِٱلۡعُرۡفِ﴾ يعني الدعوة إلى كل ما عُرف من الخير، مثل صلة الأرحام والتقوى وغض البصر. أما قوله: ﴿وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡجَٰهِلِينَ﴾ فهو دعوة للتعالي عن السفه، والإعراض عن أهل الظلم، والتنزه عن منازعة الجهلة[1].

بهذا التفصيل يُظهر القرطبي أن كل لفظ في الآية يحمل منظومة كاملة من الأخلاق والقيم، فيفردها بالشرح والبسط، ويستشهد لها بالأحاديث النبوية وأقوال السلف، مما يجعل تفسيره مدرسة عملية في التربية الأخلاقية. وهذا المنهج يكشف عن حرصه على إبراز البعد الأخلاقي كركيزة أساسية في فهم القرآن وتطبيقه في حياة المسلمين.

ومما يعد مثالًا بارزًا آخر على عناية القرطبي بالجانب الأخلاقي في تفسيره، جعله الآية الجامعة: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ٩٠﴾ [النحل:90] محوراً للتأكيد على مكارم الأخلاق[2].

فقد أفرد في تفسيره ست مسائل لهذه الآية، وجعل المسألة الأولى منها مخصصة للجانب الأخلاقي، فذكر ما روي عن عثمان بن مظعون رضي الله عنه أنه حين سمعها مع علي بن أبي طالب رضي الله

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 7/ 344.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 10/ 165.

عنه قال: "يا آل غالب، اتبعوه تفلحوا، فوالله إن الله أرسله ليأمركم بمكارم الأخلاق"[1]. كما نقل قول ابن مسعود رضي الله عنه: "هذه أجمع آية في القرآن لخير يمتثل ولشر يجتنب"[2،3].

ويظهر هذا المثال كيف اعتنى القرطبي ببيان الأثر الأخلاقي لهذه الآية، فلم يكتف بذكر معاني الألفاظ، بل نقل المواقف والآثار التي تبرز تأثيرها العميق في النفوس، وتبين أنها دعوة شاملة لكل فضيلة وزجر عن كل رذيلة. وهذا الأسلوب من إفراد المسائل للجانب الأخلاقي يعد برهاناً على أن القرطبي كان ينظر إلى التفسير بوصفه وسيلة للتربية الأخلاقية، وجعل من القرآن دستوراً يوجّه السلوك الإنساني نحو الكمال والفضيلة.

وفي الجانب الاجتماعي فقد اعتنى القرطبي بإبراز دور الأخلاق في بناء المجتمع وتماسكه. فعند نقله لحديث النبي صلى الله عليه وسلم: "يا أبا ذر إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها وتعاهد جيرانك"[4]، لم يكتفِ بذكر الحديث على سبيل الاستشهاد، بل فصل في بيان مقاصده الاجتماعية والإنسانية، منبها إلى ذلك بقوله: "فحض عليه السلام على مكارم الأخلاق"[5].

فهو يوضح أن الأمر بإكرام الجار وتعاهده عند الطبخ لا يقتصر على مجرّد المشاركة في الطعام، بل يتجاوز ذلك مؤسساً لمبدأ المحبة وحسن العشرة بين أفراد المجتمع، ويقوّي أواصر المودة بينهم. كما نبّه إلى جانب دقيق، وهو أن الجار قد يتأذى برائحة الطعام خاصة إذا كان فقيرا صاحب عيال تتحرك شهيتهم دون قدرة منه على إشباعها، مما يسبب لهم ألماً وحسرة، ويزيد المشقة على من يعولهم إذا كان فقيراً[6].

---

[1] ابن عطية، المحرر الوجيز، 416/3. لم أجده مسندا في كتب الحديث.

[2] الطبري، جامع البيان، 14/ 337.

[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 165/10

[4] مسلم، صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب الوصية بالجار والإحسان إليه، حديث (2625)، 2025/4.

[5] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 185/5.

[6] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 185/5.

وبذلك يظهر أن القرطبي لم يفسر الأخلاق كقيم فردية فحسب، بل أبرز أثرها في صون كرامة الإنسان، ورعاية الفقراء والضعفاء، وتحقيق التكافل الاجتماعي. وهذا الأسلوب يعكس نظرته الشمولية إلى الأخلاق باعتبارها أساسًا للاستقرار الاجتماعي والرحمة بين الناس، لا مجرد توجيهات فردية. وأهمية الأخلاق تتجلى بوضوح في وسائل الدعوة إلى الله عز وجل، فمن يظن أن الناس يدخلون في الإسلام فقط عن طريق الاقتناع العقلي فهو مخطئ بلا شك. فكثير ممن اعتنق الإسلام وتبنى مبادئه، وآمن بصدق تعاليمه، إنما كان بسبب ما رأوه من أخلاق أتباعه، ودعاته الذين يظهرون بأخلاق كريمة منسجمة مع ما يدعون إليه. بل جعلها القرطبي سببا في اتخاذ الصحبة عند كلامه عن أخلاق حامل القرآن وصفاته، يقول: "ويصاحب من يعاونه على الخير ويدله على الصدق ومكارم الأخلاق ويزينه ولا يشينه"[1].

هناك العديد من الشواهد التاريخية التي تؤكد على أهمية الأخلاق في الدعوة. فالاستقامة الأخلاقية لها تأثير عميق ونفع كبير، وهذا ما ظهر في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم؛ إذ كانت أخلاقه محط إعجاب حتى قبل البعثة، لدرجة أن المشركين شهدوا له بالصدق والأمانة.

يروي ابن عباس رضي الله عنهما أنه عندما نزلت الآية: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ [الشعراء:214]، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقريش: "أرأيتكم لو أخبرتكم أن خيلا بالوادي تريد أن تغير عليكم؛ أكنتم مصدقي؟ قالوا: نعم، ما جربنا عليك إلا صدقا، قال: فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد"[2].

فتأثير الأخلاق الحميدة ظهر في انتشار الإسلام في مناطق لم يصلها الفتح العسكري. فقد دخلت شعوب بأكملها في الإسلام فقط لأنهم رأوا نماذج رائعة من المسلمين المنضبطين أخلاقيا، الذين جسدوا القيم

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 21/1.

[2] البخاري، صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب "وأنذر عشيرتك الأقربين"، حديث (4492)، 1787/4.

الإسلامية في سلوكهم اليومي. كانوا كالشموع التي تضيء الطريق لمن حولهم، فكان الناس يتبعون هذا النور ويهتدون به لما رأوا من حسن أخلاق من يتعاملون معهم[1].

لم يعتبر الإسلام الأخلاق مجرد سلوك عادي، بل رفعها إلى مستوى العبادة التي يؤجر عليها الإنسان، وجعلها مجالا للتنافس بين الناس. فقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم الأخلاق معيارا للخيرية والتفاضل بين الناس يوم القيامة، وهو ما أشار إليه الإمام القرطبي بما نقله من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، حيث قال صلى الله عليه وسلم: "إنَّ مِن أحبِّكم إليَّ وأقربِكُم منِّي مجلسًا يومَ القيامةِ أحاسنَكُم أخلاقًا، وإنَّ مِن أبغضِكُم إليَّ وأبعدِكُم منِّي يومَ القيامةِ الثَّرثارونَ والمتشدِّقونَ والمتفَيهِقونَ، قالوا: يا رسولَ اللَّهِ، قد علِمنا الثَّرثارينَ والمتشدِّقينَ فما المتفَيهقونَ؟ قالَ: المتَكَبِّرونَ"[2،3].

وقد أشار القرطبي إلى مكانة الأخلاق في تفسيره بما ذكره من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الدالة على أهمية الأخلاق، ومكانتها في الإسلام، ومن ذلك ما بينه النبي صلى الله عليه وسلم من أن حُسن الخلق ليس مجرد فضيلة جانبية، بل له مكانة عظيمة عند الله تعالى، حيث قال: "ما من شيء أثقل في الميزان من حُسن الخلق"[4،5]. فالأخلاق الحسنة هي التي تثقل ميزان العبد يوم القيامة، وتعلو به في درجات القبول والرضا.

وكل ذلك –مما نبه إليه الإمام القرطبي– يدل على أن الأخلاق في الإسلام ليست مجرد تجميل للسلوك، بل هي معيار للنجاح الحقيقي في الدنيا والآخرة، ومفتاح لرضا الله ومحبة الناس، وهي الطريق الموصلة إلى الجنة والمراتب العليا فيها.

---

[1] خالد الخراز، موسوعة الأخلاق، 6.

[2] الترمذي، سنن الترمذي، أبواب البر والصلة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في معالي الأخلاق، حديث (2137)، 112/4. علق عليه الترمذي بقوله: "وهذا حديث حسن، غريب من هذا الوجه". قال الأرناؤوط ورفاقه: "صحيح لغيره، وهذا سند حسن".

[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 18/ 228.

[4] أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في حسن الخلق، حديث (4799)، 177/7. قال عنه محقق الكتاب شعيب الارناؤوط ورفاقه:" اسناده صحيح".

[5] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 18/ 228.

الفصل الثاني

خصائص التربية الأخلاقية في تفسير القرطبي

جعل القرطبي من الأخلاق محوراً مهماً في تفسيره، سواء عبر بيان الفضائل التي يدعو إليها الـــوحي، أو التحذير من الرذائل التي تنهى عنها النصوص. ومن خلال تتبع تفسيره، يمكن الوقوف علـــى جملـــة من الخصائص التي ميزت منهجه في التربية الأخلاقية، مما جعله مرجعاً يجمع بـــين الحكـــم الفقهـــي والتوجيه السلوكي.

المبحث الأول: إبراز عاقبة الاخلاق وأثرها

تعد الأخلاق الإسلامية جوهر الدين وأساس التعاملات بين البشر، وقد جاءت الشريعة الإسلامية لترسيخ المبادئ الأخلاقية التي تحث على العدل، والصدق، والأمانة، والتسامح. فالأخلاق ليست مجرد سلوكيات فردية، بل هي نظام متكامل يؤثر على الفرد والمجتمع، ويحدد مصير الأمم والحضارات.

ويتجلى أثر الأخلاق في الإسلام فيما تغرسه في النفوس من قيم سامية، مثل الرحمة، والصدق، والعدل، والأمانة، والحياء، والعفة، والتعاون، والتكافل، والإخلاص، والتواضع. هذه القيم لا تقتصر على الأفراد فحسب، بل تمتد إلى المجتمع بأسره، فتشيع فيه المحبة والتسامح والوفاق، مما يعزز الانسجام بين أفراده ويدفعهم إلى العمل والنجاح. ولذا، أصبحت الأخلاق ضرورة اجتماعية يدعو إليها الحكماء على اختلاف أديانهم لحماية المجتمعات من الانحرافات السلوكية والأفكار الهدامة.

وقد اعتنى الإمام القرطبي بإظهار أثر الاخلاق الإسلامية وعاقبتها عند تفسيره للآيات، وذلك لترغيـــب المسلم والمتأمل في تفسيره بالتزام الأخلاق الإسلامية في حياته لما يرى من أثرها الطيب فـــي الـــدنيا والآخرة إن كانت أخلاقا حسنة، ويبتعد عن الأخلاق السيئة لما يرى من عاقبتها عليه في الدنيا والآخرة.

المطلب الأول: أثر الأخلاق على الفرد

أولاً: أثر الأخلاق الحميدة على الفرد

يشير القرطبي إلى عواقب الأخلاق الحميدة، فعند تفسير قوله تعالى:﴿وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾[البقرة:155] يذكر القرطبي أن الثواب يكون على الصبر، ولكن على اشتراط أن يكون الصبر عند الصدمة الأولى، فتحقق ثواب الصبر والجزاء عليه إنما يكون عند هجوم المصيبة؛ لأن مشقة الصبر على النفس تكون في عظمها عند الصدمة الأولى، والصبر في تلك الحالة دليل على قوة القلب وتمكنه في مقام الصبر[1].

ثم يذكر القرطبي أنواع الصبر الذي ينال الإنسان به الجزاء والعاقبة المحمودة، مبينا عاقبة وجزاء هذا الصبر، فيقول: "والصبر صبران: صبر عن معصية الله، فهذا مجاهد، وصبر على طاعة الله، فهذا عابد. فإذا صبر عن معصية الله وصبر على طاعة الله أورثه الله الرضا بقضائه، وعلامة الرضا سكون القلب بما ورد على النفس من المكروهات والمحبوبات"[2].

وقد وعد الله المتخلقين بالأخلاق الحسنة حسن الجزاء، والعاقبة الحسنة، ترغيباً لهم وحثاً على التخلق بالخلق الحسن، وهو ما يظهر جلياً في ختام الآيات مثل قوله تعالى:﴿وَسَنَجۡزِي ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ [آل عمران:145]، وقوله تعالى:﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾[آل عمران:146]، وكثير من مثل هذه الآيات المرغبة بالخلق الحسن، والمبينة عاقبة الأخلاق الحسنة، وهو ما تفطن له القرطبي فأشار إليه في تفسيره، وتنبه له مفسرا ومبينا، ومثاله ما ذكره عند قوله تعالى:﴿وَمَن يُرِدۡ ثَوَابَ ٱلۡأٓخِرَةِ نُؤۡتِهِۦ مِنۡهَاۚ وَسَنَجۡزِي ٱلشَّٰكِرِينَ﴾[آل عمران:145]، فيقول: "أي نؤتيهم الثواب الأبدي جزاء لهم على ترك الانهزام، فهو تأكيد لما تقدم من إيتاء مزيد الآخرة"[3]، ثم يشير إلى معنى دنيوي آخر لأثر الشكر، وهو

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 174/2.
[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 174/2.
[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 227/4.

الرزق في الدنيا حتى لا يظن أن الشاكر يحرم مما قسم له مما يناله الكافر[1]. وفي موضع آخر يشير إلى تخصيص صاحب الخلق بالانتفاع بآيات الله عز وجل، فعند قوله تعالى:﴿كَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْأَيَٰتِ لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ﴾ [الأعراف:58]، يقول: "وخص الشاكرين لأنهم المنتفعون بذلك"[2]، فالمؤمن المتخلق بالصبر والشكر هو الحري به أن ينتفع بآيات الله تعالى، وأن ينتفع بما ضربه الله من أمثلة، أو ما أورد من حكم في كتابه العزيز، كما في قوله تعالى:﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأَيَٰتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾[لقمان:31]يقول القرطبي: "أي صبار لقضائه شكور على نعمائه... والآية: العلامة، والعلامة لا تستبين في صدر كل مؤمن إنما تستبين لمن صبر على البلاء وشكر على الرخاء"[3]، وفي المقابل فإن عاقبة الأخلاق السيئة عدم الانتفاع وجحد النعمة، يقول تعالى:﴿وَمَا يَجْحَدُ بِـَٔايَٰتِنَآ إِلَّا كُلُّ خَتَّارٍ كَفُورٍ﴾[لقمان:32].

وكذلك ما أشار إليه عند قوله تعالى:﴿وَمَا ضَعُفُوا۟ وَمَا ٱسْتَكَانُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾[آل عمران:146]، من أن جزاء الله متحقق على الصبر والثبات، وفيه إجابة الدعاء، وإعطاء النصر والغنيمة في الدنيا، والمغفرة في الآخرة، يقول القرطبي: "وهكذا يفعل الله مع عباده المخلصين التائبين الصادقين الناصرين لدينه، الثابتين عند لقاء عدوه بوعده الحق، وقوله الصدق ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾يعني الصابرين على الجهاد"[4]، فالصبر أمر محمود في كل موطن، والله وعد الصابرين بمعيته وتأييده كما في قوله تعالى: ﴿وَٱصْبِرُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾[الأنفال:46]، وتتجلى هذه المعية في مواطن الحرب، يقول القرطبي: "أمر بالصبر، وهو محمود في كل المواطن وخاصة موطن الحرب"[5]، والصبر مفتاح الاصطفاء والاختيار، وهو ما وعد الله به الصابرين من الإمامة في قوله تعالى:﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 227/4.
[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 231/7.
[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 79/14.
[4] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 231/4.
[5] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 25/8.

يَهۡدُونَ بِأَمۡرِنَا لَمَّا صَبَرُواْۖ وَكَانُواْ بِـَٔايَٰتِنَا يُوقِنُونَ ﴿٢٤﴾﴾ [السجدة:24]، وهو صبر على الدين والبلاء والدنيا[1]، وعاقبة الصبر على فجائع الدنيا وأحزانها أن يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب[2]، وصبر الإنسان باحتمال الأذى وكظم الغيظ يعينه على مقابلة الإساءة بالإحسان، وهي خصلة شريفة ومرتبة رفيعة، لا يستطيعها إلا الصابرون، قال تعالى: ﴿وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٣٥﴾﴾ [فصلت:35][3].

والقرطبي يورد الحديث الشريف للدلالة على عاقبة الأخلاق وأثر التخلق بالأخلاق الحميدة، فعند حديثه عن الصدق وترغيبه فيه، وذكره أن من فهم وعقل عن الله عز وجل وجب عليه ملازمة الصدق في الأقوال، والإخلاص في الأعمال، ذكر حديثا للرسول صلى الله عليه وسلم يبين فيه عاقبة الأخلاق وأثرها على المؤمن، قال عليه الصلاة والسلام: "عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقا"[4]، فهو يورد الحديث بيانا لعاقبة الخلق الحسن وعقوبة الخلق السيء.

ومثال ذلك أيضا ما أورده عن النبي صلى الله في أثر التواضع، وذلك بعد أن ذكر مستقر سفينة نوح عليه السلام على الجودي، وأن التواضع سبب للرفعة، يقول القرطبي: "لما تواضع الجودي وخضع عز، ولما ارتفع غيره واستعلى ذل، وهذه سنة الله في خلقه، يرفع من تخشع، ويضع من ترفع"[5]، فذكر من الأحاديث الدالة على أثر التواضع قوله صلى الله عليه وسلم: "مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللهُ

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 109/14.
[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 242/15.
[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 363/15.
[4] مسلم، صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب قبح الكذب، حديث (2607)، 4/ 2013.
[5] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 42/9.

عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ"[1]، وقوله عليه السلام: "وَإِنَّ اللهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ"[2].

وهذا التواضع إنما عاقبته العزة، وهو طريق الرفعة، فمن تخلق بخلق التواضع كان حريا أن يعزه الله عز وجل، فمن سلك طريق العزة من غير كبر وجحود، وطلبها بذل وافتقار لله عزوجل لم يحرم نيلها، وهو تفسير القرطبي لقوله تعالى:﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعِزَّةَ فَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ جَمِيعًا ﴾[فاطر:10]، فيقول: "ويحتمل أن يريد سبحانه أن ينبه ذوي الأقدار والهمم من أين تنال العزة ومن أين تستحق... فمن طلب العزة من الله وصدقه في طلبها بافتقار وذل، وسكون وخضوع، وجدها عنده إن شاء الله غير ممنوعة ولا محجوبة عنه"[3]، ثم يدلل القرطبي على ذلك بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: " وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله"[4].

وعاقبة الأخلاق الحميدة الحمد والشكر للمتخلق بها، والذم للمتخلق بضدها، ومثال ذلك من تخلق بخلق الوفاء، يقول القرطبي: "ولا خلاف أن الوفاء يستحق صاحبه الحمد والشكر، وعلى الخلف الذم. وقد أثنى الله تبارك وتعالى على من صدق وعده، ووفى بنذره، وكفى بهذا مدحا وثناء، وبما خالفه ذما"[5]، لذلك توعد الله من أخلف ونقض العهود بعذاب في الدنيا وعذاب عظيم من الآخرة، وذلك في مثل قوله تعالى:﴿وَلَا تَتَّخِذُوٓاْ أَيۡمَٰنَكُمۡ دَخَلَۢا بَيۡنَكُمۡ ﴾[النحل:94]، فسرها القرطبي بقوله: "لا تعقدوا الأيمان بالانطواء على الخديعة والفساد فتزل قدم بعد ثبوتها، أي عن الأيمان بعد المعرفة بالله"[6]، فالأصل في المؤمن أن يتخلق بخلق الوفاء، ويبتعد عن الخلف بالوعد، وأن يكون سليم الصدر من نية الغدر والخديعة، لما يراه من عاقبة ذلك من العذاب، ومخافة أن يتحول من منزلة الإيمان إلى الكفر.

---

[1] مسلم، صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب استحباب العفو والتواضع، حديث (2588)، 2001/4.

[2] مسلم، صحيح مسلم، كتاب الجنة، باب الصفات التي يعرف بها أهل الدنيا أهل الجنة، حديث (2865)، 2198/4.

[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 328/14.

[4] مسلم، صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب استحباب العفو والتواضع، حديث (2588)، 2001/4.

[5] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 116/11.

[6] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 172/10.

ثانياً: أثر الأخلاق الذميمة على الفرد

يظهر القرطبي عند تفسيره للآيات القرآنية عاقبة الخلق المذموم على الفرد، فعند تفسيره قوله تعالى: ﴿بَغْيًا أَن يُنَزِّلَ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ﴾[البقرة:90] يذكر القرطبي أن معنى (بغيا): حسداً، كما نُقل عن قتادة والسدي، وأن هذا الخلق المذموم عاقبته أن يبوء المرء بغضب الله عز وجل[1]، فالحسد خلق مذموم قد يدفع صاحبه إلى الكفر، فيكون سبباً في هلاكه.

والحسد قد يقود صاحبه إلى جرائم مهلكة، فعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٣٠﴾﴾[المائدة:30]، يقول القرطبي مبينا أثر الحسد وعاقبته: "تضمنت هذه الآية البيان عن حال الحاسد، حتى إنه قد يحمله حسده على إهلاك نفسه بقتل أقرب الناس إليه قرابة، وأمسه به رحما، وأولاهم بالحنو عليه ودفع الأذية عنه"[2]، فالتخلق بالأخلاق الفاسدة من أمثال الحسد يودي بصاحبه إلى ارتكاب أعظم المعاصي، ولا يبقى أثر الحسد محصورا على الحاسد، بل يتعداه إلى غيره، وإن كان أثره الأكبر واقعا على صاحبه.

ويشير القرطبي إلى أثر الحسد والكبر في موطن آخر عند حديثه عن قصة سجود الملائكة لآدم عليه السلام، فالذي دفع إبليس لترك السجود لآدم هو الحسد والكبر، فانظر إلى الأثر المهلك للحسد والكبر الذي أدى إلى عصيان إبليس وطرده من رحمة الله، وكيف أن الخلق السيء يكون مضمراً في نفس صاحبه حتى إذا هيجته الدواعي ظهر للناس، يقول القرطبي: "الذي أحوجه إلى ترك السجود هو الكبر والحسد، وكان أضمر ذلك في نفسه إذا أمر بذلك... فلما نفخ فيه الروح وقعت الملائكة سجدا، وبقي هو قائما بين أظهرهم، فأظهر بقيامه وترك السجود ما في ضميره"[3]، وهذا المعنى أشار إليه القرطبي في مواطن أخرى من تفسيره، وأن الخلق السيء يمكن التستر منه وإخفاؤه إلى أن يدفع أمر إلى إظهاره،

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 28/2.
[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 141/6.
[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 170/7.

إلا خلق واحد يلزمه الإعلان وهو الكبر، يقول القرطبي: "وكل ذنب يمكن التستر منه وإخفاؤه إلا الكبر، فإنه فسق يلزمه الإعلان، وهو أصل العصيان كله"[1].

وقد يدفع سوء الخلق الإنسان إلى دعائه على نفسه بالشر، وهذا من تعجل الإنسان إجابة الدعاء، فتكون عاقبة خلقه الدعاء في الشر، وذلك في قوله تعالى:﴿وَلَوْ يُعَجِّلُ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ ٱلشَّرَّ ٱسْتِعْجَالَهُم بِٱلْخَيْرِ لَقُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجَلُهُمْ﴾[يونس:11]، يقول القرطبي: "فالآية نزلت ذامة لخلق ذميم هو في بعض الناس يدعون في الخير فيريدون تعجيل الإجابة ثم يحملهم أحيانا سوء الخلق على الدعاء في الشر، فلو عجل لهم لهلكوا"[2].

والقرطبي يبين عاقبة الأخلاق وأثرها من خلال تفسيره للآيات، ثم التأكيد على العاقبة مستعينا بالحديث النبوي الشريف، فيجمع بين آيات القرآن الكريم، وحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيانه لعاقبة الأخلاق، وأن الأخلاق الكريمة من صفات المؤمنين، ومن ذلك تفسيره لقوله تعالى:﴿وَلَا يَحِيقُ ٱلْمَكْرُ ٱلسَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِۦ﴾[فاطر:43]، فبعد أن يبين عاقبة المكر السيء، يذكر الأحاديث النبوية الدالة على عاقبة المكر، مثل حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تمكر ولا تعن ماكرا فإن الله تعالى يقول:﴿وَلَا يَحِيقُ ٱلْمَكْرُ ٱلسَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِۦ﴾ [فاطر:43]، ولا تبغ ولا تعن باغيا فإن الله تعالى يقول:﴿فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ﴾[الفتح:10]"[3]، ثم يخرج مقرراً أن عاقبة المكر في النار، وعلة ذلك أنها من أخلاق

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 95/10.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 315/8.

[3] ابن المبارك، عبد الله بن المبارك، الزهد والرقائق، حديث (725)، 252. في المطالب العالية: "إسناده منقطع". ابن حجر العسقلاني، المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، 13/ 140.

الكفار لا من أخلاق المؤمنين الأخيار، وأن في ذكر هذه العاقبة تحذيرا للمؤمن، فيقول: "وفي هذا أبلغ تحذير عن التخلق بهذه الأخلاق الذميمة، والخروج عن أخلاق الإيمان الكريمة"[1].[2].

فالقرطبي حين يدعو إلى أخلاق مثل الصدق، والتواضع، وبرّ الوالدين، وكفّ الأذى، والإحسان إلى الناس، يعزّز هذه القيم بالنصوص الصحيحة، ثم يورد ما ورد في شأنها من أخبار ضعيفة إذا كانت موافقة للمعنى ومؤيَّدة بأصول الدين، وذلك بقصد تقوية الوازع الإيماني وترقيق القلوب، فهو لا يقتصر على الاستشهاد بالأحاديث الصحيحة والحسنة، بل يلجأ أحياناً إلى الأحاديث الضعيفة في سياق الترغيب والترهيب، خاصةً في أبواب مكارم الأخلاق.

المطلب الثاني: أثر الأخلاق على المجتمع

فمن هذه الآثار التي تنشأ عن تخلق المسلم بالأخلاق الإسلامية، وينعكس أثرها على المخالف والمعاهد، خلق الوفاء بالعهد، وهو ما ذكره القرطبي عند تفسير قوله تعالى:﴿ٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهۡدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ مِيثَٰقِهِۦ وَيَقۡطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفۡسِدُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ ٢٧﴾[البقرة: 27]، يقول القرطبي: "في هذه الآية دليل على أن الوفاء بالعهد والتزامه وكل عهد جائز ألزمه المرء نفسه فلا يحل له نقضه سواء أكان بين مسلم أم غيره، لذم الله تعالى من نقض عهده"[3]، ثم يذكر القرطبي بعد ذلك الآيات الدالة على وجوب التخلق بخلق الوفاء، وأن ذلك من خلق النبي صلى الله عليه وسلم، فيقول معقبا على قوله تعالى:﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوۡمٍ خِيَانَةٗ فَٱنۢبِذۡ إِلَيۡهِمۡ عَلَىٰ سَوَآءٍۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡخَآئِنِينَ ٥٨﴾[الأنفال:58]: "فنهاه عن الغدر، وذلك لا يكون إلا بنقض العهد"[4]، فهو عند تفسيره للآية القرآنية وإشارته إلى الخلق المستنبط من الآية يشير إلى الآيات الأخرى التي تناولت خلق الوفاء، مبينا أن هذا

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 360/14.
[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 359/14-360.
[3] القرطبي، الجامع لأحكام القران، 248/1
[4] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 248/1.

الخلق خلق نبوي أصيل، حث الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم على تبنيه والتزامه، فأثر الأخلاق الإسلامية ينعكس على المعاهد والمخالف دينا، ولا يقتصر أثرها على المسلم في مجتمعه.

وهذه الأخلاق يتعدى أثرها الفرد إلى المجتمع الذي يعيش فيه، بل يتعدى ليطال الكائنات الأخرى، فمن كان خلقه الفساد، وتخلق بالأخلاق الفاسدة الباطلة، فإن إفساده في الأرض سبب لهلاك الأمم، ولا يقتصر الأثر على ذات المفسد بل يتعدى أثر فساد أخلاقه إلى الغير، وإلى هذا أشار القرطبي عند تفسير قوله تعالى:﴿ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾ ﴾[البقرة:205] بنقله قول مجاهد في تفسيره للآية: "المراد أن الظالم يفسد في الأرض فيمسك الله المطر فيهلك الحرث والنسل"[1]، فخلق النفاق المشار إليه بالآية سبب لهلاك الحرث والنسل لكون عاقبته حبس المطر عقوبة من الله، أو قد يكون المراد كما ذكر القرطبي أيضا: "وهذا لأن النفاق يؤدي إلى تفريق الكلمة ووقوع القتال، وفيه هلاك الخلق"[2]، فعاقبة التخلق بخلق النفاق على الحالين عاقبة وخيمة تعم المجتمع وتنذر بهلاكه. فأثر الأخلاق السيئة لا يقتصر على الفرد، بل يتعداه إلى المجتمع والبيئة المحيطة بما فيها من إنسان ونبات وحيوان ومياه.

وللأخلاق عاقبة وأثر مجتمعي أيضا، فالمتخلق بأخلاق الإسلام أدعى لأن يقبل منه ويؤخذ بقوله، فهو دليل عدالة وعلامة قبول، وإشارة إلى أن صاحب الصدق مؤتمن على الشهادة، وهو ما أشار إليه القرطبي عند ذكره لعدالة الشاهد في تفسير قوله تعالى:﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ ﴾ [البقرة:282]، فقد نقل عن علماءه تعريفهم للعدالة في قوله: "قال علماؤنا: العدالة هي الاعتدال في الأحوال الدينية، وذلك يتم بأن يكون مجتنباً للكبائر محافظاً على مروءته وعلى ترك الصغائر، ظاهر الأمانة غير مغفل"[3]،

---

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 17/3.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 17/3.

[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 396/3. وعرفها الحطاب في مواهب الجليل: "صفة مظنة تمنع موصوفها البدعة وما يشينه عرفا ومعصية غير قليل الصغائر". الحطاب الرُّعيني، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، 151/6.

فلكون الشهادة مرتبة منيفة وولاية عظيمة، ولأهميتها في الإسلام، أوجب القرطبي على الشاهد أن تكون له شمائل وفضائل يتحلى بها لتكون له بها مزية وأفضلية على غيره[1].

ولمكانة الشهادة وأثرها ذكر القرطبي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِن تَفْعَلُوا۟ فَإِنَّهُۥ فُسُوقٌۢ بِكُمْ﴾ [البقرة:282] أن الكاتب والشاهد عاصيان بالزيادة أو النقصان في الشهادة، وأن ذلك من الكذب، وأثر هذا الكذب أذية في الأموال والأبدان، وفي تخلق الشاهد به إبطال للحق، فأثر الكذب في الشهادة يتعدى إلى فساد في الأموال والأبدان[2].

وكما أن الشهادة لا يقيمها إلا العدول أصحاب الأخلاق، وبما أن الأخلاق عامل مؤثر في اختيار الشهود، فهي أيضا عامل مؤثر في اختيار الحاكم لمن يقيم الأحكام الشرعية، ومثال ذلك من يتولى إقامة حد الزنى، فاختيار الإمام لمن يقيم هذا الحد مبني على فضله وخيريته، وهو ما أشار إليه القرطبي بقوله: "الحد الذي أوجب الله في الزنى والخمر والقذف وغير ذلك ينبغي أن يقام بين أيدي الحكام، ولا يقيمه إلا فضلاء الناس وخيارهم يختارهم الإمام لذلك"[3].

وكما أن خلق الكذب له عواقب وآثار فلا يصح أن يتخلق به الشاهد، فهو كذلك مؤثر على الاصطفاء والخيرية، وهو ما فسر به القرطبي قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران:79]، فقال: "أي إن الله لا يصطفي لنبوته الكذبة، ولو فعل ذلك بشر لسلبه الله آيات النبوة وعلاماتها"[4]، فأي أثر للأخلاق أعظم من أن يسلب المرء آيات النبوة، وأن تنتفي عنه الخيرية.

---

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 396/3.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 406/3.

[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 163/12.

[4] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 121/4.

وعاقبة الأخلاق كما يشير القرطبي لا تقتصر على الأفراد، بل تمتد لتشمل الأمم، فإذا شاع الخلق السيء في أمة كان هذا إنذارا بهلاكها، فاغترار أمة بقوتها أو بغناها، وتخلق أفرادها بالكبر يؤدي إلى هلاكها ووقوع عذاب الله عليها، وهو خلق يتصف به المتجبرون الذين يرون أنفسهم فوق الآخرين، ويرفضون الحق بسبب غرورهم، وما كان هلاك كثير من الأمم السابقة إلا نتيجة الاستكبار، والتعالي عن الحق، ومثاله قوم عاد الذين وصفهم القرآن الكريم بالاستكبار، اغترارا منهم بقوة أجسامهم، وظنهم أنهم قادرون على دفع العذاب بقوتهم، فكان هلاكهم بريح صرصر عاتية[1].

المبحث الثاني: التوسط في الأخلاق الإسلامية بين الإفراط والتفريط

الوسطية هي سمة بارزة من سمات الإسلام، وتشمل جميع مناحي الحياة، ومن أبرزها الأخلاق. فالأخلاق الإسلامية تتسم بالاعتدال، فلا إفراط يؤدي إلى الغلو والتشدد، ولا تفريط يؤدي إلى التهاون والانحلال. وقد جاءت النصوص الشرعية لترسيخ هذا النهج المتوازن الذي يحقق الاستقامة والعدل في العلاقات الإنسانية والمجتمعية.

وقد اعتنى القرطبي في تفسيره بإظهار هذه المعاني، والإشارة إلى أن الأخلاق في الإسلام لا تفريط ولا إفراط فيها، كخلق الزهد والتوكل والجود وغيرها من الأخلاق الإسلامية، حيث ذكر في مواضع مختلفة من تفسيره وسطية الأخلاق، مصححا بذلك بعض الغلو أو التفريط في أخلاق وممارسات بعض المسلمين. وهو ما سأبينه في المطالب الآتية:

المطلب الأول: التوسط في خلق الزهد

مع أن القرطبي عرف بميله للزهد ونزعته إلى التقشف، فإن المتأمل في تنسكه يلحظ أنه قرر منهجاً وسطياً متوازناً في الزهد، يقوم على الابتعاد عن الغلو أو الإفراط، مستنداً في ذلك إلى مقاصد الشريعة وروحها القائمة على التوسط والاعتدال، ويندرج تحت هذا المنهج ما قرره القرطبي في التوسط في

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 347/15.

حفظ المال وإنفاقه، ووجوب مراعاة الإفراط والتفريط في خلق الزهد، وهو ما أشار إليه عند كلامه عن أمر الله تعالى بالكتابة والإشهاد وأخذ الرهن، وكون ذلك دليلاً واضحاً على ضرورة حفظ الأموال وتنميتها، وإبطالاً لما يزعمه بعض الجهلة من المتصوفة وأتباعهم الذين لا يولون هذا الأمر اهتماماً، فيتصرفون في أموالهم كلها دون أن يتركوا لأنفسهم ولأسرهم ما يكفيهم، وهذا من التفريط في خلق الزهد. ونتيجة لذلك، إذا وقعوا في الحاجة والعوز، وجدوا أنفسهم بين خيارين: إما الاتكال على عطاء الإخوة وصدقاتهم، أو اللجوء إلى أصحاب المال والنفوذ، حتى لو كانوا ظالمين. وهذا التصرف غير محمود، بل منهي عنه، لما فيه من مخالفة لمبدأ التوازن في الإنفاق وحفظ الحقوق، وقد أورد القرطبي كلاماً لابن الجوزي في تقرير معنى الزهد المحمود، مورداً الحجج الدالة على التوسط، ومناقشاً بعض العلماء من أمثال الغزالي والمحاسبي[1].

وقد صحح القرطبي مفهوم الزهد، وما يجب أن يكون عليه، مستعيناً بذكر الأحاديث النبوية التي تبين حدود الزهد، ونفي المغالاة والتفريط فيه، وذلك عند تفسير قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ٨٧﴾ [المائدة:87]، ومن ذلك ما نقله عن أنس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم سَأَلُوا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عَنْ عَمَلِهِ فِي السِّرِّ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا آكُلُ اللَّحْمَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَنَامُ عَلَى فِرَاشٍ، فَحَمِدَ اللهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا، لَكِنِّي أُصَلِّي وَأَنَامُ، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي"[2]، ثم يقرر القرطبي بعد ذكره للأحاديث النبوية أن في هذه الآية رداً على غلاة المتزهدين فيقول: "قال علماؤنا رحمة الله عليهم في هذه الآية وما شابهها والأحاديث الواردة في معناها رد على غلاة المتزهدين، وعلى أهل البطالة من المتصوفين، إذ كل فريق منهم قد عدل عن طريقه، وحاد عن تحقيقه"[3].

---

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 417/3.

[2] مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب: استحباب النكاح لمن طاقت إليه نفسه، حديث (1401)، 1020/2.

[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 262/6.

وهو ينكر على المستدلين استدلالاً خاطئاً بالآيات، والمتأولين لكلام الله بما يوافق مذاهبهم، ففي تفسير قوله: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَٰهُم بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ ﴿٤٢﴾﴾ [الأنعام:42]، ينقل القرطبي قول ابن عطية: "استدل العباد في تأديب أنفسهم بالبأساء في تفريق الأموال، والضراء في الحمل على الأبدان بالجوع والعري بهذه الآية"[1]، ثم عقب على ذلك بأن هذا الفعل ناتج عن جهل ممن قام به واستدل بهذه الآية لتبريره، إذ إنها في حقيقتها عقوبة يختبر الله بها من يشاء من عباده، ولا يجوز للإنسان أن يوقعها على نفسه قياساً عليها. فالجسد هو الوسيلة التي يبلغ بها الإنسان دار الكرامة، وينجو بها من أهوال يوم القيامة، لذا لا يصح أن يعرضه للهلاك عمدا.

وقد جاءت النصوص القرآنية تأمر المؤمنين بتناول الطيبات والعمل الصالح، كما في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُوا۟ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُوا۟ صَٰلِحًا ۖ إِنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٥١﴾﴾ [المؤمنون:51]، وقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ﴾ [البقرة:267]، وقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾ [البقرة:172]، فقد خاطب الله المؤمنين بالأمر نفسه الذي وجهه للرسل، مما يدل على أن التمتع بالطيبات ليس نقصاً في الدين، بل هو من السنن التي سار عليها النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، حيث كانوا يأكلون الطيبات، ويرتدون أحسن الثياب، ويتجملون بها، وهو النهج الذي تبعه التابعون والعلماء من بعدهم.

ولو كان الامتناع عن هذه النعم هو الفضل، لكان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه أولى به، ولكن العكس هو الصحيح، فقد امتن الله تعالى على عباده بالزروع، والجنات، والثمار، والأنعام التي جعلها رزقًا لهم، وسخّرها ليستفيدوا منها في طعامهم ولباسهم ودفئهم. كما أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى

[1] ابن عطية، المحرر الوجيز، 291/2.

عن الوصال في الصيام مخافة أن يُضعف الأبدان[1]، وكذلك نهى عن إضاعة المال، رداً على من يجهلون قيمته وأهميته[2].

ثم أحال القرطبي بعد رده هذا إلى ما ذكره عن فضل المال ومنفعته في نهاية سورة البقرة[3]، والرد على من يرفض جمعه دون مبرر شرعي، مما يؤكد أن الإسلام يدعو إلى التوازن في التعامل مع النعم، لا إلى تركها بدعوى الزهد أو الابتلاء.

والضابط في الزهد هو قوله تعالى: ﴿وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ﴾[الأعراف:31]، أما ما تدعو إليه الحاجة من الطعام والشراب، وهو ما يسد الجوع ويروي الظمأ، فهو مندوب إليه شرعاً وعقلاً كما ذكر القرطبي، لما فيه من حفظ النفس وحماية الحواس. ولهذا جاء النهي الشرعي عن الوصال في الصيام[4]، لأنه يضعف الجسد، ويُنهك النفس، ويقلل القدرة على العبادة، مما يتنافى مع مقاصد الشريعة والعقل السليم.

ولا يعد الامتناع عن الطعام والشراب إلى حد الإضرار بالنفس براً أو زهداً، لأن الحرمان المفرط يؤدي إلى العجز عن أداء الطاعات، فيفقد الإنسان بذلك أجرا أعظم وثوابا أكبر كان يمكنه تحصيله بقوة بدنه ونشاطه في العبادة[5]، فعند تفسير قوله تعالى: ﴿ٱسۡتَطۡعَمَآ أَهۡلَهَا﴾[الكهف:77]، يقول القرطبي: "في هذه الآية دليل على سؤال القوت، وأن من جاع وجب عليه أن يطلب ما يرد جوعه خلافا لجهال المتصوفة"[6].

---

[1] عن أَنَس رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا تواصلوا. قالوا: إنك تُوَاصِلُ، قَالَ: لَستُ كأَحد منكم، إِني أُطعمُ وأُسقى، أَوْ: إني أَبِيتُ أُطعمُ وأُسقَى". البخاري، صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب الوصال، حديث (1860)، 693/2.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 424/6-425.

[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 417/3.

[4] عن أبي هريرة قال: "نهى رسول اللَّه صلى الله عليه وسلم عن الوصال في الصَّوم، فقال له رجلٌ من المُسلمينَ: إنك تواصل يا رسول اللَّه، قال: (وَأَيُّكُمْ مِثْلِي، إِني أَبِيتُ يُطعمُني ربي ويَسقِين). فلما أبوا أَن ينتهُوا عن الوصال، واصل بهم يوما، ثم يوما، ثم رأوا الهلال، فقال: (لو تأخر لزدتكم). كالتنكيل لهم حين أبوا أن ينتهوا". البخاري، صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب: التنكيل لمن أكثر الوصال، حديث (1864)، 694/2.

[5] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 191/7.

[6] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 24/11.

وحكم اللباس الحسن كحكم الطعام الحسن، وهو ما قرره القرطبي عند تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ [الأعراف:32]، قال القرطبي: "فقد دلت الآية على لباس الرفيع من الثياب، والتجمل بها في الجمع والأعياد، وعند لقاء الناس ومزاورة الإخوان"[1]، ثم شرع القرطبي في ذكر أقوال العلماء واختيارهم للثوب الحسن وترغيبهم فيه، وأنهم على تقواهم كانوا يتخيرون اللباس الحسن، وهو لا يتعارض مع الزهد في الدنيا. ثم أورد القرطبي حجة من رغب بالخشن من الثياب، ورد عليها مقررا قاعدة عظيمة في الزهد الصحيح، يقول: "فإن قال قائل تجويد اللباس هوى النفس وقد أمرنا بمجاهدتها، وتزين للخلق وقد أمرنا أن تكون أفعالنا لله لا للخلق. فالجواب ليس كل ما تهواه النفس يذم، وليس كل ما يتزين به للناس يكره، وإنما ينهى عن ذلك إذا كان الشرع قد نهى عنه أو على وجه الرياء في باب الدين"[2]، فهو هنا يبين أن ما نُهي عنه من اللباس هو ما كان منهياً عنه شرعاً، أو كان رياء من صاحبه، فليست العبرة في ذم اللباس موافقته لهوى النفس.

المطلب الثاني: التوسط في خلق التوكل

ومن التوسط في الأخلاق من غير إفراط ولا تفريط، ما أورده القرطبي من الأخذ بالأسباب، وأن ذلك لا ينافي تخلق المؤمن بخلق التوكل، وهو ما أشار إليه القرطبي عند حديثه عن نزول الملائكة في معركة بدر في تفسير قوله تعالى: ﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنْزَلِينَ ﴿١٢٤﴾﴾ [آل عمران:124]، فنزول الملائكة هو أحد أسباب النصر التي يُجريها الله تعالى، لكنه سبحانه لا يحتاج إليها، وإنما تكون الحاجة إليها من جانب المخلوق. لذا، يجب أن يكون القلب معلقاً بالله، معتمداً عليه وحده، فهو القادر على النصر سواء بالأسباب أو بدونها.

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 196/7.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 197/7.

ومع ذلك، فقد بين الله هذا الأمر ليحث الناس على الأخذ بالأسباب التي جعلها سنة ماضية في خلقه، فقال: ﴿وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ ٱللَّهِ تَبۡدِيلٗا﴾[الأحزاب:62]، وهذا لا يتعارض مع التوكل على الله، بل يرد على من يزعم أن الأسباب سنت للضعفاء دون الأقوياء. فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه من الأقوياء، ومع ذلك أخذوا بالأسباب، في حين أن أعداءهم هم الضعفاء. وهذا يوضح أن الأخذ بالأسباب لا يتناقض مع التوكل، بل هو جزء منه[1]، وهذا ما قرره القرطبي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿أَيۡنَمَا تَكُونُواْ يُدۡرِككُّمُ ٱلۡمَوۡتُ وَلَوۡ كُنتُمۡ فِي بُرُوجٖ مُّشَيَّدَةٖ﴾[النساء:78]، فيقول في المسألة الثالثة: "اتخاذ البلاد وبنائها ليمتنع بها في حفظ الأموال والنفوس، وهي سنة الله في عباده. وفي ذلك أدل دليل على رد قول من يقول: التوكل ترك الأسباب، فإن اتخاذ البلاد من أكبر الأسباب وأعظمها وقد أمرنا بها، واتخذها الأنبياء وحفروا حولها الخنادق عدة وزيادة في التمنع"[2].

فحفر الخنادق لا يتعارض مع التوكل، كما بين القرطبي في موضع آخر: "ومنه حفر النبي صلى الله عليه وسلم الخندق حول المدينة تحصينا للمسلمين وأموالهم، مع كونه من التوكل والثقة بربه بمحل لم يبلغه أحد، ثم كان من أصحابه ما لا يجهله أحد من تحولهم عن منازلهم، مرة إلى الحبشة، ومرة إلى المدينة، تخوفا على أنفسهم من مشركي مكة، وهربا بدينهم أن يفتنوهم عنه بتعذيبهم"[3]، ومثل ذلك لبس الدروع التي تقي الناس في الحرب، وهذا دليل على مشروعية إعداد العدة للجهاد والاستعانة بها في مواجهة الأعداء، فقد ارتدى النبي صلى الله عليه وسلم درعه لاتقاء الجراحات[4]، رغم أنه كان يسعى لنيل الشهادة.

---

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 195/4.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 283/5.

[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 202/11.

[4] عن السَّائبِ بن يزيدَ عن رجلٍ قد سماه: "أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ظاهَرَ يومَ أُحدٍ بين درْعَين، أو لَبِسَ درْعَين". أبو داود، السنن، كتاب الجهاد، باب في لبس الدروع، حديث (2590)، 233/4. حكم عليه الأرناؤوط بقوله: "إسناده صحيح".

ولا يجوز للمجاهد أن يطلب الشهادة بطريقة غير مشروعة، كأن يستسلم للموت دون مقاومة، أو يعرض نفسه للطعن بالسنان والضرب بالسيوف دون دفاع. بل ينبغي له اتخاذ سلاحه ولبس درعه، ليكون أقوى على مواجهة عدوه، وليجاهد في سبيل نصرة دين الله ورفع كلمته، ثم يفعل الله بأمره ما يشاء[1].

والتوكل الحقيقي لا يتعارض مع جواز فرار المرء بدينه من العدو، والاختباء في الكهوف أو غيرها من الأماكن، وذلك لأن الإنسان لا يجوز له أن يلقي بنفسه إلى التهلكة تحت دعوى التوكل على الله أو الاستسلام للقضاء والقدر. فلو شاء الله لحفظ أنبياءه دون الحاجة إلى الأخذ بالأسباب، لكنه جعل اتباع الأسباب سنة ماضية في الأنبياء وغيرهم من الصالحين، ولن تجد لسنة الله تبديلا.

وهذا رد قوي على من زعم أن الخوف من العدو يعد نقصا في التوكل على الله أو ضعفا في الإيمان بالقدر، إذ إن الأخذ بالأسباب لا يتنافى مع التوكل، بل هو جزء منه، كما تدل عليه نصوص الشريعة ومواقف الأنبياء والصالحين، وهو ما استنبطه القرطبي عند تفسير قوله تعالى:﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا ۖ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلسُّفْلَىٰ ۗ وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِىَ ٱلْعُلْيَا ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٤٠﴾﴾ [التوبة:40][2].

وهو يؤكد على هذا المعنى في موضع آخر من تفسيره، فتعلق القلب بالأسباب في الرزق جائز، وهو غير مناف للتوكل، وهو ما استنبطه القرطبي من قوله تعالى:﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 160/10-161.
[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 143/8.

مِن فَضۡلِهِۦٓ إِن شَآءَۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ﴿٢٨﴾﴾[التوبة:28]، فعلى الرغم من أن الرزق مقدر ومقسوم بأمر الله، إلا أن الله سبحانه وتعالى جعله مرتبطا بالأسباب لحكمة بالغة، ليميز القلوب التي تعتمد على الأسباب وحدها عن القلوب التي تتوكل على رب الأرباب. فالأخذ بالأسباب لا يتنافى مع التوكل، كما جاء في حديث النبي صلى الله عليه وسلم: "لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرُزِقْتُمْ كَمَا يُرْزَقُ الطَّيْرُ تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا"[1]. ففي هذا الحديث، يبين النبي صلى الله عليه وسلم أن التوكل الحقيقي لا يتعارض مع السعي في طلب الرزق، بل إن الطير نفسها تخرج صباحا للبحث عن الطعام وتعود وقد امتلأت بطونها.

بل حتى الصالحون والأنبياء مأمورون بالكسب وطلب الرزق، وهم وإن كانوا أصحاب التوكل الكامل، ولكن سنة الله أن يسعى المرء إلى طلب رزقه، وهو ما استفاده القرطبي من قوله تعالى:﴿وَهُزِّيٓ إِلَيۡكِ بِجِذۡعِ ٱلنَّخۡلَةِ تُسَٰقِطۡ عَلَيۡكِ رُطَبٗا جَنِيّٗا ﴿٢٥﴾﴾[مريم:25]، يقول القرطبي: "الأمر بتكليف الكسب في الرزق سنة الله تعالى في عباده، وأن ذلك لا يقدح في التوكل، خلافا لما تقوله جهال المتزهدة"[2]. وقد جاء في الحديث أن رجلًا سأل النبي صلى الله عليه وسلم: "يَا رسولَ اللَّه أعقِلهَا وَأَتوكلُ، أو أُطلقهَا وأتوكلُ؟ قَالَ: اعقلهَا وتوكل"[3]، وهذا دليل واضح على أن التوكل لا يعني ترك الأسباب، بل الجمع بينهما.

فالإسلام يدعو إلى التوكل القائم على السعي والعمل، فلا تعارض بين كسب الرزق والاعتماد على الله، بل الجمع بينهما هو المنهج الصحيح الذي سار عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه[4].

وفي تصحيحه لمفهوم خلق التوكل، يعلق القرطبي على قصة ترك سيدنا إبراهيم زوجه وابنه في مكة، بأنه لا يجوز لأحد أن يستدل بهذا الفعل على جواز ترك أهله وأولاده في أرض مقفرة بلا مؤونة، متكلاً

---

[1] الترمذي، سنن الترمذي، أبواب الزهد، باب في التوكل على الله، حديث (2499)، 371/4. قال عنه الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح". قال الأرناؤوط ورفاقه: " حديث صحيح".

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 95/11.

[3] الترمذي، سنن الترمذي، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، حديث (2686)، 489/4. قال عنه الارناؤوط في تحقيقه للكتاب:" حديث صحيح".

[4] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 108/8.

على عناية الله، ومقتدياً بما فعله إبراهيم الخليل عليه السلام، كما يزعم بعض غلاة المتصوفة في مفهومهم للتوكل. فما قام به إبراهيم كان بوحي من الله تعالى، وليس اجتهاداً شخصياً، كما جاء في الحديث: "الله أمرك بهذا؟ قال: نعم"[1]. فكان فعل إبراهيم عليه السلام امتثالاً لأمر الله تعالى، مما يدل على أنه صدر عن وحي وإرشاد إلهي، لا عن توكل مجرد منفصلٍ عن الأخذ بالأسباب[2].

وفي قوله تعالى: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾[النحل:69]، ذكر القرطبي أن هذا نص صريح في جواز التداوي بالدواء وغيره من وسائل العلاج، ومما لا يقدح بالرضا، ولا بالتسليم للقضاء أن يخبر الإنسان بما يجده من الألم والمرض، على أن يكون ذلك عن غير ضجر ولا سخط[3]. ولا وجه لإنكار مشروعية التداوي، فقد ثبت في صحيح مسلم عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ. فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللَّهِ عزَّ وجَل"[4].

وقد قرر القرطبي هذه القاعدة تقريراً واضحاً وجازماً، وأن اتخاذ الأسباب سنة الله في خلقه، وهو غير قادح في التوكل، بل أعظم المتوكلين قد أخذوا بالأسباب، فعند قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمْنَٰهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ لِتُحْصِنَكُم مِّنۢ بَأْسِكُمْ﴾ [الأنبياء:80]، يقول القرطبي: "هذه الآية أصل في اتخاذ الصنائع والأسباب، وهو قول أهل العقول والألباب، لا قول الجهلة الأغبياء القائلين بأن ذلك إنما شرع للضعفاء، فالسبب سنة الله في خلقه فمن طعن في ذلك فقد طعن في الكتاب والسنة، ونسب من ذكرنا إلى الضعف وعدم المنة. وقد أخبر الله تعالى عن نبيه داود عليه السلام أنه كان يصنع الدروع، وكان أيضا يصنع الخوص، وكان يأكل من عمل يده، وكان آدم حراثا، ونوح نجارا ولقمان خياطا، وطالوت دباغا. وقيل: سقاء، فالصنعة يكف بها الإنسان نفسه عن الناس، ويدفع بها عن نفسه الضرر والبأس"[5].

---

[1] البخاري، صحيح البخاري، كتاب الأنبياء، باب النسلان في المشي، حديث (3184)، 1227/3.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 370/9.

[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 14/11.

[4] مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، كتاب السلام، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي، حديث (2204)، 1729/4.

[5] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 321/11

والقرطبي في تفسيره يناقش ويجادل من يقول إن الأسباب سنت في حق الضعفاء، ولم تسن للأنبياء والأولياء، فأجاب عن سؤال سأله إياه أحد المشايخ من أن الأنبياء عليهم السلام بعثوا ليضعوا السنن والأسباب للضعفاء فقط[1]. فكان من جوابه أن هذا قول لا يصدر إلا عن الجهلة وضعاف العقول، أو عمن يطعن في الكتاب والسنة. فقد ذكر الله في كتابه أنبياءه وأصفياءه بأنهم كانوا يأخذون بالأسباب ويمارسون الأعمال، فقال تعالى: ﴿وَعَلَّمْنَٰهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ لِتُحْصِنَكُم مِّنۢ بَأْسِكُمْ﴾ [الأنبياء:80]، وقال: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّآ إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ ٱلطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِى ٱلْأَسْوَاقِ﴾ [الفرقان:20]، أي أنهم كانوا يتاجرون ويحترفون.

كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: "جعل رزقي تحت ظل رمحي"[2]، وقال تعالى: ﴿فَكُلُوا۟ مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَٰلًا طَيِّبًا ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ [الأنفال:69]. وكان الصحابة رضي الله عنهم يعملون في التجارة والحرف، ويجاهدون في سبيل الله، فهل كانوا ضعفاء الإيمان؟ بل كانوا الأقوياء حقاً، وعلى نهجهم اقتدى من بعدهم من الصالحين، فكان طريقهم طريق الهدى والرشاد.

ثم أجاب القرطبي على اعتراض بعضهم بقولهم من أنهم فعلوا ذلك ليكونوا قدوة للضعفاء، أما في حق أنفسهم فلم يكونوا بحاجة إليه، بدليل أصحاب الصفة. فكان من رده من أن لو كان الأمر كذلك، لكان واجباً على النبي صلى الله عليه وسلم أن يبين ذلك بوضوح، كما قال الله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل:44]، وأيضًا: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾﴾ [البقرة:159].

---

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 13/14-16.

[2] أحمد ابن حنبل، المسند، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن عمر، حديث (5114)، 9/123. قال الأرناؤوط: "إسناده ضعيف على نكارة في بعض ألفاظه".

وأما أصحاب الصفة، فقد كانوا ضيوف الإسلام عند ضيق الحال، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يخصهم بالصدقة ويشركهم في الهدايا، ومع ذلك لم يكونوا مستسلمين للبطالة، بل كانوا يحتطبون ويجلبون الماء إلى بيوت النبي صلى الله عليه وسلم، كما ذكر البخاري وغيره[1]. ثم بعد اتساع الفتوحات واستقرار الإسلام، أصبحوا من ولاة الأمور وأصحاب الأعمال.

ولو كان في الأخذ بالأسباب ضعف، لكان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ضعفاء، لأن الله أيدهم بالملائكة في المعارك، وهو أحد أسباب النصر. وهذا يرد على من يظن أن الاعتماد على الأسباب يتعارض مع التوكل، فقد قال الله تعالى:﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ﴾ [الأنفال:60]، فلو كان الأخذ بالأسباب خاصاً بالضعفاء، لكان هذا الخطاب أيضاً موجهاً إليهم فقط، وهذا منافٍ لسنة الله في خلقه.

وفي القرآن نجد الله يأمر موسى عليه السلام:﴿ فَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنِ ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْبَحْرَ﴾[الشعراء: 63]، مع أنه قادر على فلق البحر دون ضرب. وكذلك قال لمريم عليها السلام﴿وَهُزِّيٓ إِلَيْكِ بِجِذْعِ ٱلنَّخْلَةِ﴾ [مريم:25]، رغم أنه قادر على إسقاط الرطب دون جهد. ومع ذلك، لا ننكر أن هناك أفرادا يكرمهم الله بمعجزات أو كرامات خاصة، أو يرزقهم بغير جهد ظاهر، لكن ذلك لا يُلغي القواعد العامة التي تحكم الحياة.

وقد يظن البعض أن قوله تعالى:﴿وَفِي ٱلسَّمَآءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [الذاريات:22]، دليل على أن الرزق لا يحتاج إلى سعي، ولكن بالإجماع، المقصود هنا المطر، كما في قوله تعالى:﴿وَيُنَزِّلُ لَكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ رِزْقًا﴾[غافر:13]، وقوله تعالى:﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً مُّبَٰرَكًا فَأَنۢبَتْنَا بِهِۦ جَنَّٰتٍ وَحَبَّ ٱلْحَصِيدِ

[1] ذكرها القرطبي في تفسيره ولم أجد رواية في البخاري تدل عليه. أنظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 108/8 وذكره أيضا 13/ 15.

﴿٩﴾ [ق:9]، فلم يُشاهد أحد أن الطعام ينزل جاهزاً من السماء على الناس، بل لا بد من السعي والعمل، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: "اطلبوا الرزق في خبايا الأرض"[1]، أي من خلال الحرث والزراعة والحفر.

وقد سُمي المطر رزقا لأنه سبب لنمو المحاصيل، وهذا تعبير مألوف في لغة العرب. وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب على ظهره خير له من أن يسأل أحداً أعطاه أو منعه"[2]، فحتى في الأمور البسيطة كجمع الحطب، حث النبي صلى الله عليه وسلم على العمل وعدم الاتكال على غيره.

فلو كان هناك رجل منعزل في الجبال، فإنه لا بد أن يسعى بنفسه للحصول على الغذاء من ثمار الأشجار أو غيرها، فالاعتماد على الأسباب هو سنة الله في الكون، ولا يتنافى مع التوكل عليه. فمن العجيب أن يدعي بعض الناس التجرد والتوكل الحقيقي، ثم يقعد عن السعي، مخالفا بذلك الطريق المستقيم والمنهج القويم.

وقد ثبت في صحيح البخاري[3] عن ابن عباس أن أهل اليمن كانوا يحجون دون أن يتزودوا، ويقولون: نحن المتوكلون، فإذا وصلوا إلى مكة سألوا الناس الطعام، فأنزل الله تعالى قوله: ﴿وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ﴾ [البقرة:197]، ولم يُنقل عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم أنهم خرجوا إلى أسفارهم بغير زاد، وهم أحق الناس بوصف المتوكلين حقاً.

فالتوكل الصحيح هو أن يعتمد العبد بقلبه على الله في أن يُصلح أموره وييسر له الرزق، مع الأخذ بالأسباب امتثالاً للأمر الإلهي، وهذا هو الفهم الصحيح للتوكل.

---

[1] أحمد بن حنبل، فضائل الصحابة، فضائل امير المؤمنين عمر بن الخطاب، حديث (431)، 313/1. حكم عليه ابن عساكر في معجم الشيوخ بقوله: "حديث حسن غريب". ابن عساكر، معجم الشيوخ، حديث (1017)، 2/ 811.

[2] البخاري، صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب الاستعفاف عن المسألة، حديث (1401)، 535/2.

[3] البخاري، صحيح البخاري، كتاب الحج، باب قوله تعالى: "وتزودوا فإن خير الزاد التقوى"، حديث (1451)، 554/2.

المطلب الثالث: التوسط في خلق التواضع

ومن هذا التوازن والوسطية التي أمر الإسلام بها في أخلاق المسلم، ما ذكره القرطبي من أن التكبر قد يكون محمودا إذا كان على أعداء الله، وذلك عند تفسيره لقوله تعالى:﴿وَلَا تَمْشِ فِي ٱلْأَرْضِ مَرَحًا ﴾ [الإسراء:37]، فهو نهيٌ عن الكِبر والخيلاء، ودعوة إلى التواضع. فالتفسيرات للمرح كما ذكر القرطبي تتفاوت بين قسمين:

- مذموم: التكبر، البطر، الخيلاء، وتجاوز الإنسان حدوده.
- محمود: الفرح والنشاط، إذ إن الكسل مذموم شرعاً، والنشاط ضده.

أما التكبر، فقد يكون محموداً في بعض المواضع، كما في مواجهة أعداء الله والظالمين. فعن جابر بن عتيك عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن من الْغيرة ما يُحب الله، وَمِنهَا مَا يَبغَضُ، ومن الخُيَلَاءِ مَا يُحِبُّ اللهُ، وَمِنهَا مَا يَبغَضُ اللهُ، فَأَمَّا الغَيرَةُ التي يُحِبُّ اللهُ فَالغَيرَةُ فِي الرِّيبَةِ، وأما الغَيرَةُ الَتي يَبغَضُ اللهُ فَالغَيرَةُ في غَيرِ رِيبَةٍ، وَالِاختِيَالُ الَذي يُحِبُّ اللهُ اختِيَالُ الرَّجُلِ بِنَفسِهِ عند القِتَالِ وَعِندَ الصَّدَقَةِ، وَالِاختِيَالُ الذي يَبغَضُ اللهُ الخُيَلَاءُ فِي البَاطِلِ"[1]، فهذا يدل على أن الخيلاء في سياق الجهاد والإنفاق في سبيل الله محمود، بينما هو مذموم في التكبر والباطل[2].

وقد نقل القرطبي كلاماً لابن العربي يذكر فيه معنى الإفراط والتفريط في الأخلاق، وأن المرء قد يتخلق بالخلق وضده بحسب الموقف، وهذا من الاعتدال والوسطية في الأخلاق، يقول ابن العربي: "ذكر الله الانتصار في البغي في معرض المدح، وذكر العفو عن الجرم في موضع آخر في معرض المدح، فاحتمل أن يكون أحدهما رافعا للآخر، واحتمل أن يكون ذلك راجعا إلى حالتين، إحداهما أن يكون الباغي معلنا بالفجور، وقحاً في الجمهور، مؤذياً للصغير والكبير، فيكون الانتقام منه أفضل. وفي مثله قال إبراهيم النخعي: كانوا يكرهون أن يذلوا أنفسهم فتجترئ عليهم الفساق. الثانية– أن تكون الفلتة، أو

[1] النسائي، السنن الكبرى، كتاب الزكاة، باب الاختيال في الصدقة، حديث (2350)، 62/3. قال الألباني: "حسن". الألباني، صحيح سنن النسائي، 540/2.
[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 10 /260.

يقع ذلك ممن يعترف بالزلة ويسأل المغفرة، فالعفو هاهنا أفضل، وفي مثله نزلت:﴿وَأَن تَعْفُوٓاْ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [البقرة:237]، وقوله:﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ﴾[المائدة:45]، وقوله: ﴿وَلْيَعْفُواْ وَلْيَصْفَحُوٓاْ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾[النور:22]"[1].

ثم علق القرطبي على قول ابن العربي بقوله: "هذا حسن"[2]، ثم أردف القرطبي قول ابن العربي بقول يؤيده للكيا الهراسي، يقول: "قوله تعالى:﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلْبَغْىُ هُمْ يَنتَصِرُونَ ﴿٣٩﴾﴾ [الشورى:39]، يدل ظاهره على أن الانتصار في هذا الموضع أفضل، ألا ترى أنه قرنه إلى ذكر الاستجابة لله سبحانه وتعالى وإقام الصلاة، وهو محمول على ما ذكر إبراهيم النخعي أنهم كانوا يكرهون للمؤمنين أن يذلوا أنفسهم فتجترئ عليهم الفساق، فهذا فيمن تعدى وأصر على ذلك. والموضع المأمور فيه بالعفو إذا كان الجاني نادما مقلعا"[3].

ثم يقرر القرطبي هذه القاعدة بعد ذكره لأقوال العلماء في الانتصار والعفو، فالعفو مستحب ومندوب إليه، غير أن الأمر قد يختلف في بعض الحالات، بحيث يصبح ترك العفو هو الأولى والمندوب إليه، كما سبق بيانه. ويكون ذلك إذا اقتضت المصلحة كف الظلم المتزايد أو منع استمرار الأذى.

وقد جاء في سنة النبي صلى الله عليه وسلم ما يشير إلى هذا: إذ جاء أن زينب أساءت القول في عائشة رضي الله عنهما بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم، فكان ينهاها لكنها لم تمتثل، فقال لعائشة: "دونك فانتصري"[4]، مما يدل على جواز الانتصار للحق إذا استدعى الأمر ذلك[5].

---

[1] ابن العربي، أحكام القرآن، 93/4.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 39/16.

[3] الكيا الهراسي، أحكام القرآن، 366/4ـ

[4] ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب النكاح، باب حسن معاشرة النساء، حديث (1981)، 150/3. قال عنه محققو الكتاب:" إسناده حسن".

[5] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 44/16.

المطلب الرابع: التوسط في خُلق الجود والكرم

بين القرطبي الحد الفاصل بين الإفراط والتفريط في خُلق الجود، وذلك في رده على من استشكل ورود أحاديث صحيحة تنهى عن التصدق بجميع مال الإنسان، فبيَّن أن النهي ليس على إطلاقه، وإنما هو خاصٌ بمن يُخشى عليه عدم الصبر على الفقر، أو من قد يضطر إلى السؤال بعد أن يُنفق ماله كله. فالحكم عند القرطبي ـمرتبطٌ بحال المتصدق وقدرته وصبره، لا بمنع أصل الصدقة الكاملة[1].

أما من كان من أهل الإيثار الحقيقي والثبات، كحال الأنصار الذين مدحهم الله في كتابه بقوله: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر:9]، وأثنى عليهم في قوله: ﴿وَٱلصَّٰبِرِينَ فِي ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ ۗ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة:177]، فهؤلاء لم يُخف عليهم العجز أو الجزع من الفقر، بل كان إيثارهم أعلى درجات الكرم والإيمان، وكان تقديم غيرهم على أنفسهم في النفع أفضل من الإمساك. أما من ضعفت نفسه ولم يثق من حاله بالصبر، فالإمساك أولى له، لئلا يتكفف الناس بعد عجزه، ويكون عالة بعد أن كان معطياً.

وقد جاء أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم بقطعة من الذهب كقدر البيضة، وقال: هذه صدقة، فطرحها النبي صلى الله عليه وسلم وقال: "يأتي أحدُكم بما يملكُ فيقول: هذه صدقة، ثم يَقعُدُ يُستكِف الناسَ، خَيرُ الصدَقةِ ما كان عَن ظَهرِ غنىً"[2]، وهذا توجيه نبوي عظيم فيه مراعاة لحكمة التوازن بين الإنفاق والاحتياط للنفقة، فلا يكون المرء عالة على الناس بعد أن كان منفقاً فيهم.

---

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 18/27-28.

[2] أبو داود، السنن، كتاب الزكاة، باب الرجل يخرج من ماله، حديث (1673)، 3/104. قال عنه محققا الكتاب:" رجاله ثقات. محمد بن إسحاق – وهو ابن يسار – مدلس وقد عنعن. لكن ذكر الحافظ في "هدي الساري" ص 42: أنه وقع عند أبي يعلى تصريح ابن إسحاق بسماعه من عاصم بن عمر بن قتادة، فإن يكن صحيحاً فالإسناد حسن، على أننا لم نجد تصريحه بالسماع في مطبوع "مسند أبى يعلى"، فالله أعلم". وفي صحيح البخاري عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ". البخاري، صحيح البخاري، كتاب النفقات، باب وجوب النفقة على الأهل والعيال، حديث (5041)، 5/2048.

ويُستفاد من هذا أن الإنفاق لا يقاس فقط بكمّ المال المبذول، وإنما ينظر فيه إلى حال المنفِق، وقدرته على الصبر، واستغنائه عن الناس بعد العطاء، فليس كل متصدق بمفرط محمودا، ولا كل ممسك مذموما، بل الميزان في ذلك هو العقل والنية والصبر والتوكل.

ثم يعود ليؤكد معنى التوسط في الإسلام، والنظرة المعتدلة للأخلاق والبعيدة عن الإفراط والتفريط، وذلك عند عرضه لخلق الجود والبخل، فعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ۝٧﴾[الليل:5-7]، ينقل قول العلماء: "ثبت بهذه الآية وبقوله: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [البقرة:3] وقوله: ﴿الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُم بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾[البقرة:274]، إلى غير ذلك من الآيات- أن الجود من مكارم الأخلاق، والبخل من أرذلها"[1]، ثم يعقب على ذلك ببيان حد البخل وحد الجود[2]، فليس الجواد مَن يبذل العطاء في غير موضعه، ولا البخيل من يمنع حيث يليق المنع، بل الجواد الحق هو من يُنفق في مواضع العطاء، حيث يُرجى الأجر والثناء، وتُثمر نفقته خيرًا في الدنيا والآخرة. والبخيل هو من يبخل حين يكون البذل واجبا أو محمودا، فيستحق بذلك الذم أو العقوبة.

فكل من كان عطاؤه نافعا، يرضي الله، ويكسبه الحمد بين الخلق، ويصلح به الحال، فهو الجواد في حقيقته. وأما من أعطى لا ابتغاء وجه الله، ولا رجاء نفع أو إصلاح، بل أعطى رياء أو سفها أو في غير موضع العطاء، فليس بجواد، بل هو مسرف مذموم، وهو من أولئك الذين وصفهم الله بقوله: ﴿إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ﴾[الإسراء:27] وجعل التبذير سببا للحجر على أموالهم.

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 84/20.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 84/20-85.

وكذلك من منع النفقة، لا عن شح أو إمساك مذموم، وإنما عن حكمة وتدبير، ودرء لمفسدة، أو مراعاة لحق أولى، فذلك ليس ببخيل، بل هو عاقل رشيد، يثنى عليه لحسن تصرفه، ويؤتمن على أموال غيره، كما يؤتمن على ماله، لأنه يمنع في موضع المنع، ويحسن التدبير ويصيب الرأي. فالعطاء والامتناع عن العطاء ميزانهما في الشرع والعقل، فما يورث نفعا وأجرا وحمدا فهو خير، وما يجر ذماً أو فساداً فهو شر، فليزن العبد فعله بميزان الحكمة لا بالعاطفة، وبنية الإصلاح لا الشهرة.

وزيادة على ذلك، فإن الكرم ليس بكثرة العطاء، وإنما بحسن الموضع، فليس السخاء بأن تعطي ما لا ينفع، إنما السخاء أن تعطي في موضع النفع.

المطلب الخامس: التوسط في خلق الإخلاص

ومثله الإفراط والتفريط في الإخلاص، فلا يعد الرجل مرائياً بإظهار العمل الصالح إذا كان ذلك العمل من الفرائض؛ لأن من خصائص الفرائض أن تعلن وتشهر، إذ هي من شعائر الدين الظاهرة وأعلام الإسلام، وقد نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله: "لا غُمّة في فرائض الله"[1]، أي لا تخفى ولا تكتم؛ لأن تركها موجب للذم وسوء الظن، فكان من المشروع بل من المستحب إظهارها، لدفع التهمة وإقامة السنة. أما العبادات التطوعية، فالأفضل فيها الإخفاء، لأنها ليست لازمة، ولا يعاب تاركها، ولا يتهم بالتقصير من لم يفعلها، بل إخفاؤها أدعى للإخلاص وأبعد عن الرياء، إلا إذا أظهرها العبد بنية صالحة، كأن يقصد بذلك التشجيع على الخير أو الاقتداء، فحينئذ يكون فعله محموداً، قال الله تعالى: ﴿إِن تُبْدُواْ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة:271].

[1] الخطابي، غريب الحديث، 1/ 280-281. وأورده القرطبي في الجامع لأحكام القرآن، 20/ 213. وحكم عليه الزيلعي بقوله: "غريب". الزيلعي، تخريج أحاديث الكشاف، 92/1.

وأما الرياء المذموم، فهو أن يظهر المرء عبادته لا طلبا للأجر ولا قصدا للاقتداء، وإنما ليرى ويمدح ويثنى عليه، وهذا هو الذي يدخل في قوله صلى الله عليه وسلم: "أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر، قالوا: وما الشرك الأصغر يا رسول الله؟ قال: الرياء"[1].

وقد كان بعض السلف شديد الملاحظة لهذا المعنى، فقد روي أن أحدهم رأى رجلا ساجدا سجدة شكر طويلة في المسجد، فقال: "ما أحسن هذا، لو كان في بيتك"[2]، إشارة إلى أن إخلاص العمل أتم إذا كان في الخفاء، وأن ما يخشى منه أن يتحول العمل من عبادة لله إلى عبادة للنظر والثناء.

فالإخلاص هو ميزان القبول، وهو روح العمل، وبدونه يكون الجهد ضائعا، والنية هي الفارق الحقيقي بين مراء ومخلص، وبين محسن ومغرور[3].

المبحث الثالث: التربية الأخلاقية بالقدوة

المطلب الأول: أهمية القدوة في التربية الأخلاقية

تعد التربية بالقدوة من أرقى وأعمق أساليب التربية في الإسلام، لما لها من تأثير مباشر وفعال في غرس القيم والمبادئ في النفوس، وخصوصاً في مجال التربية الخُلقية. وقد أولى الإسلام هذا النوع من التربية اهتماماً بالغاً، حيث قدم الأنبياء كنماذج مثالية للاقتداء في السلوك والأخلاق. فالله سبحانه وتعالى لم يرسل رسله فقط لتبليغ الرسالة، بل ليجسدوا قيمها ويترجموا تعاليمها إلى سلوك عملي ملموس يحتذى به.

فالتربية بالقدوة تعمل على نقل القيم والمعايير السلوكية من المُربي إلى المُتربي من خلال السلوك الفعلي لا من خلال الأقوال فقط. فالناس –وبخاصة الأطفال والناشئة– يتأثرون بما يرونه من أفعال أكثر مما يسمعونه من أقوال. والمُربي الناجح هو من تتسق أقواله مع أفعاله، فيكون قدوة صالحة في كل

[1] أحمد بن حنبل، المسند، حديث (23630)، 39/39. قال عنه محققو الكتاب: " حديث حسن، رجاله رجال الصحيح إلا أنه منقطع ".
[2] الزمخشري، الكشاف، 805/4.
[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 213/20.

تصرفاته. وقد أشار الإمام ابن القيم إلى أن: "علماء السوء جلسوا على باب الجنة يدعون إليها الناس بأقوالهم ويدعونهم إلى النار بأفعالهم فكلما قالت أقوالهم للناس هلموا قالت أفعالهم لا تسمعوا منهم فلو كان ما دعوا إليه حقا كانوا أول المستجيبين له فهم في الصورة أدلاء وفي الحقيقة قطاع الطرق"[1]. وقد أكد النبي صلى الله عليه وسلم هذا المعنى بقوله: "ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب، يأخذون بسنّته ويقتدون بأمره"[2].

فمن الأخطاء الجسيمة التي تهدم التربية بالقدوة، وتقوض بنيانها من أساسه، أن تخالف أفعال الإنسان أقواله، فيأمر بما لا يفعل، وينهى عما لا يترك، فيقع في نفاق عملي ظاهر، يذهب بمصداقيته ويطفئ نور دعوته. وقد حذر الله سبحانه من هذا المسلك في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ۝٢ كَبُرَ مَقۡتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ۝٣﴾[الصف:2-3]، فدلت الآية على أن مخالفة القول للفعل من أعظم أسباب المقت الإلهي، وأن القدوة السيئة لا تؤدي إلا إلى نفور القلوب، وفساد النيات، وغياب الأثر.

قال الغزالي في إحياء علوم الدين: "أن يكون المعلم عاملا بعلمه فلا يكذب قوله فعله لأن العلم يدرك بالبصائر والعمل يدرك بالأبصار وأرباب الأبصار أكثر فإذا خالف العمل العلم منع الرشد وكل من تناول شيئا وقال للناس لا تتناولوه فإنه سم مهلك سخر الناس به واتهموه وزاد حرصهم على ما نهوا عنه فيقولون لولا أنه أطيب الأشياء وألذها لما كان يستأثر به، ومثل المعلم المرشد من المسترشدين مثل النقش من الطين والظل من العود فكيف ينتقش الطين بما لا نقش فيه ومتى استوى الظل والعود أعوج"[3]، فحين يرى الطفل قدوته تمارس ما تدعو إليه، ينعكس ذلك في سلوكه بصورة فطرية، ولذلك فإن التربية الخلقية بالقدوة هي حجر الأساس في بناء مجتمعٍ قيمي سليم.

---

[1] ابن القيم، الفوائد، 61.

[2] مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان. وأن الإيمان يزيد وينقص، حديث (50)، 69/1.

[3] الغزالي، إحياء علوم الدين، 58/1.

فالتربية بالقدوة ليست مجرد وسيلة، بل هي أسلوب حياة يؤثر بعمق في بناء الشخصية المسلمة السوية. فعندما يرى الطفل والده صادقا، والأم رحيمة، والمعلم عادلا، والمجتمع متخلقا بالأخلاق الحسنة، تتجذر هذه القيم فيه. أما إذا رأى تناقضا بين القول والفعل، تشوهت لديه صورة الأخلاق.

وهكذا، فإن أعظم استثمار في الأمة إنما يكون في بناء الإنسان الخلوق، ولا يتحقق ذلك إلا من خلال نماذج حقيقية تترجم القيم إلى سلوك، والأنبياء ومن بعدهم أتباعهم هم أنقى وأعظم هذه النماذج.

لقد جعل الإسلام من الأنبياء قدوات خالدة في سلوكهم وأخلاقهم، لا لمجرد الإعجاب بهم، بل ليكونوا منارات نقتدي بها في واقعنا، فالتربية بالقدوة الخلقية ليست درساً نظرياً، بل فعل متكرر وموقف يومي. وكل من أراد أن يربي جيلا صالحا، فعليه أن يبدأ بنفسه، فيكون هو النموذج، تماما كما كان الأنبياء.

وكلما كان المربي متحلياً بمكارم الأخلاق، حسن السلوك، رقيق العبارة، لين الجانب من غير ضعف ولا تهاون، متجنباً للفظاظة والشدة، متسامحاً في غير تفريط، عفواً في غير إذلال، كان أدعى لأن يحتذى به، وأقرب إلى قلوب الناس، وأرسخ في نفوس من حوله. فإن التربية بالقدوة لا تستقيم إلا إذا اجتمعت فيها الخصال الفاضلة، والأخلاق الرفيعة، والمعاملة الحسنة. أما إذا فقد المربي محاسن الأخلاق، وغلب عليه الجفاء والحدة، انصرف الناس عنه، وساءت عشرته، وضعف أثره، وسقط من أعين من حوله، فلا يقبل منه وعظه، ولا يؤتمن على غرس القيم، ولا يقتدى به.

وقد أشار القرطبي في عدة مواضع من تفسيره إلى أهمية القدوة، وضرورة امتثالها في حياة المسلم، وهو يشير إلى ذلك عند حديثه عن التعامل مع الفئة الباغية التي تخرج على الحاكم العدل، فيقول: "والمعول في ذلك عندنا أن الصحابة رضي الله عنهم في حروبهم لم يتبعوا مدبرا ولا ذففوا على جريح ولا قتلوا أسيرا ولا ضمنوا نفساً ولا مالا، وهم القدوة"[1]، فقوله يشير بوضوح إلى معنى القدوة وأهميتها، إذ يجعل سلوك الصحابة رضي الله عنهم—وخاصة في ميادين الحرب—نموذجاً عملياً يُحتذى به عند

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 320/16.

فهم النصوص الشرعية وتنـــزيلها. فالقرطبي حين يقرر أنهم لم يتبعوا مدبِراً، ولم يجهزوا على جريح، ولم يقتلوا أسيراً، ولم يعتدوا على نفس أو مال، ثم يختم بقوله: "هم القدوة"، فإنه يعلن أن معيار الســلوك الأخلاقي ليس مجرد الاجتهاد النظري، بل الالتزام بما جسّده الجيل الأول من تطبيق نبوي أصيل.

وهو يؤكد على معنى القدوة في موضع آخر من تفسيره من خلال تأكيده أن خيار الصحابة وفضـــلاءهم هم النموذج الأعلى الذي ينبغي للأمة أن تحتذي به. فهؤلاء الصحابة قد نالوا تزكية ربانية في القــرآن، وثناءً نبوياً صريحاً، ما يجعل سلوكهم معياراً موثوقاً لفهم الدين وتطبيقه.

ويبيّن النص أن مكانة هؤلاء الصحابة لا تستند فقط إلى بشارتهم بالجنة، بل أيضاً إلى ثبــاتهم وعلمهــم بوقوع الفتن التي أخبرهم بها النبي صلى الله عليه وسلم، ومع ذلك حافظوا على خلق رفيــع، وضــبطٍ للنفس، وحرصٍ على وحدة الأمة. وهذا يجعل الاقتداء بهم أولى وأوثق، لأنهــم واجهــوا الابــتلاءات العظيمة بسلوك يعكس صفاء التربية النبوية[1].

وعند تقريره لوجوب قراءة سورة الفاتحة في كل ركعة، يشير القرطبي إلى أهمية القــدوة فــي تقريــر الحكم الشرعي، فيقول: "فهؤلاء الصحابة بهم القدوة، وفيهم الأسوة، كلهم يوجبــون الفاتحــة فــي كــل ركعة"[2]، فقوله هذا يمنح عامل القدوة مكانة محورية في تقرير الأحكام الشرعية، فالقرطبي لا ينظر إلى القدوة باعتبارها مكمّلة للاستدلال فحسب، بل باعتبارها رافدًا أصيلًا من روافد تقرير الحكم، لأن عمــل الصحابة هو التطبيق المباشر لهدي النبي صلى الله عليه وسلم، ومن ثم فإن اعتماد فعلهم دلــيلاً يرسّــخ الحكم ويقوّيه. فالقرطبي يقرر أن القدوة ليست مفهوماً نظرياً، بل هي تمثُّل لأخلاق السلف الذين جمعوا بين العلم والعمل، وبين الفقه والتقوى. فهؤلاء هم المرجع الأخلاقي الذي يُهتدى به في زمن الخــلاف، وهم النموذج الذي يعكس حقيقة الإسلام كما نزل وكما وُثّق في السيرة العملية للجيل الأول.

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 299/16.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 119/1

المطلب الثاني: الاقتداء بالأنبياء

يشير القرطبي عند ذكره للأخلاق الإسلامية إلى أهمية الاقتداء بالأنبياء، فيعمد إلى الإشارة إلى خلق الأنبياء، والاقتداء بهم، ومن ذلك ما ذكره عند قوله تعالى:﴿وَٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ﴾[البقرة:45]: "الصبر على الأذى والطاعات من باب جهاد النفس وقمعها عن شهواتها ومنعها من تطاولها وهو من أخلاق الأنبياء والصالحين"[1].

والقرآن الكريم يقدم القدوة كمنهج تربوي ثابت، ويبرز مكانة الأنبياء كنماذج يحتذى بها. فقد قال تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْأَخِرَ﴾ [الأحزاب:21]، والمقصود بالأسوة هنا النموذج الكامل في السلوك والتصرف، وقد ذكر الإمام ابن كثير في تفسيره: "هذه الآية أصل كبير في التأسي برسول الله صلى الله عليه وسلم في أقواله وأفعاله وأحواله"[2].

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يجسد التربية الخلقية في أسمى معانيها، وقد أثنى عليه ربه بقوله: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴿٤﴾﴾ [القلم:4]، وكان خلقه القرآن، كما قالت عائشة رضي الله عنها[3].

ومن هذا التجسد الأخلاقي في حياته صلى الله عليه وسلم أن كان رحيماً حتى بأعدائه، وعفا عن أهل مكة رغم ما فعلوه به، وكان يلقب بـ "الصادق الأمين" قبل البعثة وبعدها، ومن تواضعه أنه كان يجلس على الأرض، ويأكل مع الفقراء، إلى غير ذلك من المعاني الأخلاقية المتجسدة في حياته.

وعلى هذا النهج سارت قصص الأنبياء لتبرز المعاني الأخلاقية متجسدة في حياة الأنبياء، فمثال القدوة في العفة والصبر أمام الفتنة ما جاء في قصة يوسف عليه السلام، وعفوه عن اخوته، وتجاوزه عنهم عند قوله تعالى:﴿ قَالَ لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ ۖ يَغْفِرُ ٱللَّهُ لَكُمْ ۖ وَهُوَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿٩٢﴾﴾

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 371/1.

[2] ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 350/6.

[3] ابن حنبل، المسند، مسند النساء، مسند عائشة رضي الله عنها، حديث (24601)، 41/ 148. قال محققو المسند: " حديث صحيح، وهذا إسناد حسن".

[يوسف:92]، وقد علق الإمام السعدي على الآية فقال: "وهذا نهاية الإحسان، الذي لا يتأتى إلا من خواص الخلق وخيار المصطفين"[1]، وقد ذكر قبلها عند قوله تعالى:﴿ قَالُواْ تَٱللَّهِ لَقَدۡ ءَاثَرَكَ ٱللَّهُ عَلَيۡنَا وَإِن كُنَّا لَخَٰطِـِٔينَ ﴿٩١﴾﴾ [يوسف:91]، شهادة إخوة يوسف على كرم أخلاقه، يقول: "أي: فضلك علينا بمكارم الأخلاق ومحاسن الشيم"[2].

وفي قصة إبراهيم عليه السلام مثال على القدوة في الإيمان والتضحية، قال الله تعالى عنه:﴿ إِنَّ إِبۡرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتٗا لِّلَّهِ حَنِيفٗا وَلَمۡ يَكُ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴿١٢٠﴾﴾ [النحل:120]، وكان مثالا للتضحية حين استجاب لأمر الله بذبح ابنه، فقال لابنه:﴿قَالَ يَٰبُنَيَّ إِنِّيٓ أَرَىٰ فِي ٱلۡمَنَامِ أَنِّيٓ أَذۡبَحُكَ فَٱنظُرۡ مَاذَا تَرَىٰۚ﴾ [الصافات:102].

وهو ينطلق من قاعدة عظيمة في اتخاذ الأنبياء قدوات وبخاصة في الجانب الأخلاقي، وذلك ناشئ من اشتراك الأنبياء في الدعوة إلى مكارم الاخلاق، وإن اختلفت شرائعهم، فهو يستنبط من سيرة الأنبياء وقصصهم ما يجب على المسلم التخلق به، انطلاقاً من وحدة الدعوة الأخلاقية عند الأنبياء، وهو ما بينه القرطبي عند قوله تعالى:﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحٗا﴾ [الشورى:13]، فمنهج الإمام القرطبي ترسيخ الاقتداء بالأنبياء من خلال البعد الأخلاقي المشترك بينهم، حيث يرى أن الرسالات السماوية كلها – وإن اختلفت في تفاصيل الأحكام والشرائع – إلا أنها تتفق في جوهرها الأخلاقي وتوجيهها القيمي. فالدين الذي أوصى الله به نوحا، هو نفسه الذي أوحاه إلى محمد صلى الله عليه وسلم، يقوم على ثوابت لا تتبدل، مثل التوحيد، والصدق، وصلة الرحم، وتحريم الظلم، وإشاعة العدل، وهي القيم التي تتشكل منها الهوية الأخلاقية للمؤمن[3].

---

[1] السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، 404.

[2] المرجع نفسه، 404.

[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 11/16.

وينبه القرطبي على أن هذا الاتفاق الأخلاقي بين الأنبياء هو قاعدة عظيمة يبنى عليها الاقتداء، فيتعلم المسلم من سيرة كل نبي خلقا يقتدي به، ويجد في قصصهم ما يرشده إلى السلوك السوي، والنية الخالصة، والعلاقة الرحيمة بالخلق والخالق. ولذلك، فإن قصص الأنبياء في القرآن ليست سرداً تاريخيا، بل هي مادة تربوية أخلاقية، تهدف إلى غرس الفضائل في النفوس، وترسيخ القيم في القلوب.

فالقرطبي، من خلال تفسيره لهذه الآية، يؤسس لفهم عميق لمفهوم القدوة، ويجعل الخُلق النبوي المشترك هو المعيار الأسمى للسير على طريق الأنبياء، فيرى أن الدعوة إلى مكارم الأخلاق هي أصل مشترك، وأن من تمام اتباع النبي صلى الله عليه وسلم أن يكون المسلم متمثلاً لهذه الأخلاق في حياته.

ومن أمثلة اتخاذ الأنبياء قدوة إشارة القرطبي إلى مواقف عملية من صبر رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومثال ذلك صبره على ما حصل في غزوة أحد، والتي تكشف عن عظم صبر النبي محمد صلى الله عليه وسلم وثباته في أشد المواقف وأقساها. فقد اجتمعت عليه صلى الله عليه وسلم أنواع من الأذى الجسدي والنفسي: فقد جرح وجهه الشريف، وكسرت رباعيته، وهشمت خوذته على رأسه، وسقط في حفرة خططت لتكون كمينا له، واستشهد عمه حمزة رضي الله عنه، وأصابه الحزن لفقده[1]، ومع ذلك لم يتزعزع إيمانه، ولم يتغير يقينه، بل صبر واحتسب، وتحمل الألم في سبيل الدعوة إلى الله ونصرة دينه، وإلى صبره أشار القرطبي بقوله: "جزاه عن أمته ودينه بأفضل ما جزى به نبيا من أنبيائه على صبره"[2].

ومن التربية بالقدوة ما ورد في سورة البقرة عند قول موسى عليه السلام: ﴿قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾[البقرة:67]، حيث عقب القرطبي على الآية بقوله: "لأن الخروج عن جواب السائل المسترشد إلى الهزء جهل، فاستعاذ منه عليه السلام، لأنها صفة تنتفي عن الأنبياء"[3]، وفي هذا القول

[1] البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: لبس البيضة، حديث (2754)، 1066/3.
[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 186/4.
[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 446/1.

دلالة عظيمة على أدب الأنبياء في الخطاب، وتعظيمهم لأوامر الله، وتنزيه أنفسهم عن العبث في الدين. كما يظهر فيه أن الاستهزاء في مقام الجد، خاصة فيما يتعلق بأوامر الله، هو من أفعال الجاهلين الذين لا يقدرون قدر الوحي ولا يلتزمون حدود الأدب مع الله. وقد اتخذ موسى عليه السلام الاستعاذة بالله سبيلاً لبيان فظاعة الفعل وتنزهه عنه، مما يدل على فقهه وعلو مقامه، ويعلمنا أن نستنكر الباطل بأدب، ونستنصر بالله في كل أمر نخشى أن نقع فيه.

فالأنبياء عليهم السلام هم قمم الهداية، وقدوة البشرية في مكارم الأخلاق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فالله عز وجل بعثهم ليكونوا أسوة حسنة في القول والعمل، كما قال سبحانه: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾ [الأحزاب:21]، وقد جمعوا بين حسن الخلق والرحمة والعدل، وبين الحزم في الدعوة إلى الخير والغيرة على حدود الله، فكانوا يرشدون الناس بأفعالهم قبل أقوالهم، ويربون باللين والموعظة الحسنة، كما كانوا أشد الناس نصحاً لأقوامهم وأصبرهم على الأذى في سبيل تبليغ الحق.

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم عن نفسه: "إنما بعثتُ لأتَمم صالحَ الأخلاق"[1]، فكان أصدق الناس حديثا، وأوفاهم عهدا، وأرحمهم بالخلق، حتى مع من آذوه. وكانوا جميعا يجسدون معاني الصبر والحِلم والكرم والحياء، ويقفون بشجاعة في وجه الباطل، لا تأخذهم في الله لومة لائم، فكانوا بحق منارات تهتدى، وسيرا خالدة يقتدى بها في كل زمان ومكان.

وقد أشار القرطبي إلى هذه الوظيفة الأخلاقية للأنبياء عند تفسير قوله تعالى: ﴿يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ [الأعراف:157]، فقد أورد

[1] أحمد بن حنبل، المسند، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة، حديث (8952)، 513/14. قال الأرناؤوط ورفاقه: "صحيح، وهذا إسناد قوي، رجاله رجال الصحيح غير محمد بن عجلان، فقد روى له مسلم متابعة، وهو قوي الحديث".

قولا لعطاء مفسراً الآية: "يأمرهم بالمعروف بخلع الأنداد، ومكارم الأخلاق، وصلة الأرحام. وينهاهم عن المنكر عبادة الأصنام، وقطع الأرحام"[1].

ففي الآيات القرآنية التي تحث على مكارم الاخلاق –وإن كان الخطاب موجها فيها إلى النبي صلى الله عليه وسلم– تربية لعموم الأمة، وأمر للاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في أخلاقه، وهو ما أشار اليه القرطبي عند قوله تعالى: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾﴾ [الأعراف:199]، يقول: "وهذا وإن كان خطابا لنبيه عليه السلام فهو تأديب لجميع خلقه"[2].

فهذه الآية الكريمة، رغم قصر ألفاظها، قد جمعت –كما ذكر القرطبي– أصول الأخلاق والتكاليف الشرعية في كلمات ثلاث[3]:

- فقوله تعالى: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ﴾ [الأعراف:199]، يشمل الحث على صلة من قطع، والعفو عمن أساء، والتلطف بالمؤمنين، وسعة الخلق مع الناس، وسائر الصفات التي يتحلى بها أهل الطاعة والفضل.
- وأما قوله: ﴿وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ﴾ [الأعراف:199]، فيتضمن الحث على الأمر بكل ما هو معروف شرعاً وعقلاً، مثل برّ الأقارب، وتقوى الله في الأمور كلها، والبعد عن المحرمات، وغض البصر، والعمل لما بعد الموت.
- وفي قوله: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [الأعراف:199]، إشارة إلى ضرورة الترفع عن السفهاء، وترك جدال الجهال، والابتعاد عن أهل الظلم والفساد، والتخلق بالحلم والسكينة، وعدم الانحدار إلى مستوى الجدل العقيم، مما يعكس اكتمال هذه الآية في رسم منهاج راق من الأخلاق، يجمع بين العفو، والدعوة إلى الخير، والتسامح مع الجهل.

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 299/7.
[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 347/7.
[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 344/7.

وقد اعتبر الإمام القرطبي رحمه الله أن التخلق بأخلاق النبي صلى الله عليه وسلم أحد أوجه النصيحة لرسول الله صلى الله عليه وسلم، كما ورد في الحديث الشريف أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الدين النصيحة ثلاثا. قلنا لمن؟ قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم"[1]، يقول: "والنصيحة لرسوله: التصديق بنبوته، والتزام طاعته في أمره ونهيه، وموالاة من والاه ومعاداة من عاداه، وتوقيره، ومحبته ومحبة آل بيته، وتعظيمه وتعظيم سنته، وإحياؤها بعد موته بالبحث عنها، والتفقه فيها والذب عنها ونشرها والدعاء إليها، والتخلق بأخلاقه الكريمة"[2]، فكان التخلق بأخلاقه كالحلم، والصدق، والرحمة، والحياء، والصبر، والعدل، من أعظم صور النصح له، ودليلاً على المحبة الصادقة والاتباع الكامل، وبه يكتمل الاقتداء وتتحقق الهداية.

المطلب الثالث: استنباط موضع الاقتداء من الآيات القرآنية

يستنبط القرطبي من الآيات القرآنية ما فيه دلالة على الخلق النبوي، فقد استنبط الإمام القرطبي رحمه الله من قوله تعالى:﴿ قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمۡ عِندِي خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعۡلَمُ ٱلۡغَيۡبَ ﴾[الأنعام:50]، تجلي خلق التواضع في شخصية النبي صلى الله عليه وسلم، وتمام خضوعه وذله لربه عز وجل. فقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الآية أنه لا يملك من خزائن الله شيئاً، ولا يدعي لنفسه علم الغيب، مع أنه خير خلق الله وأكرمهم عليه، مما يوضح عظمة أدبه مع الله وتبريه من مقام الربوبية، وإقراره بأنه عبد مكلف مأمور. ورأى القرطبي أن هذا الإعلان النبوي هو درس عظيم في التواضع وترك الدعوى والادعاء، إذ يظهر النبي صلى الله عليه وسلم عبوديته الخالصة، ويؤكد أن مهمته البلاغ والتبليغ، لا التصرف في ملكوت الله عز وجل، ولا ادعاء ما هو من خصائص الإلهية. وهذا الخلق الجليل يعد من أعظم صفات الأنبياء، ودليل صدقهم، وأساس الاقتداء بهم في مقام العبودية الخالصة[3].

[1] مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة، حديث (55)، 74/1.
[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 227/8.
[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 27/9.

وقد دعا الإمام القرطبي رحمه الله إلى مكارم الأخلاق وحث عليها من خلال تفسيره لآيات القرآن، مستدلا بسير الأنبياء الكرام وأخلاقهم الرفيعة، فكانوا القدوة والمثال الأعلى. ففي تفسيره لقوله تعالى عن ضيافة إبراهيم عليه السلام: ﴿فَمَا لَبِثَ أَن جَآءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ﴾ [هود:69]، أشار إلى أن من أدب الضيافة أن يعجل المضيف بقرى ضيفه، ويقدم له ما تيسر دون تكلف أو مشقة. واستخلص من هذا الموقف النبوي أن الضيافة من مكارم الأخلاق التي دعا إليها الإسلام، وأنها من آداب الصالحين وسنن المرسلين، حيث كانت خلقاً ملازماً لهم، وعلى رأسهم إبراهيم عليه السلام، الذي عرف بأنه أول من أضاف الضيف وأكرمه. فكان موقفه هذا دليلاً عملياً على الكرم، والمروءة، وحسن الاستقبال، وهي صفات حض القرطبي على اتباعها تأسيا بالأنبياء، وتأكيداً لمكانة هذه القيم في بناء المجتمع المؤمن المتراحم، يقول القرطبي: "والضيافة من مكارم الأخلاق، ومن آداب الإسلام، ومن خلق النبيين والصالحين"[1].

ومن الإشارة إلى الاقتداء بخلق الأنبياء، يبرز الإمام القرطبي رحمه الله في تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَسْـَٔلْهُ مَا بَالُ ٱلنِّسْوَةِ﴾[يوسف:50]، أدب الأنبياء الرفيع في الخطاب، ويتجلى ذلك في تعامل نبي الله يوسف عليه السلام مع من ظلمه من النسوة، وعلى رأسهن امرأة العزيز. فقد اختار عليه السلام الإشارة دون التصريح، والتلويح دون المواجهة، فذكر النساء بصيغة الجمع، ولم يذكر امرأة العزيز بالاسم رغم أنها صاحبة الشأن في القضية، مراعاة للأدب، وحسن العشرة، وصونا للكرامة.

ويعلق القرطبي بأن هذا من تمام الأدب وجميل الخلق، إذ إن من شأن أهل المروءة وأصحاب النفوس الكبيرة أن لا يعيروا المخطئ أو يفضحوه، خاصة إذا أظهر التوبة أو رجع عن الخطأ. فهذا الموقف من يوسف عليه السلام يعكس كمال أخلاق الأنبياء، وسعة صدرهم، وحرصهم على ستر الزلات، بل وتقديم العدل بأسلوب نبيل لا يجرح المشاعر[2].

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 64/9.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 207/9.

وفي موضع آخر من قصة يوسف عليه السلام يشير القرطبي إلى كرم الأخلاق عند الأنبياء، وتجاوزهم عن المخطئ والمذنب، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَقَدْ أَحْسَنَ بِيٓ إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ ٱلسِّجْنِ﴾[يوسف:100]، يقول القرطبي: "ولم يقل من الجب استعمالا للكرم، لئلا يذكر إخوته صنيعهم بعد عفوه بقوله: "لا تثريب عليكم". قلت: وهذا هو الأصل عند مشايخ الصوفية: ذكر الجفاء في وقت الصفا جفا"[1]. وهكذا يعلمنا القرطبي من خلال هذا المواضع أن الاقتداء بالأنبياء لا يكون فقط في عباداتهم، بل أيضا في أخلاقهم وأسلوبهم الرحيم في التعامل حتى مع من أساء إليهم.

وهو يشير إلى مفهوم الاقتداء في كثير من المواضع في تفسيره، حاضاً على الأخلاق الإسلامية تأسياً بما يذكره من خلق الأنبياء، فعند ذكره لقول يعقوب عليه السلام: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾[يوسف:18]، يقول القرطبي: "الواجب على كل مسلم إذا أصيب بمكروه في نفسه أو ولده أو ماله أن يتلقى ذلك بالصبر الجميل، والرضا والتسليم لمجريه عليه وهو العليم الحكيم، ويقتدي بنبي الله يعقوب وسائر النبيين، صلوات الله عليهم أجمعين"[2].

المطلب الرابع: القدوة قولاً وفعلاً

لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم مجرد مبلغ للأخلاق، بل كان مجسداً لها، يعيشها في حياته اليومية، ويحث الناس عليها بفعله قبل قوله، فصار أعظم قدوة وأصدق داعية إلى مكارم الأخلاق، وقد استدل الإمام القرطبي بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٩٠﴾﴾[النحل:90]، على شمول دعوة الإسلام لمكارم الأخلاق، وأنها لب الرسالة ومقصدها الأسمى، حيث نقل عن عثمان بن مظعون رضي الله عنه أنه قرأ هذه الآية على علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فقال عليٌّ متعجباً: "يا آل غالب، اتبعوه

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 267/9.
[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 247/9.

تفلحوا، فوالله إن الله أرسله ليأمركم بمكارم الأخلاق"[1]. وجاء في خبر آخر أن أبا طالب حين سمع أن ابن أخيه محمدا صلى الله عليه وسلم يزعم أن الله أنزل عليه هذه الآية، قال: "اتبعوا ابن أخي، فوالله إنه لا يأمر إلا بمحاسن الأخلاق"[2].

ومن هذا الاقتداء العملي ما ورد في قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَىٰهُ ﴾[الكهف:60]، حيث يظهر النص القرآني كيف كان نبي الله موسى عليه السلام، وهو من أولي العزم من الرسل، يخاطب خادمه بلفظ "فتى"، وهو تعبير يحمل في طياته التوقير والاحترام والتلطف، لا التكبر والتعالي.

وقد بين القرطبي أن هذا التعبير يدل على أدب موسى عليه السلام وتواضعه، حيث لم يستخدم معه ألفاظاً تدل على التسلط أو الاستعلاء، بل خاطبه بلطف، وعبر عنه بلفظ كريم شاع استخدامه في العرب للدلالة على الخدمة مع حسن المعاملة. وهذا يتفق مع توجيه النبي محمد صلى الله عليه وسلم الذي قال: "لا يقل أحدكم عبدي أمتي، وليقل: فتاي وفتاتي وغلامي"[3]. وفي هذا تعليم عملي للأمة أن الرفق ولين الجانب، واحترام من هو دونك في المنزلة أو الخدمة، هو خلق الأنبياء، ومنهم تتعلم الأمة مكارم الأخلاق[4].

وهذه القدوة الأخلاقية النبوية تظهر من خلال القصص القرآني أيضا، فتظهر الآية الكريمة: ﴿ قَالَ لَهُۥ مُوسَىٰ هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا ﴿٦٦﴾ ﴾ [الكهف:66]، أدبا نبويا رفيعا في طلب العلم، يتمثل في تواضع نبي الله موسى عليه السلام، وحسن مخاطبته لمن يريد أن يتعلم منه. فقد جاء سؤاله بصيغة لطيفة مهذبة: "هل أتبعك"، ولم يقل مثلا "علمني" أو "سأتعلم منك"، بل جعل الأمر طلبا مهذبا

[1] مقاتل بن سليمان، تفسير مقاتل، 483/2.
[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 165/10.
[3] البخاري، صحيح البخاري، كتاب العتق، باب كراهية التطاول على الرقيق، حديث (2414)، 901/2.
[4] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 11/11.

مكسوا بالملاطفة والاحترام. وقد أشار الإمام القرطبي رحمه الله إلى هذا المعنى بقوله: "هذا سؤال الملاطف، والمخاطب المستنزل، المبالغ في حسن الأدب"[1].

فهذا التواضع والأدب، رغم أن موسى عليه السلام من أعظم أنبياء الله وأفضلهم، يدل على أن الأنبياء هم قدوة في الأخلاق والاحترام والتواضع في كل مقام، حتى في طلب العلم، وفي هذا تعليم لنا نحن المسلمين أن طلب العلم لا يكون بتكبر أو استعلاء، بل بذل التقدير والتواضع لأهله، والإقرار بفضلهم.

ثم قوبل الأدب النبوي بأدب من الخضر عليه السلام، ففي قوله تعالى: ﴿قَالَ فَإِنِ اتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَن شَيْءٍ حَتَّىٰ أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا ﴿٧٠﴾﴾ [الكهف:70]، يظهر أسلوب توجيهي مهذب، يجمع بين التأديب والإرشاد، من غير تعنيف ولا غلظة. فقد وضع الخضر شرطاً لمرافقة موسى عليه السلام، وهو ألا يبادر بالسؤال عن شيء من أفعاله حتى يفسرها له هو بنفسه، وذلك حرصا على دوام الصحبة وتمام الفائدة. وقد بين الإمام القرطبي رحمه الله هذا المعنى بقوله: "وهذا من الخضر تأديب وإرشاد لما يقتضي دوام الصحبة، فلو صبر ودأب لرأى العجب"[2].

فهذا الموقف يظهر حكمة الخضر في تهذيب مرافقه، وتوجيهه برفق إلى آداب الصحبة وطلب العلم، إذ إن من آداب المتعلم مع العالم أن يصبر على ما يرى من أفعال أستاذه، حتى يبين له الحكمة منها.

المطلب الخامس: الاقتداء في التأدب مع الله عز جل

يشير القرطبي في سورة الكهف إلى خلق جميل ليتأسى به المؤمنون، حينما أوضح الفرق بين نسب الأفعال إلى الله تعالى أو إلى العبد، مبينا أن الأنبياء والصالحين يتأدبون مع الله في خطابهم، ويقتدون في ذلك بعضهم ببعض. ففي قوله تعالى على لسان الخضر: ﴿فَأَرَدتُّ أَنْ أَعِيبَهَا﴾ [الكهف:79]، ثم في

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 17/11.
[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 18/11.

قوله في الموضع الآخر: ﴿فَأَرَادَ رَبُّكَ أَن يَبْلُغَآ أَشُدَّهُمَا﴾ [الكهف:82]، يبين القرطبي أن الخضر عليه السلام أضاف العيب إلى نفسه رعاية للأدب مع الله تعالى، لأنه لفظ يحمل النقص، بينما أضاف الفعل المتعلق بالبناء والإصلاح إلى الله عز وجل، لأنه يحمل معنى الخير والصلاح.

ثم يورد القرطبي تأكيدا لهذا المعنى قول إبراهيم عليه السلام، الذي قال: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴿٨٠﴾﴾ [الشعراء:80]، فأسند المرض إلى نفسه، مع أن الله هو الذي يقدر المرض، وذلك أدباً وحياءً مع الله، كما أسند الشفاء إلى الله لأنه فعل خير ورحمة[1].

وهذا كله يدل على أن التأدب مع الله في الأقوال والأفعال خلق نبوي عظيم، يتوارثه أهل الإيمان والصلاح، ويقتدى به، فلا ينسب إلى الله إلا ما كان من جنس الكمال، ولا يسند إليه ما يفهم منه نقص أو عيب، وإن كان واقعا بقدره ومشيئته، وفي هذا دعوة إلى الاقتداء بأدب الأنبياء في الكلام عن الله، وفي توقير جنابه، وتعظيم صفاته وأفعاله، وحسن الظن به، وهو خلق من أعظم ما يورث الإيمان والخشية والتواضع، كما أنه يدل على دقة الفهم القرآني، وسلامة العقيدة، ورسوخ الأدب مع الله تعالى.

والقرطبي يؤكد على هذا المعنى في موضع آخر من تفسيره عند قوله تعالى: ﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ أَنِّى مَسَّنِىَ ٱلشَّيْطَٰنُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ﴾ [ص:41]، وأن من خلق المسلم التأدب في الخطاب مع رب العالمين اقتداء بالأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه، فنسبة الشر لا تذكر صراحة إلى الله تعالى، وإن كان هو خالق كل شيء، وذلك تأدبا مع جلال الله وتنزيها له، اقتداء بما جاء على ألسنة الأنبياء. فإبراهيم عليه السلام قال: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴿٨٠﴾﴾ [الشعراء:80]، فنسب المرض إلى نفسه والشفاء إلى الله، وموسى عليه السلام قال: ﴿وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيْطَٰنُ أَنْ أَذْكُرَهُۥ﴾ [الكهف:63]، والنبي محمد صلى الله عليه وسلم

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 11/39-40.

قال: "والخير في يديك، والشر ليس إليك"[1]، كل ذلك أدباً واعترافاً بكمال الله وتنزيهه عن النقص، وهو ما يجب أن يتخلق به المسلم في دعائه وخطابه، متأسياً بهدي الأنبياء عليهم السلام[2].

المطلب السادس: معيار القدوة الصالحة

يبين القرطبي أن الخلق الحسن معيار التميز بين الأنبياء والصالحين من جهة، والمنافقين والفاسقين من جهة أخرى، فصدق الوعد خلق عظيم من أخلاق الأنبياء والمرسلين، وهو من دلائل كمال الإيمان ونقاء السريرة، وقد أثنى الله تعالى على نبيه إسماعيل عليه السلام في كتابه، فقال:﴿وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ إِسۡمَٰعِيلَۚ إِنَّهُۥ كَانَ صَادِقَ ٱلۡوَعۡدِ وَكَانَ رَسُولٗا نَّبِيّٗا ٥٤﴾ [مريم:54]، فجعل صدق الوعد من أبرز صفاته وأعظم فضائله، مما يدل على علو منزلته عند ربه.

وقد عد القرطبي صدق الوعد من سمات المرسلين وصفات المؤمنين الصادقين؛ لأن فيه التزاما بالحق، ووفاء بالعهد، واحتراما للآخرين، وهو من محاسن الأخلاق التي جاء الإسلام لتأكيدها. وفي المقابل، فإن الخلف في الوعد من أخلاق الفاسقين والمنافقين، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: "آية المنافق ثلاث: إذا حدّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان"[3،4].

وخلق الأنبياء قدوة للدعاة في سبيل الله تعالى، وهو يحدد علاقتهم بالعصاة والطغاة، ويبين المنهج الصحيح للتعامل معهم، فمن أعظم ما يجب أن يتحلى به الدعاة إلى الله حسن الخلق ولين القول، فإن الدعوة لا تبلغ أثرها ما لم يزينها اللطف، وتغلفها الكلمة الطيبة. وقد دل على ذلك قول الله تعالى لنبيه موسى وأخيه هارون عليهما السلام في مخاطبة أعتى أهل الأرض:﴿فَقُولَا لَهُۥ قَوۡلٗا لَّيِّنٗا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوۡ يَخۡشَىٰ ٤٤﴾ [طه:44]. فإذا كان هذا هو الأدب المأمور به في مخاطبة فرعون الطاغية، فكيف بمن

[1] مسلم، صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل، حديث (771)، 534/1.
[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 210/15.
[3] البخاري، صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب ما ينهى عن الكذب، حديث (5744)، 2262/5.
[4] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 115/11.

دونه من الناس؟! إن الداعية أولى الناس بالتحلي بالحكمة، وحسن الخطاب، والكلمة الرقيقة التي تجذب القلوب وتفتح الآذان.

وقد قرر الإمام القرطبي هذا المعنى حين قال: "فمن دونه أحرى بأن يقتدي بذلك في خطابه، وأمره بالمعروف في كلامه"[1]، تأكيدا لوجوب التخلق بأخلاق الأنبياء في الدعوة، ومن ذلك أيضا ما جاء في قوله تعالى:﴿وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾[البقرة:83]، فالكلمة الطيبة لا تعجز عنها الألسنة، لكنها دليل على طهارة القلوب وسمو النفس، وهي طريق موفق للوصول إلى القلوب ودعوتها إلى الخير. فالخُلق الحسن في الدعوة ليس ترفاً بل ضرورة شرعية، وهو مفتاح الهداية وسبيل التأثير.

وقد نبه القرطبي على ذلك حين نقل صفات النبي صلى الله عليه وسلم في مشيته، مبيناً كيف جمع فيها بين الرفق والحزم، وبين العزيمة والسكينة، وهي أخلاق نبوية خلق بها، ودعا إليها، وورثها خلفاؤه الراشدون، كعمر بن الخطاب رضي الله عنه، فكانت لهم سجية، لا تكلفاً. فالاتباع الحقيقي للأنبياء لا يقتصر على العبادات الظاهرة، بل يتعدى ذلك إلى الهيئة والسلوك والتعامل مع النفس والناس، فكل ذلك من مكارم الأخلاق التي بعث بها النبي صلى الله عليه وسلم، وجعلها عنوانا لطبيعته النبوية، وقدوة لأمته، يقول القرطبي: "والقصد والتؤدة وحسن السمت من أخلاق النبوة"[2].

فهيئة المشي والتصرف، تعكس رزانة النفس ووقار القلب. وقد وصف النبي صلى الله عليه وسلم بأنه كان يمشي هونا، بتؤدة ووقار، لا كسلا ولا اختيالا، بل مزيجا من النشاط والانضباط، فكان يمشي كأنما ينحدر من صبب، في توازن عجيب بين العزم والسكينة. وهذه الهيئة النبوية في المشي والمظهر أمر بها الشرع ودعت إليها السنة، وجعلت من دلائل الإيمان وحسن الخلق، كما في قوله تعالى:﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا﴾[الفرقان:63][3].

---

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 200/11.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 68/13.

[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 67/13-68.

فمفهوم القدوة في الدين مفهوم حاضر بقوة في تفسير القرطبي، فالاقتداء هو أحد أهم الطرق لترسيخ الأخلاق، فيتجلى مفهوم القدوة في تفسير الإمام القرطبي عند قوله تعالى: ﴿وَٱجۡعَلۡنَا لِلۡمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان:74]، حيث يظهر أن الإمامة الحقيقية ليست في الرئاسة الظاهرة أو الوجاهة الاجتماعية، بل في أن يكون الإنسان قدوة يقتدى بها في الخير والتقوى. فالقرطبي يبين أن دعاء عباد الرحمن بأن يجعلهم الله "إماما للمتقين" معناه: أن يكونوا ممن يحتذى بهم في أعمال البر ومكارم الأخلاق، لا طلبا للسلطة أو الشهرة، بل سعيا للقيادة بالاستقامة والطاعة.

ويؤكد ذلك ما نقله عن السلف، كقول ابن عباس: "اجعلنا أئمة هدى"[1]، وقول مكحول: "اجعلنا أئمة في التقوى يقتدي بنا المتقون"[2]، أي أن الإمامة المطلوبة هنا هي الريادة في العمل الصالح والسلوك القويم، التي تجعل صاحبها مثالاً يقتدي به الآخرون في طريق الهداية.

كما نبّه القرطبي إلى أن الإمامة لا تنال بالدعاوى، بل بالدعاء والتوفيق والعمل، مستشهداً بقول القشيري: "الإمامة بالدعاء لا بالدعوى"[3]، فليس كل من تمنى أن يكون إماماً صار كذلك، بل لابد من التزكية بالعمل، والتحلي بالأخلاق التي ذكرها الله في صفات عباد الرحمن، والتي تبلغ إحدى عشرة صفة، كالتواضع، الحلم، العفو، التهجد، والابتعاد عن المعاصي.

وهكذا، يوضح القرطبي أن القدوة هي جوهر الإمامة في الدين، وأن من تمام الإخلاص أن يطلب المرء أن يكون قدوة في التقوى لا في الرياسة، وهذا المعنى يعم كل داعية ومرب، حيث يجب أن يكون سلوكه قبل قوله، وعمله قبل دعوته، ليكون أهلا لأن يتبع[4].

---

[1] ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، حديث (1572)، 10/ 550. قال محقق الكتاب عمر حمزة: "حسن".

[2] ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، حديث (1576)، 10/ 551. قال المحقق: "اسناده حسن".

[3] القشيري، لطائف الإشارات، 652/2.

[4] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 83/13.

المطلب السابع: أثر القدوة في حياة المسلم

مفهوم الاقتداء يستشعره المسلم عند دعائه وافتتاحه لأي عمل، وهو أدب عظيم وخلق رفيع أرشد إليه القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ وَسَلَٰمٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ ٱلَّذِينَ ٱصۡطَفَىٰٓۗ﴾ [النمل:59]، حين أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يستفتح الآيات بحمد الله تعالى والسلام على أنبيائه ومصطفيه من عباده، وهو أدب نبوي راق يدل على التيمن والتبرك والتأسي بمن سبق من أهل الفضل. فاستفتاح الكلام بالثناء على الله والصلاة على رسله، هو اقتداء بسنة الأنبياء، وسلوك في طريقهم، واتباع لهديهم، حتى في أدق الأمور كمخاطبة الناس وتبليغ الرسالة. وهذا الأدب انتقل عمليا إلى العلماء والوعاظ والخطباء، فصاروا يستهلون علومهم وخطبهم ومراسلاتهم بحمد الله والصلاة على رسوله، تأسياً واقتداء بمن سبق من الأنبياء عليهم السلام[1].

وهكذا يشعر المسلم كلما دعا أو ابتدأ عملا ذا شأن، أن له سلفاً صالحاً من الأنبياء والمصلحين كانوا يبدؤون بالتحميد والسلام، فيوقن أن البداءة بالذكر توفيق، وهي تهيئة روحية وعقلية لقبول الخير، ووسيلة لاستحضار النية والاتصال بمنهج النبوة. فليست هذه الاستهلالات مجرد عبارات، بل هي علامة على الارتباط بالسلسلة الطاهرة من المصطفين، واستحضار للقدوة في كل أمر.

والقرطبي يشير إلى هذا الارتباط بالسلسلة من المصطفين، والاقتداء بالصالحين والأولياء من خلال القصة القرآنية، فهو يستنبط الخلق من القصة القرآنية داعياً إلى الاقتداء بما ورد في القصة القرآنية، موظفاً النص القرآني توظيفاً أخلاقياً، فيقتدي المسلم بما يقرأه من قصص الصالحين، غير مقتصر على الأنبياء وسيرتهم صلاة الله وسلامه عليهم، ومثال ذلك ما أورده في قصة مؤمن يس عند قوله تعالى: ﴿وَجَآءَ مِنۡ أَقۡصَا ٱلۡمَدِينَةِ رَجُلٞ يَسۡعَىٰ قَالَ يَٰقَوۡمِ ٱتَّبِعُواْ ٱلۡمُرۡسَلِينَ ٢٠﴾ [يس:20]، يقول القرطبي: "وفي هذه الآية تنبيه عظيم، ودلالة على وجوب كظم الغيظ، والحلم عن أهل الجهل، والترؤف على من

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 220/13.

أدخل نفسه في غمار الأشرار وأهل البغي، والتشمر في تخليصه، والتلطف في افتدائه، والاشتغال بذلك عن الشماتة به والدعاء عليه. ألا ترى كيف تمنى الخير لقتلته، والباغين له الغوائل وهم كفرة عبدة أصنام"[1].

والقرطبي يتميز بقدرته على استنباط الأخلاق النبوية والإشارة إليها عند تفسيره للآيات القرآنية، مبرزاً جانب الاقتداء بالخلق النبوي، ففي قوله تعالى:﴿ مَازَاغَ ٱلْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ ﴿١٧﴾ ﴾ [النجم:17]، تتجلى ملامح الخلق النبوي العظيم في أبهى صوره، فهذه الآية تدل على أدب النبي صلى الله عليه وسلم وكمال انضباطه في ذلك الموقف الجليل، إذ ثبت بصره على ما أذن له في رؤيته، فلم يتلفت، ولم يجاوز، ولم يتعد حدود ما أمر به. فتأدبه صلى الله عليه وسلم مع ربه في هذا المقام من أعظم الدلائل على سمو أخلاقه وطهارة سريرته، وهو قدوة العارفين في التوقير والتعظيم والخضوع لجلال الله، يقول القرطبي: "وهذا وصف أدب للنبي صلى الله عليه وسلم في ذلك المقام، إذ لم يلتفت يمينا ولا شمالا"[2].

المطلب الثامن: أثر القدوة على المخالف

ينقل القرطبي في تفسيره ما يشير إلى شهادة المخالف بكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قدوة، فينقل قول محمد بن كعب القرظي في سبب نزول آية النجم: "نزلت في أبي جهل بن هشام، قال: والله ما يأمر محمد إلا بمكارم الأخلاق، فذلك قول الله تعالى:﴿ وَأَعْطَىٰ قَلِيلًا وَأَكْدَىٰٓ ﴿٣٤﴾ ﴾ [النجم:34]"[3]. فمن خلال هذا القول، يتضح أن أبا جهل – مع شدة كفره وعداوته للنبي صلى الله عليه وسلم – أقر بلسانه بأن دعوة النبي لا تحمل إلا الخير والفضائل ومكارم الأخلاق. وهذا في حد ذاته شهادة صريحة من أحد ألد خصومه على سمو أخلاقه وعلو مبادئه.

---

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 20/15.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن،17/.98.

[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 112/17. وذكره الثعلبي في تفسيره، 151/9. والبغوي، تفسير البغوي، 313/4.

فالنبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يدعو إلى مصالح دنيوية أو أطماع شخصية، بل كانت دعوته إلى الصدق، والعدل، والرحمة، والعفاف، والتسامح، وسائر الأخلاق الكريمة. وهذا ما جعل أعداءه يقرون بقدوته وسمو دعوته، رغم عدم إيمانهم بها، فالقدوة الخلقية للنبي صلى الله عليه وسلم لم تكن محصورة في أتباعه، بل تجلت حتى في نظر من عاداه، مما يدل على صفاء سيرته، وصدق نبوته، وعظمة خلقه.

وفي موقف آخر، وبعد فتح مكة، عندما بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء، قالت هند بنت عتبة –وكانت حديثة العهد بالإسلام، وممن ناصبوه العداء سابقاً – قولا يشهد بوضوح لتأثير النبي صلى الله عليه وسلم الخُلقي: "والله إن البهتان لأمر قبيح، ما تأمر إلا بالأرشد ومكارم الأخلاق"[1،2].

وهذه الشهادة لأخلاق النبي صلى الله عليه وسلم إنما سببها اجتماع مكارم الاخلاق فيه، فاجتماع مكارم الأخلاق في شخصية رسول الله صلى الله عليه وسلم كان السبب الأبرز في اتخاذه قدوة للعالمين، وقد أبرز الإمام القرطبي هذا المعنى في تفسيره لقوله تعالى:﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴿٤﴾﴾ [القلم:4]، فبين أن عظمة خلق النبي صلى الله عليه وسلم ليست مقتصرة على خلق معين، بل نابعة من الاكتمال الأخلاقي الذي تحقق في سيرته، فكل خلق محمود كان له فيه النصيب الأوفر، حتى أصبح جامعاً لمكارم الأخلاق كلها[3].

ونقل القرطبي في تفسيره عن الجنيد قوله: "سمي خلقه عظيما لأنه لم تكن له همة سوى الله تعالى"[4]، مما يدل على صفاء النية وكمال الإخلاص، وهما أساس كل خلق رفيع. وعلل بعضهم عظمة خلقه صلى الله عليه وسلم بأنه امتثل لأمر الله في قوله:﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾﴾

[1] مقاتل بن سليمان، تفسير مقاتل، 307/4. ولم اجده مسنداً في كتب الحديث.
[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 72/18.
[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 227/18.
[4] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 227/18.

[الأعراف:199]، فصار تجسيدا عملياً لأمر الله، وتربى على عين الله وتأديبه، كما في قوله عليه الصلاة والسلام: "أدبني ربي فأحسن تأديبي"[1].

ولهذا، فإن اجتماع مكارم الأخلاق في النبي صلى الله عليه وسلم جعله أسوة حسنة، ليس فقط في تعامله مع أصحابه وأهل بيته – كما أشارت عائشة رضي الله عنها حين قالت: "ما دعاه أحد من الصحابة ولا من أهل بيته إلا قال: لبيك"[2]، بل أيضا في كل أوجه الحياة: في السياسة، والرحمة، والعدل، والوفاء، والحلم، والكرم، والتواضع، وغيرها. لذا، فإن الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم هو في الحقيقة اقتداء بمكارم الأخلاق في أرقى صورها، لأن الله جمعها فيه، وجعلها طريقه ومنهجه في الدعوة والمعاملة، وهو ما شهد له به الأعداء والأحباء على حد سواء، فقال: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾ [الأحزاب:21].

ومفهوم الاقتداء في الأخلاق والأمر به ملاحظ في حياة الأنبياء، وقد امتثله النبي صلى الله عليه وسلم باقتدائه بمن سبقه من الأنبياء، واقتداء النبي صلى الله عليه وسلم بمن سبقه من الأنبياء يتجلى في التوجيه الإلهي له بالصبر والتأسي بمن قبله، وهو ما نلمسه بوضوح في قوله تعالى: ﴿فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُن كَصَاحِبِ الْحُوتِ﴾ [القلم:48]، ففي هذه الآية، يأمر الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم بالصبر على ما يقضي به سبحانه، سواء أكان من تبليغ الرسالة أو ما يلاقيه من أذى، كما صبر الأنبياء من قبله، ويخص بالذكر النبي يونس عليه السلام، الذي عوتب بسبب استعجاله وخروجه قبل الإذن.

فالآية تحمل توجيها نبويا فيه تربية نبوية على منهج الأنبياء قبله، إذ يطلب منه ألا يقع فيما وقع فيه أحد الأنبياء السابقين، لا تحقيرا ليونس عليه السلام – حاشا وكلا – بل تنبيها على أهمية الاقتداء بالصبر وثبات النفس، وأن العجلة والغضب لا يليقان بمقام النبوة في سياق التبليغ والدعوة.

[1] ابن السمعاني، أدب الاملاء والاستملاء، 1. قال الألباني: "ضعيف". الألباني، ضعيف الجامع الصغير وزيادته، 249/3.

[2] الواحدي، أسباب النزول، حديث (836)، 463. قال محقق الكتاب كمال زغلول: "في إسناده: حسين بن علوان: قال ابن حبان في المجروحين: وضاع".

وقد أشار الإمام القرطبي في تفسيره إلى أن هذا الأمر فيه تعزية للنبي صلى الله عليه وسلم وتثبيت لـــه، حيث ينقل قول قتادة: "يعزي نبيه صلى الله عليه وسلم ويأمره بالصبر ولا يعجل كما عجــل صـــاحب الحوت"[1]، وهذا يؤكد على أن النبي صلى الله عليه وسلم مأمور بالاقتداء بالصابرين من المرسلين، كمـــا أنه متبع لما أمر به من قبلهم، وليس خارجا عن سيرتهم، ولذلك قال تعالى أيضا فـــي موضـــع آخـــر: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡ﴾ [الأنعام:90].

فالاقتداء بالنبيين – كما هو مطلوب من الأمة – كان أول ما طلب من خاتمهم محمد صـــلى الله عليـــه وسلم، فكان مجمعا لأخلاقهم، مقتديا بهديهم، مكملا لسيرتهم، والصبر من أعظم ما يجمع بينهم.

المبحث الرابع: ربط الأحكام الشرعية بالأخلاق

إن المتأمل في نظام التشريع الإسلامي يلحظ بوضوح أن الشريعة الإسلامية لا تفصل بين مـــا يعـــرف اليوم بالبعد القانوني وما يعرف بالبعد الأخلاقي، بل تسعى إلى مزج متعمد بينهما، إيمانا بـــأن الحيـــاة الإنسانية لا تستقيم إلا في ظل منظومة تجمع بين العدالة القانونية والسمو الأخلاقي. ولعل هذا الـــتلازم بين الحكم الفقهي والمبدأ الخلقي من أبرز ما يميز الشريعة الإسلامية عن النظم الوضعية، التي تكتفـــي غالبا ببيان ما هو مسموح أو ممنوع قانونا، دون أن تعنى بجانب الفضـــيلة أو الرذيلـــة فـــي الســـلوك الإنساني.

وقد أشار إلى هذا التلازم جملة من العلماء المعاصرين، منهم الشيخ يوســـف القرضـــاوي فـــي كتابـــه "المدخل لدراسة الشريعة"[2]، حيث تحدث عن خصائص الشريعة الإسلامية، وخـــص الأخـــلاق بحـــديث مستفيض، مؤكداً ارتباطها الجوهري بالتشريع الإسلامي.

وحين نتأمل البعد الأخلاقي في آيات الأحكام، خصوصاً المتعلقة بالمعاملات، نجد أن القرآن الكـــريم لا يكتفي بتقنين الأفعال، بل يربطها دائماً بالسلوك القيمي، فيدعونا مثلاً إلـــى الإحســـان عنـــد القـــرض،

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 253/18.

[2] القرضاوي، المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، 97–100.

والتسامح عند الاقتضاء، والعفو عند الخلاف، حتى في ميدان القضاء والقصاص، فالتشريع الإسلامي لا يرى في العقوبة غاية، بل وسيلة لضبط المجتمع، مقرونة بالرحمة والعدل والإحسان.

وهذا الربط بين الحكم والخلق يظهر بجلاء في آية الدين التي تعد أطول آيات القرآن، فهي تأمر بالكتابة والعدل والتقوى، وتحث المدين على الصدق، والدائن على الإنصاف، بل وحتى الكاتب والشاهد مطالبان بالعدل. كذلك نجد في آيات الطلاق والزواج دعوة صريحة للإحسان في مسائل النكاح والطلاق، فيظهر بوضوح المزج بين الحكم والخلق في قوله تعالى: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖ﴾ [البقرة:229]، وذلك يدل على أن الأصل في العلاقة الزوجية هو المعروف والإحسان، لا الانتقام ولا الإذلال، بل حتى عند الانفصال يطالب الزوجان بالتحلي بالخلق الكريم، وفي أحكام المواريث نجد التنبيه على الرحمة والعطاء ولو لم يكن مفروضا شرعا، كما في قوله تعالى: ﴿فَٱرۡزُقُوهُم مِّنۡهُ وَقُولُواْ لَهُمۡ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا﴾ [النساء:8]، فيحذر من القسوة والجفاء، ويوصي بالقول السديد والتقوى، وهو توجيه خلقي واضح.

إنّ الفقه والأخلاق جناحان متكاملان في بناء الإنسان والمجتمع، ولا يمكن لأحدهما أن يغني عن الآخر؛ فالفقه يحدِّد ما أوجبه الشرع وحرَّمه وأباحه، ويضع الإطار الضروري الذي يُحفظ به نظام الحياة ويستقيم به سلوك المكلَّف، وهو لذلك أساس لا يمكن تجاوزه ولا التقليل من قيمته. غير أنّ الوقوف عند هذا الإطار وحده لا يحقق المقصد الأعلى للدين، لأن الفقه – بطبيعته – يحدّد الحد الأدنى الواجب، بينما تتجه الأخلاق إلى الدرجة الأسمى التي يتحقق بها الكمال الإنساني وترتقي بها النفس إلى مراتب الإحسان.

ومن هنا فإن اتساع دائرة "المباح" فقهياً لا يعني بالضرورة خلوها من أحكام التقدير الأخلاقي؛ فقد يكون الفعل جائزاً في ذاته، لكنه لا يُعدّ من السمو الأخلاقي الذي تطمح إليه النفوس العالية، كما في جواز أخذ

المرأة أجراً على إرضاع ولدها في بيت زوجها، أو جواز تركها الإعانة في أعمال البيت، فالنموذج الأخلاقي الأمثل يدعو إلى الرحمة والتعاون والبذل. وكذلك فإن ستر العورة بالحد الأدنى يحقق الواجب الفقهي، لكنه لا يمثّل الصورة الرفيعة التي يطمح إليها الذوق الإسلامي العام. وهنا يظهر أنّ الفقه يرسم الحد، والأخلاق ترسم القمة.

ولذلك فرّق العلماء بين الإلزام الفقهي الذي يتعلق بالثواب والعقاب، والإلزام الأخلاقي الذي يتعلق بتحقيق السموّ والكمال. فالإنسان قد ينجو بمجرد الامتثال للأحكام الفقهية، لكنه لا يبلغ مراتب الإحسان إلا بالتزام مكارم الأخلاق. وليس في هذا انتقاص من الفقه، بل تأكيد على أنّ الشريعة ذات مستويات متكاملة: حدٌّ يُلزم به المكلف، وفضيلةٌ يُدعى إليها.

وعليه، فإن إقامة مجتمع إسلامي راشد يقتضي الجمع بين تعليم الحلال والحرام من جهة، وبين غرس القيم الأخلاقية الرفيعة من جهة أخرى؛ فالرسائل الفقهية تُقيم الحدود وتحفظ النظام، أما التربية الأخلاقية فتصنع النموذج الذي يُبنى عليه الوعي والسلوك. وهكذا ننتقل من دائرة "المباح" إلى "الأولى"، ومن "الجائز" إلى "الأفضل"، ومن الإذن الشرعي إلى الارتقاء الأخلاقي الذي يجمع بين سلامة الحكم وحسن السلوك، فيتحقق بذلك التكامل بين الفقه والأخلاق كما أرادت الشريعة.

وبذلك فإن بناء ثقافة المجتمع الإسلامي لا يكون بمجرد بيان الفتوى، بل باعتماد خطاب يدمج بين الفقه والأخلاق، وينمي في الناس الوعي بأن الإسلام ليس فقط منظومة قوانين، بل هو منظومة قيم، وأن التشريع ليس فقط تنظيما للسلوك، بل هو تهذيب للضمير، وسمو بالنفس.

إن ربط الأحكام الإسلامية بالأخلاق ليس مجرد إضافة شكلية، بل هو من صميم فهم الشريعة الإسلامية بوصفها دينا شاملا. ومتى ما فصل الفقه عن الأخلاق، وقعنا في خطر تحويل الشريعة إلى قانون جاف، وانقطعت صلتها بمقاصدها الكبرى. لذلك وجب إعادة الاعتبار لهذا الربط، وتقديم الإسلام كمنظومة

شاملة متكاملة، لا تكتفي بالحدود الدنيا، بل ترنو إلى المقاصد العليا، حيث تلتقي العدالة بالإحسان، والواجب بالكمال، والشرع بالأدب، والقانون بالضمير.

المطلب الأول: دائرة الأخلاق أوسع من دائرة الحكم الفقهي

أشار القرطبي في عدة مواطن من تفسيره إلى أن دائرة الأخلاق أوسع من دائرة الحكم الفقهي، ومن ذلك المطلقة ثلاثاً إذا أراد زوجها الأول مراجعتها، فالقرطبي ينقل أن الفقهاء أجمعوا على أن الزوج الأول إذا صدق زوجته حين قالت إنها تزوجت غيره ودخل بها الزوج الثاني، فإنها تحل له شرعا، أي يجوز له إرجاعها بعد أن كانت قد حرمت عليه، وذلك لأن العبرة بظاهر القول، لا بما في النفس، ما دام الزوج صدَّق[1].

ثم ينقل القرطبي قول الإمام الشافعي: "والورع ألا يفعل إذا وقع في نفسه أنها كذبته"[2]، فهو هنا لا يتحدث عن الحكم الفقهي فقط، وإنما يدخل في باب الورع والتقوى، فهو يقر بالحكم الفقهي، لكنه يوجه المسلم إلى مرتبة أعلى من مجرد الجواز، وهي مرتبة الخلق والورع، أي اجتناب ما يشك فيه خشية الوقوع في الحرام. فالورع ليس واجبا فقهيا، لكنه خلق عال يدل على صدق الإيمان، واتقاء الشبهات.

وفي موضع آخر يذكر القرطبي هذا المزج بين الحكم الشرعي ومكارم الأخلاق، فقوله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾ [البقرة:229]، يفيد جواز الخلع، وأن المرأة يجوز لها أن تفتدي نفسها من زوجها لتفك رباط الزوجية، بأي قدر من المال يتراضى عليه، سواء كان أكثر أو أقل مما دفعه لها من مهر.

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 152/3.
[2] الشافعي، الأم، 267/5.

وقد استند جمهور الفقهاء لهذا النص في جواز الفداء بأكثر من المهر، ومنهم: مالك[1]، والشافعي[2]، وأبو حنيفة[3]، ورغم هذا الجواز، ينقل الإمام مالك موقفا أخلاقيا راقيا بقوله: "ويجوز له أن يأخذ منها أكثر مما أعطاها إذا أحبت فراقه، وليس من مكارم الأخلاق أن يأخذ منها أكثر مما أعطاها"[4،5].

أي أن تعمد الزوج أخذ أكثر مما أعطى في مقابل الطلاق ليس محرما عند الجمهور، لكنه لا يعد من حسن الخلق، ولا من المروءة، ولا من الشهامة، خاصة إن كانت المرأة مضطرة للخلاص من زواج لا تطيقه، فيستغل حاجتها ليأخذ منها ما لا يليق.

والقرطبي يعيد التأكيد على مراعاة الجانب الأخلاقي في الأحكام الشرعية المتعلقة بالعلاقات الإنسانية، فما ورد في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ۚ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾[البقرة:233]، يُعدُّ مثالا جليا على التلازم بين الحكم الشرعي والبعد الأخلاقي في التشريع الإسلامي، ويظهر كيف لا يكتفي القرآن بتحديد الحقوق والواجبات، بل يوجه السلوك نحو المعاملة الأفضل أخلاقياً، حتى في مواطن الطلاق والانفصال.

فالآية تقر بحق الأم في إرضاع ولدها بعد الطلاق، وهذا حكم شرعي له تبعات قانونية، فهي تقرر وجوب نفقة المرضعة وكسوتها على الأب المولود له، لكن هذا الوجوب في حال كانت المرأة في عدة طلاق رجعي، أما إذا كانت مطلقة بائنا غير حامل، فلا نفقة لها شرعا عند الجمهور[6]، وإنما تأخذ أجرة الإرضاع فقط، فرغم أن المطلقة البائن لا تستحق كسوة ونفقة إلا بقدر أجرها، إلا أن الآية قالت:﴿وَعَلَى

---

[1] في الشرح الصغير: " ويجوز الخلع وهو الطلاق بعوض: أي في نظير عوض قل أو كثر، ولو زاد على الصداق بأضعاف إن كان العوض منها، بل وإن كان من غيرها من ولي أو غيره". الصاوي، حاشية الصاوي على الشرح الصغير، 518/2.

[2] قال النووي: " وأصل الخلع مجمع على جوازه، وسواء في جوازه خالع على الصداق أو بعضه، أو مال آخر أقل من الصداق، أو أكثر". النووي، روضة الطالبين وعمدة المفتين، 374/7.

[3] قال المرغياني: " ولو أخذ الزيادة جاز في القضاء وكذلك إذا أخذ والنشوز منه لأن مقتضى ما تلوناه شيآن الجواز حكما والإباحة وقد ترك العمل في حق الإباحة لمعارض فبقي معمولا في الباقي". المرغياني، الهداية في شرح بداية المبتدي، 261/2. وأنظر تفصيل المسألة أيضا في البحر الرائق. ابن نجيم، البحر الرائق، 83/4.

[4] ابن أبي زيد القيرواني، النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات، 254/5.

[5] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 140/3.

[6] المرداوي، الإنصاف، 308/24. النووي، روضة الطالبين، 66/9. الخرشي، شرح الخرشي، 192/4.

ٱلۡمَوۡلُودِ لَهُۥ رِزۡقُهُنَّ وَكِسۡوَتُهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِ ﴾[البقرة:233]، مما يحمل في طياته دعوة إلى الفضل وحسن التعامل، حتى مع امرأة فارقها، مادامت ترعى ولده.

وهو ما أشار إليه القرطبي بقوله: "إلا أن يحمل ذلك على مكارم الأخلاق"[1]، أي أن الالتزام بكسوتها بالمعروف من قبل الأب يفهم على أنه موقف نبيل وأخلاقي، لا إلزام شرعي.

والربط بين الأحكام والأخلاق يتجلى بوضوح في قول الله تعالى:﴿ وَإِذَا حَضَرَ ٱلۡقِسۡمَةَ أُوْلُواْ ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينُ فَٱرۡزُقُوهُم مِّنۡهُ وَقُولُواْ لَهُمۡ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا ٨ ﴾[النساء:8]، حيث تبرز الآية توجيها شرعيا يتضمن حكما فقهيا متعلقا بحضور غير الورثة للقسمة، كما تتضمن في الوقت نفسه إرشادا أخلاقيا في كيفية التعامل معهم بالقول الطيب.

فالحكم الظاهر في الآية هو الندب أو الاستحباب بإعطاء شيء من التركة لمن حضر القسمة من غير الورثة كذوي القربى واليتامى والمساكين، وهو ما ذهب إليه كثير من الفقهاء[2]. لكنه لا ينحصر في هذا الجانب فقط، بل يتعداه إلى الخلق الحسن والكلمة الطيبة، حتى لو لم يكن في التركة نصيب يعطى لهؤلاء الحاضرين. وهذا يعني أن القول الحسن والاعتذار اللطيف هو التزام أخلاقي حتى لو لم يكن هناك التزام مالي، وأن البعد القيمي في الشريعة لا يغفل مراعاة المشاعر والكرامة الإنسانية.

فالآية تربي المسلم على أن الأحكام ليست غاية نهائية، بل هناك دوماً مساحة أخلاقية مكملة وزائدة عن الحكم الشرعي، لأن من حضر القسمة قد يخرج خالي الوفاض من حيث المال، لكن لا ينبغي أن يخرج منكسر الخاطر، بل يؤنس بالكلمة الطيبة، ويكرم بالخلق الحسن، وهو ما ذكره القرطبي بقوله: "لا حاجة مع الرزق إلى عذر، نعم إن لم يصرف إليهم شي فلا أقل من قول جميل ونوع اعتذار"[3].

---

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 160/3.

[2] ابن عاشور، التحرير والتنوير، 251/4. الجصاص، أحكام القرآن، 369-370.

[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 50/5.

وهذا المبدأ يرسخ أحد أعمدة الشريعة الإسلامية، وهو أن الأحكام لا تنفصل عن الأخلاق، بل تسير معها جنبا إلى جنب، وأن القيم مثل الرحمة، والحياء، واللين، ليست ثانوية، بل جزء أصيل من منظومة التشريع الإسلامي.

ومن صور الترابط بين الحكم الشرعي والأمر الأخلاقي، ومما يؤكد أن الأوامر الأخلاقية أوسع دائرةً من الأحكام الشرعية، ما تجلى في قول الإمام القرطبي من خلال مناقشته لمسألة الوفاء بالوعد، حيث يجمع بين المنظور التشريعي والبعد الأخلاقي، وذلك عند تفسيره لقوله تعالى:﴿وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ إِسۡمَٰعِيلَۚ إِنَّهُۥ كَانَ صَادِقَ ٱلۡوَعۡدِ وَكَانَ رَسُولٗا نَّبِيّٗا ٥٤﴾ [مريم:54]، فمن الناحية الفقهية، يبيّن القرطبي أن الوفاء بالوعد واجب ديانةً لا قضاءً، أي لا يقضى به في المحاكم ولا يجبر صاحبه عليه، كما نقله عن إجماع العلماء الذي حكاه ابن عبد البر[1]. إذ إن من وعد بشيء مالي مثلا، لا يلزم به قضاء كما يلزم الغارم بدينه، ولذلك كان الحكم فيه الندب والاستحباب.

لكن من الناحية الأخلاقية، يوضح القرطبي أن الوفاء بالوعد من أخلاق المؤمنين، كما في الأثر: "وَأَيُ الْمُؤْمِنِ حَقٌ وَاجِبٌ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: عِدَتُهُ"[2]، أي أن المؤمن الحق يتحلى بهذه الصفة وإن لم تكن إلزاما قضائيا. وقد امتدحت العرب الوفاء واعتبرته من صفات المروءة والشهامة، وذمت من يخلف وعده واعتبرته من الخصال المعيبة كالغدر.

ويعزز هذا البعد الأخُلاقي ما نقله القرطبي من قول النبي صلى الله عليه وسلم: "الْعِدَّةُ دَيْنٌ"[3]، أي أن الوعد بمثابة التزام معنوي ينبغي الوفاء به، حتى وإن لم يكن ملزما شرعا من حيث القضاء. كما استشهد القرطبي بثناء الله عز وجل على من صدق وعده ووفى بنذره، وهو تأكيد قرآني على قيمة الوفاء في ميزان الأخلاق[4].

---

[1] ابن عبد البر، التمهيد، 571/2.

[2] أبو داود، المراسيل، حديث (523)، 352. وضعفه ابن حزم في المحلى. ابن حزم، المحلى بالآثار، 279/6.

[3] الطبراني، المعجم الصغير، باب الحاء، حديث (419)، 256/1. قال الألباني: "ضعيف". الألباني، ضعيف الجامع الصغير، حديث (3853)، 562.

[4] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 115/11-116.

فالحكم الفقهي جاء منضبطاً بمراعاة الواقع العملي والتشريعي، لكنه لم يغفل القيمة الأخلاقية العالية التي يحملها خلق الوفاء، مما يدل على أن الأحكام الشرعية تتكامل مع الأخلاق، فترشد وتزكي السلوك البشري في ضوء ضوابط الشريعة ومقاصدها.

فالشرع لا ينظر فقط إلى الأفعال من زاوية الإلزام الفقهي، بل ينظر أيضا إلى أثرها في تزكية النفس وتكوين المجتمع المؤمن، فصدق الوعد ليس فقط خلقا يمدح، بل صفة تورث الرسالة والنبوة، كما في حال إسماعيل عليه السلام، مما يدل على أن الأحكام في الإسلام مرتبطة ارتباطا وثيقا بالأخلاق، ويتكاملان لبناء الإنسان الكامل سلوكا وعبادة.

ومن لمحات القرطبي في ربطه بين الحكم الشرعي والأخلاقي، قول الإمام القرطبي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَن يَسْتَنكِحَهَا﴾ [الأحزاب:50]، حيث يظهر كيف أن السلوك الأخلاقي الرفيع للنبي صلى الله عليه وسلم كان له أثر مباشر على كيفية التعامل مع الأحكام الشرعية في واقع الناس وسلوكهم الاجتماعي.

فمن حيث الحكم الفقهي، يبين القرطبي أن قبول الهبة وهو في هذه الحالة هبة المرأة نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم ليس واجبا شرعا، لا على النبي ولا على غيره. فالهبة في أصلها تبرع، وللموهوب له أن يقبل أو يرفض، دون أن يكون عليه حرج شرعي في ذلك[1].

لكن ما يلفت النظر في كلام القرطبي هو إبرازه الجانب الأخلاقي في تعامل النبي صلى الله عليه وسلم مع هذا الحكم. فالنبي، مع أن الشرع لا يلزمه بقبول الهبة، إلا أن كرم أخلاقه جعله يميل إلى القبول، لأن رد الهبة، خاصة في مجتمع يقدر الإهداء والعطاء، قد يسبب أذى نفسيا للواهب ويعد وصمة اجتماعية.

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 210/14.

ولأن المجتمع كان ينظر إلى رد الهبة بنوع من الاستنكار، أنزل الله تعالى الآية ليبين أن قبول الهبة ليس واجبا، وليظهر للناس أن الأعراف والعادات لا تقيد الحكم الشرعي، خاصة في مقام النبوة. لكنه في الوقت نفسه أثبت كمال الخلق النبوي بكونه يقبل الهبة تطييباً لخواطر الناس، مما جعل ذلك خلقا يحتذى به.

فمن خلال هذا التوجيه، يبين القرطبي كيف أن الشريعة لا تتصادم مع العرف السليم بل تهذبه، وتوجهه بالأخلاق. فالحكم مبني على الإباحة، لكن الإحسان والخلق الكريم يدفعان إلى الفعل المستحب، كما في قبول الهبة لإكرام صاحبها وتقدير شعوره.

فالحكم الشرعي أباح عدم قبول الهبة، لكن الأخلاق النبوية، كالتواضع والإكرام وعدم رد الناس، وجهت السلوك نحو الأفضل. وهكذا يتكامل الفقه والخلق، حيث يبقى الحكم الشرعي واضحًا، لكن يزين بالسلوك النبيل، ليكون أبلغ في التأثير وأكرم في التعامل.

ومن ارتباط الحكم الشرعي بالجانب الأخلاقي في العلاقات الأسرية، ما ذكره القرطبي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَأْتَمِرُواْ بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ﴾ [الطلاق:6]، فمن جهة الحكم الشرعي، تدعو الآية إلى التشاور والاتفاق بالمعروف بين الزوجين أو أوليائهما، خصوصا فيما يتعلق برضاع الطفل والإنفاق عليه. فالحكم يوجب التعاون والتفاهم بما يحقق مصلحة الطفل ويمنع الضرر، مثل إرضاعه سواء بأجر أو تبرعا، والإنفاق على الحقوق والواجبات المتعلقة بالنفقة والرعاية.

ومن جهة الأخلاق، تشدد الآية على أهمية التعامل بالحسنى، حيث ينتظر من الزوجة أن ترضع ولدها دون تشدد في طلب الأجرة إذا أمكن، وينتظر من الزوج أن يوفر لها أجرة عادلة إن طلبتها، وكل ذلك بروح المودة والرفق دون نزاع أو مشاحنة، حفاظا على كرامة كل طرف، ورعاية للرحمة التي ينبغي

أن تسود بين الأبوين، يقول القرطبي: "والجميل منها إرضاع الولد من غير أجرة. والجميل منه توفير الأجرة عليها للإرضاع"[1].

وعليه، يتضح أن الحكم الفقهي بالاتفاق على شروط الرضاع والنفقة قد ارتبط ارتباطًا وثيقًا بمبدأ الأخلاق، الذي دعا إلى المعاملة بالمعروف ولين الجانب، ليحقق الإسلام بذلك التوازن بين حماية الحقوق وتنمية مكارم الأخلاق في المجتمع الأسري.

المطلب الثاني: أثر البُعد الأخلاقي على ترجيح الحكم الشرعي

يوظف القرطبي الحكم الأخلاقي لترجيح الحكم الشرعي، فالقرطبي يرى أن قوله تعالى:﴿وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلْمُقْتِرِ قَدَرُهُۥ مَتَٰعًۢا بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة:236]، يسلط الضوء على خلق التقوى بوصفه أساسا في تأكيد إيجاب الحكم الشرعي، ويقدم أنموذجا واضحا عن التداخل بين الخطاب الفقهي والخطاب الأخلاقي.

فالآية تتحدث عن المتعة للمطلقة، وهي شيء من المال أو الكسوة يعطى للمطلقة تطييباً لخاطرها بعد الفراق[2]. وقد اختلف العلماء في حكم المتعة[3]:

1. فريق[4]: حمل الأمر على الوجوب مستدلا بصيغة الأمر "متعوهن"، مثل ابن عمر، وسعيد بن جبير، والحسن البصري، وغيرهم.
2. وفريق[5]: حمله على الندب، مستدلا بأنه قيد بصفات مثل "على المحسنين" و"على المتقين"، مما يوحي بالاستحباب لا الإلزام.

---

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 169/18.

[2] في مغني المحتاج: "مال يجب على الزوج دفعه لامرأته المفارقة في الحياة بطلاق وما في معناه بشروط". الخطيب الشربيني، مغني المحتاج، 398/4.

[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 200/3

[4] الطبري، جامع البيان، 294/4-296.

[5] وفي شرح الخرشي: " المشهور من المذهب أن المتعة وهي ما يعطيه الزوج لمطلقته ليجبر بذلك الألم الذي حصل لها بسبب الفراق مستحبة وتكون على قدر حال الزوج فقط". الخرشي، شرح الخرشي، 87/4.

والقرطبي يرى أن قوله تعالى:﴿حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ﴾[البقرة:241]، ليس دالاً على التخفيف أو الاستحباب، بل هو تأكيد للإيجاب، لأن التقوى لا تعني الاقتصار على النافلة، بل تعني التزام الأوامر واجتناب النواهي.

وهو يستدل على ذلك بقوله تعالى﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾[البقرة:2]، وهذا يعني أن المتقي هو من يسير وفق الهدى الإلهي، أي الأوامر الشرعية، مما يفهم منه أن التقوى تؤكد الالتزام بالحكم الشرعي، ولا تخففه[1].

ومثال ذلك عند قوله تعالى:﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا۟ لَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلْمُقْتِرِ قَدَرُهُۥ مَتَٰعًۢا بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٢٣٦﴾﴾[البقرة:236]، حيث أكد القرطبي على هذا المعنى بإيجابه للمتعة، فقوله تعالى:﴿حَقًّا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ﴾[البقرة:236]، يدل على أن المتعة للمطلقة ليست مجرد تفضل يستحب فعله، بل هي واجب شرعي، مخالفا بذلك المشهور من المذهب المالكي[2]، وذلك من جهتين: أولاهما أن لفظ "حقا" في لغة العرب يفيد الإيجاب والإلزام، كما يقال: حققت عليه القضاء، أي أوجبته، وقد استعملت الكلمة هنا في سياق إثبات الإلزام الشرعي لا في مقام التخيير. والثانية أن ورود الأمر في قوله تعالى:﴿وَمَتِّعُوهُنَّ﴾هو صيغة أمر، والأصل في الأمر أن يدل على الوجوب ما لم تصرفه قرينة، وهنا جاء التأكيد بـ "حقًّا" ليزيد الأمر وضوحاً وقوة[3].

وأما قوله تعالى: ﴿عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ﴾و ﴿عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ﴾، فإنه لا يفيد التخصيص بجماعة دون غيرهم، كما قد يتوهم، بل هو توصيف للمكلف من حيث ما يجب أن يكون عليه، إذ لا يحق لأحد من المكلفين أن يقول: لست من المحسنين أو المتقين، فإن الله تعالى أمر عباده جميعا بأن يكونوا من أهل التقوى

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 200/3

[2] الخرشي، شرح الخرشي، 87/4.

[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 3/ 200،203.

والإحسان، كما في قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾ [آل عمران:102]، وقوله: ﴿وَأَحۡسِنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ [البقرة:195]، وعليه فإن نسبة الحكم إلى صفات كالإحسان والتقوى هي من باب التأكيد على لزوم العمل بالحكم الشرعي في إطار أخلاقي راق، لا من باب تخصيصه أو تخفيفه[1].

وهذا يبين وجه العلاقة بين الأحكام الشرعية والأوصاف الأخلاقية؛ فإن الصفات الأخلاقية ليست مجرد خلفية نظرية أو دعوة مستقلة، بل توظف في كثير من المواضع كوسيلة لتأكيد الإلزام بالحكم الشرعي أو بيان علته، فيكون العمل بالحكم إذ ذاك مظهرا من مظاهر الالتزام الأخلاقي الذي يطلبه الشرع. إن هذه الطريقة في التعبير تؤكد أن الشريعة الإسلامية لا تكتفي بمجرد الإلزام القانوني البحت، بل تعلي من قيمة الدوافع الأخلاقية، وتربط بين الفعل الظاهري والحالة القلبية والسلوك الروحي، وهذا ما يجعل المنظومة الأخلاقية في الإسلام متداخلة بشدة مع منظومة الأحكام الفقهية، لا منفصلة عنها.

وبذلك، يتبين أن التقوى والإحسان ليستا مجرد موجهات وعظية، بل هما وصفان ملازمان للامتثال الحق للأحكام الشرعية، وأن إسناد الحكم إليهما لا يخفف من إلزامه، بل يزيده قوة ووجاهة، ويؤسس لفهم دقيق يبرز البعد الأخلاقي في التشريع الإسلامي، ويحول دون الاكتفاء بظاهر الامتثال دون روحه ومقصوده.

ولا يراعي القرطبي الأخلاق الظاهرة فقط، بل يعنى بربط الأحكام بالأخلاق الباطنة مثل الإخلاص، فالإمام القرطبي يبين مدى دقة العلاقة بين الأحكام الشرعية وخلق الإخلاص، وهو من أعلى مقامات الأخلاق الإسلامية. فالقرآن الكريم حذر في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ﴾ [البقرة:264]، من أن يفسد العمل الصالح بما يخالطه من رياء أو أذى للمعطى، مما يجعل من الإخلاص شرطاً جوهرياً في قبول العبادة وثبوت أجرها، لا سيما في الصدقات.

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 203/3.

انطلاقا من هذا المعنى، بين الإمام القرطبي أن الإمام مالك استناداً إلى هذه الآية كره أن يعطي الرجل صدقته الواجبة لأقاربه[1]، لا من جهة التحريم، ولكن من جهة الخشية من فوات الإخلاص. فالقريب قد يرد الجميل بالحمد أو الخدمة أو الثناء، وهذا قد يفسد القصد الأصلي الذي يجب أن يكون خالصاً لله. فالمسألة هنا ليست في صحة الفعل فقهياً، بل في كماله الأخلاقي، وقدرته على تحقيق أثره التعبدي.

ويزيد القرطبي في الدقة، فيفرق بين صدقة الفريضة وصدقة التطوع، فالأولى إذا لم تكن خالصة لوجه الله، لا يسقط عنها الوعيد، وتعد كأنها لم تؤد، لأنها من الواجبات. أما صدقة التطوع، ففقدان أجرها لا يترتب عليه وعيد، بل يصير حال صاحبها كمن لم يتصدق، فلا إثم عليه، وإنما فات عليه الأجر فقط[2].

من هنا يتضح أن الأحكام الشرعية: كوجوب الزكاة، لا تنفصل عن الأخلاق التي تضبط النية والقصد. فقد يؤدي الإنسان الفعل المطلوب منه ظاهرياً، لكن دون إخلاص، فيفقد بذلك جوهر العبادة وروحها، وربما يقع تحت التهديد الإلهي لا لترك الفعل، بل لفساد القصد والنية. وبذلك يرسخ القرطبي مبدأ أن الأحكام الفقهية مع كونها ضابطة لسلوك المسلم الخارجي، لا تثمر لوحدها ما لم تتزين بالأخلاق، وعلى رأسها الإخلاص لله تعالى، الذي هو روح العمل ومناط قبوله.

وفي قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا ۖ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾ [النساء:32]، يتضح من تفسير الإمام القرطبي أن الحكم الفقهي بجواز التمني – أي أن يتمنى الإنسان نعمة أنعم الله بها على غيره – مبني على الجانب الأخلاقي المصاحب لهذا التمني. فإن خلا التمني من دوافع الحسد والتباغض، ولم يصاحبه اعتراض على قسمة الله أو تمني زوال النعمة عن الغير، جاز شرعا، بل قد يُستحب إذا دفع إلى العمل الصالح والاقتداء بأهل الفضل[3].

[1] لم أجد في كتب المالكية قولاً للإمام مالك بهذا المعنى.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 312/3.

[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 162/5-163.

وهو ما ذكره أيضا الكيا الهراسي بقوله: "فان الواحد منا يتمنى أن يكون إماما وسيدا في الدين والـدنيا، ولا نهي عنه، وإن علم قطعا أنه لا يكون"[1].

وهنا يتجلى الترابط العميق بين الحكم الشرعي والخلق: فالأخلاق هي الميزان الذي يضبط بـه الحكـم، فإذا كان التمني نابعاً من حسن نية، وخال من الضغائن والحسد والغل، كان مباحاً، بل محموداً. أمـا إذا ولد التمني مشاعر سلبية أو سلوكاً عدوانياً تجاه الآخرين، كالمنافسة البغيضة أو تعدي الحقوق، فإن هذا التمني يصير مذموماً ومحرماً.

ومن هنا نرى أن للخلق –وخصوصا خلق القناعة وسلامة الصدر– أثراً في تقييد الحكم وإبراز علتـه، مما يدل على أن كثيرا من الأحكام ليست مجرد قواعد صلبة، بل هي مرتبطة ارتباطا وثيقـاً بـأخلاق المسلم الداخلية ومقاصد فعله.

وهذا ما يجعل فقه الإمام القرطبي فقها تربوياً أخلاقياً، يربط دائماً بين الظاهر الشرعي والباطن القلبي، ويستنبط الأحكام من أصول الشرع ومن مقاصده في إصلاح النفوس والمجتمعات.

والترابط بين الحكم الفقهي والخلق في قوله تعـالى: ﴿قَالَ يَٰبُنَيَّ لَا تَقۡصُصۡ رُءۡيَاكَ عَلَىٰٓ إِخۡوَتِكَ فَيَكِيدُواْ لَكَ كَيۡدًا﴾ [يوسف:5]، يظهر بوضوح من خلال تفسير الإمام القرطبي، حيث يقرر أن الآية تتضمن حكمـا إرشادياً قائماً على خلق الحذر والتعقل، في التعامل مع الآخرين عند وجود قرائن تدعو للخـوف مـن الحسد أو الكيد.

فمن الناحية الفقهية، أشار القرطبي إلى جواز كتمان النعمة، بل واستحبابه في بعض الأحيان، لا سـيما إذا وجدت قرائن تدل على أن إظهارها قد يجلب الضرر أو يثير حسدا. وهذا مستند إلى مبـدأ شـرعي عام هو دفع الضرر مقدم على جلب المنفعة[2].

[1] الكيا الهراسي، أحكام القرآن، 443/2.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 127/9.

أما من الناحية الأخلاقية، فإن هذا التوجيه يحمل دعوة إلى خلق التواضع والبعد عن التفاخر أو التباهي بالنعم أمام من قد يتأذى بذلك، أو لا يملك مثلها. كما يحث على التحرز من أذى خلق الحسد الذي قد يقع من النفوس الضعيفة، ويظهر هنا خلق الفطنة والحكمة في التصرف، فلا يُغري الإنسان غيره بما قد يثير العداوة أو الكيد.

ويستدل القرطبي كذلك بقول النبي صلى الله عليه وسلم: "استعينوا على إنجاح حوائجكم بالكتمان، فإن كل ذي نعمة محسود"[1]، وهو حديث يعزز الربط بين الخلق والتصرف الحذر من جهة، والاحتياط في الفعل المشروع شرعاً من جهة أخرى.

وبذلك، نرى أن الحكم بجواز الكتمان بل واستحبابه، نابعٌ من مراعاة الخلق القائم على الحذر والتعقل، مما يدل على أن الأخلاق ليست فقط جزءاً مكملا للأحكام، بل قد تكون دافعاً وموجهاً لها.

وفي تفسير قوله تعالى:﴿ وَيَمۡنَعُونَ ٱلۡمَاعُونَ ۝٧ ﴾[الماعون:7]، يبين القرطبي أن منع الماعون إذا كان الآخذ مضطرا إليه، كمنع المحتاجين ما لا غنى لهم عنه، يوجب الإثم الشرعي؛ لأن هذا التصرف ينافي مبدأ التعاون والرحمة التي أمر بها الشرع. فالشرع يوجب على المسلم أن يمد يد العون لمن احتاجه خاصة في الضرورات، ومنع ذلك يعد إخلالا بواجب من واجبات الأخوة الإيمانية.

أما إذا لم يكن الآخذ مضطرا، بل كان طلبه للماعون في حالة السعة وعدم الحاجة الملحة، فإن منع العطاء في هذه الحال لا يبلغ حد الإثم الشرعي، ولكنه يعد قبيحا في المروءة ونقصا في مكارم الأخلاق. إذ الأصل في المسلم حسن الخلق والجود، وإظهار السماحة والبذل بما لا يضره[2].

وبذلك يتجلى أن الحكم الشرعي وهو الإثم في حال الضرورة يرتبط بالخلق الكريم وهو السماحة والبذل في غير حال الاضطرار، فاجتمع في هذه المسألة جانب الإلزام الشرعي مع التحلي الأخلاقي، وهو ما

[1] الطبراني، المعجم الكبير، حديث (183)، 94/20. قال الألباني: "صحيح". الألباني، السلسلة الصحيحة، حديث (1453)، 436/3. وانظر تعليق محقق كتاب "مجمع البحرين" على الحديث. الهيثمي، مجمع البحرين، حديث (2933)، 209/5.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 215/20.

أشار إليه الزمخشري في تفسيره: "وقد يكون منع هذه الأشياء محظورا في الشريعة إذا استعيرت عن اضطرار، وقبيحاً في المروءة في غير حال الضرورة"[1].

المبحث الخامس: التربية العملية للأخلاق في تفسير القرطبي

تعد الأخلاق جوهر الرسالة الإسلامية، ومرتكزا أساسيا في بناء الإنسان والمجتمع. وقد جاء القرآن الكريم لا ليضع قواعد نظرية للأخلاق فحسب، وإنما ليكون منهجاً عملياً لتربية النفس، وتهذيب السلوك، وبناء الشخصية المتزنة في جميع مناحي الحياة. فالقرآن الكريم كتاب هداية، يرشد إلى الصراط المستقيم، ويربي الفرد تربية متكاملة، تنبع من التوحيد وتثمر العمل الصالح والأخلاق الفاضلة.

إن التربية الأخلاقية في القرآن الكريم ليست خطاباً وعظياً مجرداً، بل هي منهاج عملي، يوجه القلب والفكر والسلوك في آن واحد. وهي شاملة لكل جوانب الحياة: الفردية والاجتماعية، السرية والعلنية. وما أحوج الأمة اليوم إلى العودة إلى هذا النبع الصافي، تستلهم منه منهجاً أخلاقياً يبعث في النفوس الطمأنينة، وفي المجتمعات العدل، وفي العالم السلام.

إن كثيرا من الفلسفات القديمة والحديثة قدمت تصورات أخلاقية، لكن أغلبها بقي في دائرة التنظير. أما القرآن الكريم، فقد جاء ليرتقي بالإنسان بالتركيز على الواقع العملي، وعدم الاكتفاء بالتعريف بالفضائل، بل بتربية القلب وتعويد الجوارح، ومتابعة النفس في كل تفاصيل حياتها، وربط السلوك بالإيمان بالله واليوم الآخر. فقد قال تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا ﴿٧﴾ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ﴿٨﴾ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا ﴿٩﴾ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّاهَا ﴿١٠﴾﴾[الشمس:7-10]، فهنا دعوة واضحة إلى مجاهدة النفس وتزكيتها، لا إلى حفظ قواعد أخلاقية مجردة.

وقد أشار القرطبي إلى التربية العلمية عند تفسيره لآيات الله، حيث تناولها ودلل عليها من عدة أوجه، وهو ما سنبينه في المطالب الآتية:

[1] الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، 806/4.

المطلب الأول: تجاوز الخطاب اللفظي إلى الالتزام الأخلاقي العملي

يحمل قوله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [البقرة: 44] ملمحاً قوياً من نقد الوعظ النظري الخالي من التطبيق العملي، وهو يشير إلى أن القرآن يتجاوز الخطاب اللفظي إلى الالتزام الأخلاقي العملي. فالآية تدين بشدة مَن يدعو إلى الفضيلة ولا يلتزم بها بنفسه، وتظهر التناقض بين الدعوة إلى الخير وترك العمل به، ما يفقد الدعوة مصداقيتها. قال السعدي: "وذلك أن العقل يحث صاحبه أن يكون أول فاعل لما يأمر به، وأول تارك لما ينهى عنه، فمن أمر غيره بالخير ولم يفعله، أو نهاه عن الشر فلم يتركه، دل على عدم عقله وجهله، خصوصا إذا كان عالما بذلك، قد قامت عليه الحجة"[1]، ومن هذا المعنى قوله صلى الله عليه وسلم: "يُؤتَى بِالرَّجلِ يومَ القِيَامةِ فَيُلقَى في النَّارِ فَتَندَلِقُ أقتَابُ بطنِهِ، فَيدورُ بها كما يدورُ الحمارُ بالرَّحَى، فيجتمعُ إليه أهلُ النَّارِ فيقولُونَ: يا فُلانُ، ما لك؟ ألم تكن تَأمرُ بالْمعرُوفِ وَتَنهَى عن المنكرِ؟ فيقول: بلى، قد كنتُ آمرُ بالمعروفِ ولا آتِيهِ، وَأنهى عن المنكرِ وآتِيهِ"[2].

والآية توجه الخطاب إلى من "يتلون الكتاب"، أي أهل العلم، وتحذرهم من أن العلم إذا لم يثمر عملاً فهو حجة على صاحبه، لا له. فالمعرفة الأخلاقية لا تكفي، بل يجب أن تتحول إلى سلوك عملي. وهو ما أشار اليه القرطبي بقوله: "هذا هو المقصود من الكتب، العمل بمقتضاها لا تلاوتها باللسان وترتيلها، فإن ذلك نبذ لها"[3].

ومما يعين على نقل الأخلاق من الوعظ النظري إلى التطبيق العملي ما ذكره القرطبي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ﴾ [البقرة:197]، حيث يبرز ملمحاً واضحاً من ملامح التربية العملية على الأخلاق في القرآن الكريم، حيث لا يقف التوجيه الإلهي عند حدود الوعظ المجرد أو الأمر

[1] السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، 51.

[2] مسلم، صحيح مسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله، وينهى عن المنكر ويفعله، حديث (2989)، 2290/4.

[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 437/1.

النظري، بل يرتبط بمبدأ رقابة الله ومجازاته، مما يغرس في النفس دافعا ذاتيا للاستقامة والتحلي بالخلق الحسن. فقد بين القرطبي أن الآية تتضمن شرطا وجوابه، فكل خير يفعله الإنسان فإن الله يعلمه، وهذا العلم الإلهي ليس علما مجردا، بل يتبعه الجزاء، فالعقيدة هنا تصبح محركا للسلوك، إذ إن الإنسان إذا أيقن أن كل معروف يفعله – مهما خفي أو صغر – فإنه في علم الله وسيجزيه عليه، فسيتحفز لفعل الخير والابتعاد عن القبيح دون حاجة إلى رقابة بشرية أو خطب وعظية[1].

فالتربية القرآنية هنا عملية وعميقة، لا تكتفي بتقديم الأخلاق كقيم مثالية، بل تزرعها في النفس من خلال ربطها برقابة الله وجزائه، وتستبدل السلوكيات الخاطئة بسلوكيات قويمة في الواقع الحياتي للإنسان. وهذه النقلة من النظرية إلى التطبيق هي ما يميز المنهج القرآني في بناء الإنسان، حيث يغدو القول الطيب والمعاملة الحسنة جزءا من علاقة الإنسان بربه، لا مجرد سلوك اجتماعي مطلوب.

وبهذا التفسير يتجلى أن القرآن الكريم يربّي المسلم على مراقبة الله في السر والعلن، وأن يتحول وعيه برؤية الله لأعماله إلى التزام عملي بالبر، وصدق في القول، وعفة في اللسان، وسعي دائم في الخير، بعيداً عن التفاخر أو الرياء أو الانفصام بين القيم والواقع.

ويعد قوله تعالى: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ ۚ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِن شَىْءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٩٢﴾﴾ [آل عمران:92]، من أبرز الآيات التي تجسد التربية العملية للأخلاق في المنهج القرآني، حيث لا يكتفي القرآن بالدعوة إلى البر كقيمة أخلاقية عالية، بل يربط بلوغها بالفعل العملي الذي يختبر صدق النفس، وهو الإنفاق مما تحب. فالآية لا تطلب مجرد الإنفاق، بل الإنفاق من أعز الأشياء على النفس، مما يربي الإنسان على كسر حب التملك والأنانية، ويخرج البر من التنظير المجرد إلى سلوك ملموس ومجاهدة ذاتية تظهر صدق الإيمان.

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 410/2-411.

وقد أورد الإمام القرطبي في تفسيره لهذه الآية قول أبي بكر الوراق[1]، وفيه ملمح بليغ من ملامح التربية الإيمانية الأخلاقية، حيث قال: "دلهم بهذه الآية على الفتوة"[2]، وشرح ذلك بقوله: "أي لن تنالوا بري بكم إلا ببركم بإخوانكم والإنفاق عليهم من أموالكم وجاهكم"[3]، وهذا المعنى يحول البر من مجرد علاقة رأسية بين العبد وربه إلى علاقة أفقية تشمل الخلق، فيكون تحقيق بر الله وعطفه متوقفا على بر العبد بإخوانه ومواساتهم. وهذه نظرة عملية للأخلاق تجعل محبة الخير للغير، والتضحية من أجلهم، والإنفاق عليهم، مفتاحاً لنيل المقامات الإيمانية.

كما أشار القرطبي إلى قول مجاهد الذي ربط الآية بقوله تعالى: ﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴿٨﴾﴾ [الإنسان:8][4]، وهو ربط دقيق بين الإنفاق العملي من أعز ما يملك الإنسان، سواء أكان طعاماً أو مالاً، وبين المقامات الأخلاقية التي يراد للعبد أن يتحقق بها، كالإيثار، والرحمة، والزهد، والصدق. وهذه التربية العملية تنقل الأخلاق من كونها شعارات تتلى في الخطب إلى اختبار يومي للنية والقلب في واقع الإنفاق، والعطاء، والبذل[5].

وهذا الالتزام الأخلاقي العملي ثابت في حياة المسلم برغم تغير الأحوال والمقامات، ففي تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُل لَّهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا ﴿٢٨﴾﴾ [الإسراء:28]، يبرز الإمام القرطبي مبدأً عظيماً من مبادئ التربية العملية الأخلاقية، يتمثل في التوجيه الرباني الدقيق لنبيه صلى الله عليه وسلم، الذي يعد أكمل الناس خلقاً، في كيفية التعامل مع السائل والمحتاج. ويصف

[1] محمد بن عمر، ويقال له الحكيم وأصله من ترمذ. ابن الجوزي، صفة الصفوة، 343/2.

[2] ذكر المحققان في هامش التفسير أن الفتوة: يعبر بها عن مكارم الاخلاق. (القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 134/4)، وقد فسرها القرطبي في موضع اخر من تفسيره:" وقيل: الفتوة اجتناب المحارم واستعجال المكارم. وقيل غير هذا. وهذا القول حسن جدا، لأنه يعم بالمعنى جميع ما قيل في الفتوة."(القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 364/10). وانظر تفسير الثعلبي، 111/3.

[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 134/4.

[4] مجاهد، تفسير مجاهد، 255.

[5] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 134/4.

القرطبي هذا التوجيه بأنه "تأديب عجيب، وقول لطيف بديع"[1]، ليبين لنا مدى دقة القرآن في غرس الأخلاق لا بالتنظير فقط، بل بالتوجيه العملي في المواقف الواقعية.

فالمسألة هنا ليست مجرد الحث على العطاء، بل على كيفية التعامل عند العجز عن العطاء، وهو مقام قد يقع فيه الإنسان لأي سبب من الأسباب. ففي هذا السياق، لا يجيز القرآن للنبي صلى الله عليه وسلم أن يعرض عن السائل إعراض المتكبر أو المستغني أو الذي يأنف من سؤال الفقير، بل إن وقع الإعراض فليكن بسبب عارض كالضيق أو العجز المؤقت، لا عن كبر أو استعلاء. فالتربية هنا تضع ضوابط دقيقة للمشاعر والسلوك، حتى لا يتحول الإعراض المادي إلى إهانة معنوية.

ويؤكد القرطبي هذا المعنى بقوله: "أي لا تعرض عنهم إعراض مستهين عن ظهر الغنى والقدرة فتحرمهم"[2]، بل إن اضطرتك الحال للإعراض بسبب العجز، فعليك أن تستحضر الرجاء برحمة الله وفضله في المستقبل، لتعود إلى المواساة والعطاء حين تتيسر لك السبل. وهذه تربية عظيمة تعلم الإنسان أن يبقى قلبه متعلقا بفعل الخير، حتى إن لم يستطع أن يقدمه في الحال، وأن يكون لسانه رفيقا حتى إن عجزت يده.

ويختم القرطبي المعنى بقوله: "فإن قعد بك الحال فقل لهم قولًا ميسورا"[3]، وهو توجيه إلى الكلمة الطيبة، التي تقوم مقام العطاء المادي حين يتعذر، فتكون التربية الأخلاقية شاملة للجوارح واللسان والنية معا. فليس في الإسلام عذر للتقصير الخلقي، حتى عند الفقر أو الضيق، بل يظل الخلق الطيب هو الفرض الملازم للمؤمن، في حال الغنى والفقر، والقدرة والعجز.

يقدم القرطبي بتفسير الآية نموذجاً بديعاً للتربية الأخلاقية العملية، حيث يربى الإنسان على الاتزان النفسي، وصون كرامة الآخرين، ولين القول، وصدق النية، حتى في موضع الضيق والعجز، لتبقى الأخلاق حاضرة مهما تغيرت الأحوال.

---

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 248/10.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 248/10.

[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 248/10.

المطلب الثاني: التربية الواقعية العملية تراعي صفات النفس البشرية

يظهر القرطبي فهما عميقاً للتربية الأخلاقية العملية في القرآن الكريم، حيث يرفض حصر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في صورة الإنسان الكامل، بل يؤكد أن الدعوة إلى الأخلاق واجب لا يسقط بالتقصير الذاتي، فالإنسان وإن كان واقعاً في المعصية أو لم يكتمل سلوكه الأخلاقي، لا يعفى من مسؤولية النهي عن الخطأ والأمر بالخير، لأن ترك ذلك يعد تخلياً مضاعفاً عن الواجب، ويزيد من انتشار الفساد في المجتمع.

ففي تفسيره لقوله تعالى: ﴿كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾﴾ [المائدة:79]، بين القرطبي أن الذم في الآية لا ينصب على مجرد ارتكاب المنكر، بل على ترك التناهي عنه مع الاشتراك فيه، ما يدل على أن المشاركة في الذنب لا تعني سقوط واجب التناهي. بل إن من أعظم وجوه التربية القرآنية أن ينهى الإنسان عن المنكر حتى لو كان يقترفه، لأن ذلك يبقي الضمير حياً، ويجعل التذكير بالأخلاق باباً من أبواب التوبة، لا ذريعة لتعميم المعصية أو السكوت عنها.

وينقل القرطبي قول حذاق العلماء الذين أكدوا أنه: "ليس من شرط الناهي أن يكون سليما عن معصية"[1،2]، بل يجب أن ينهى العصاة بعضهم بعضا، لأن الغاية من الأمر بالمعروف ليست الادعاء بالكمال، بل السعي نحو الإصلاح ومقاومة التعميم السلبي للخطأ. ويستدل بعض الأصوليين بهذه القاعدة حتى في أحلك الحالات، فيقولون: "فرض على الذين يتعاطون الكؤوس أن ينهى بعضهم بعضا"[3]، مستندين إلى الآية نفسها، لأن الذم جاء بسبب ترك التناهي لا بسبب المعصية فحسب[4].

---

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 253/6.

[2] النووي، شرح النووي على مسلم، 23/2.

[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 253/6. ابن عطية، المحرر الوجيز، 224/2.

[4] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 253/6.

وهنا تتجلى التربية الأخلاقية العملية في الإسلام، فهي تربية واقعية لا تنتظر أن يصبح الفرد معصوماً أو مثالياً ليأمر بالخير، بل تزرع في الإنسان الشعور الدائم بالمسؤولية تجاه القيم، وتحثه على الدعوة إليها حتى وهو يجاهد نفسه لتحقيقها. فهذا التوجه يحول الأخلاق من شعارات مؤجلة إلى ممارسة حية، يبدأ بها الإنسان من موقعه، مهما كان ضعفه، فلا يبرر تقصيره بتقصير الآخرين، ولا يعلق الدعوة إلى الفضيلة على بلوغ الكمال، بل يرى في كل كلمة حق خطوة نحو إصلاح النفس والمجتمع.

ويعرض الإمام القرطبي في تفسيره قاعدة عظيمة من قواعد التربية الأخلاقية العملية، حين يتحدث عن تعامل الإنسان مع شهوات النفس والملذات، وهي من أعقد ميادين التهذيب العملي، إذ لا تتعلق بمجرد التنظير، بل بتربية النفس في واقع التجربة اليومية، حيث تتنازعها الرغبات والميول، ويكون الإنسان مطالباً بموقف أخلاقي موزون تجاهها.

فهو يبين أن الناس في مذهبهم تجاه الشهوات على ثلاثة أصناف، وكل منهم يعبر عن نمط في التربية الأخلاقية. فالفريق الأول يرى أن الأصل هو قهر النفس وصرفها عن كل مرغوب تشتهيه، حتى تذل النفس وتنقاد، لأن من تعود إجابتها صار أسيراً لها لا سلطان له عليها. وهذا المسلك يعزز تربية المجاهدة والتضحية، ويهدف إلى بناء شخصية صارمة في الالتزام الأخلاقي. ولذا ضرب القرطبي مثالاً عمليا بأبي حازم[1] الذي كان إذا اشتهى شيئا من لذات الدنيا، قال: "موعدك الجنة"[2،3]، أي أنه يربي نفسه على تأجيل المتعة انتصارا لقيم أعلى، لا لمجرد الحرمان، وهذا أسلوب عملي في غرس الصبر والزهد والربط بالآخرة.

أما الفريق الثاني، فقد رأى أن تمكين النفس من بعض لذاتها يشعرها بالارتياح والنشاط، وهو ما قد يعينها على القيام بالطاعات والسلوك الحسن، لأن الإنسان إذا أنهك بالحرمان المفرط ربما فترت همته وضعفت إرادته، وهذا التوجه يربط التربية الأخلاقية بفهم طبيعة النفس البشرية وحاجتها إلى التوازن.

---

[1] أبو حازم سلمة بن دينار الأعرج، مولى لقوم من بني ليث بن بكر، اسند أبو حازم عن ابن عمر وسهل بن سعد وانس بن مالك وقيل انه رأى أبا هريرة، وسمع من كبار التابعين كسعيد بن المسيب وأبي سلمة وعروة وغيرهم، وتوفي في بعد سنة أربعين ومائة في خلافة المنصور. ابن الجوزي، صفة الصفوة، 386/1،391.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 264/6.

[3] أبو نعيم الأصبهاني، حلية الأولياء، 246/3.

ويأتي الرأي الثالث، وهو الذي رجحه القرطبي، مبنياً على التوسط والاعتدال، أي الجمع بين المنع والإعطاء، والمنهج الوسطي هذا يوازن بين التهذيب والإراحة، فيكبح النفس حين تنفلت، ويعطيها حين يكون في العطاء مصلحة أو دفع ضعف، وهو الأسلوب الأقرب إلى المنهج القرآني، الذي لا يدعو إلى قمع النفس قمعاً كلياً، ولا إلى إطلاقها بلا قيد، بل يربيها بالتدرج، وبمزيج من الترغيب والترهيب، والحرمان والإعطاء[1].

فهذه القاعدة التي يعرضها القرطبي، ليست كلاماً في فلسفة الأخلاق، بل تربية عملية تسهم في بناء شخصية متزنة، قادرة على السيطرة على نفسها دون أن تنهكها القسوة، أو تفسدها الشهوة، وهي مبدأ جوهري في المنهج التربوي الإسلامي الذي يجعل من تهذيب الغرائز مساراً واقعياً، لا مستحيلاً، قابلا للممارسة اليومية، ومبنيا على فقه النفس، لا مجرد المثاليات.

وهذه المراعاة لطبيعة النفس البشرية وأثرها في التربية العملية، يقررها الإمام القرطبي في تفسيره كقاعدة من أدق قواعد التربية الأخلاقية في المنظور الإسلامي، وأعمقها أثراً في بناء النفوس وضبط موازين الحكم على الناس. إذ يؤسس لمنهج رباني واقعي في التعامل مع الآخرين، قائم على التمييز بين أفعال الإنسان وذاته، وعلى التثبت من البواطن لا الانشغال بالمظاهر. وهو ما أبرزه من خلال شرح حديث النبي صلى الله عليه وسلم: "إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم"[2]، وهو أصل أصيل في ميزان القيم في الإسلام.

فالقرطبي ينبه إلى أن الأعمال الظاهرة، سواء كانت صالحة أو فاسدة، لا تصلح أن تكون دليلاً قاطعاً على حقيقة الإنسان عند الله، لأنها قد تخدع الناظر من الناس، ولا تعكس بالضرورة حال القلب الذي هو محل نظر الله. فقد يرى الناس شخصاً يكثر من العبادة والطاعات، ولكن قلبه مليء بالعجب أو الرياء أو

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 6/263-264.

[2] مسلم، صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله، حديث (2564)، 4/1987.

الكبر، وهي صفات باطنة تبطل العمل وتفسده عند الله، بينما قد يكون هناك من يقصر في بعض الأعمال الظاهرة، لكن قلبه خاشع منيب محب لله، فيغفر الله له بتلك النية والتوبة والصدق.

ومن هنا فإن التربية الأخلاقية التي يشير إليها القرطبي تربي النفس على العدل في الحكم والرحمة في النظر إلى الناس، وتجنب الغلو في تعظيم الصالحين لمجرد أعمالهم الظاهرة، كما تحذر من احتقار العصاة أو التقليل من قدرهم الإنساني والديني، لأن الحكم على الناس شأن إلهي يتعلق بعلم الله بقلوبهم. ويوجه القرطبي القارئ إلى احتقار المعصية ذاتها، لا صاحبها، ويحث على التفريق بين الحكم على الفعل كونه قبيحاً، وبين الترفع على فاعله وكأنه لا يرجى له توبة ولا مغفرة، وهذا ميزان دقيق من الإنصاف.

إنها قاعدة أخلاقية تقي القلوب من الكبر، وتمنع اللسان من الغيبة، وتدعو إلى التواضع في الظاهر، والاعتناء بالباطن، والحرص على النية والعمل القلبي، كما تغرس في المجتمع روح التراحم بدلا من التنابز والتصنيف والتشهير.

وختم القرطبي كلامه بقوله: "فتدبر هذا، فإنه نظر دقيق، وبالله التوفيق"[1]. وهو بذلك يعلن أن هذا النوع من التربية لا يدركه إلا من تأمل بنية صادقة وتفكر في عدل الله ورحمته، وسعى إلى إصلاح نفسه قبل أن يشتغل بالحكم على غيره، وهو لب التربية القرآنية كما فهمها العلماء الراسخون.

المطلب الثالث: أثر التربية الأخلاقية العملية على حياة المسلم

أولاً: التربية الأخلاقية العملية على آداب الحوار والجدال

من التربية الأخلاقية العملية وأثرها على حياة المسلم، ما فسر به الإمام القرطبي قوله تعالى: ﴿وَإِن جَٰدَلُوكَ فَقُلِ ٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا تَعۡمَلُونَ ٦٨ ٱللَّهُ يَحۡكُمُ بَيۡنَكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ فِيمَا كُنتُمۡ فِيهِ تَخۡتَلِفُونَ ٦٩﴾

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 327/16

[الحج:68-69]، على أنه مظهر من مظاهر التربية الأخلاقية القرآنية الرفيعة، التي توجه الإنسان في كيفية الرد على المجادل المتعنت، والمخاصم بالباطل، لا بغرض الوصول إلى الحق، بل للإفساد والتشويش وإثارة الشكوك.

يقول القرطبي إن في هذه الآية: "أدبا حسنا علمه الله عباده"[1]، أي أن الله لا يوجه فقط إلى قضايا العقيدة والحلال والحرام، بل يربي المؤمنين على فن التعامل الخلقي الراقي في مواقف الجدل. ففي حال المجادلة التي تقوم على العناد والمراء لا على البحث الصادق عن الحقيقة، يعلم المؤمن أن يعرض عنها ولا يغرق في المناقشة، لأن مجادلة المتعنت لا تثمر، بل قد تفسد القلب وتثير الكبر والعناد.

ومن هنا، فإن الجواب الذي علمه الله لنبيه صلى الله عليه وسلم، هو: ﴿وَإِن جَٰدَلُوكَ فَقُلِ ٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا تَعۡمَلُونَ ٦٨﴾[الحج:68]، وهو رد فيه إعراض كريم لا ضعف فيه، وتفويض حكيم لا يأس فيه، يدل على أن المؤمن لا يستفز ولا ينحدر إلى مستوى المراء العقيم، بل يترك الحكم لله ويسلم له، دون أن ينزل نفسه إلى جدل لا طائل منه. وهذا من أعظم مظاهر الحكمة الخلقية العملية، التي تعدل القول وتزكي النفس وتحفظ الوقت والكرامة[2].

ويزيد القرآن تأكيد هذا المعنى بقوله: ﴿ٱللَّهُ يَحۡكُمُ بَيۡنَكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ فِيمَا كُنتُمۡ فِيهِ تَخۡتَلِفُونَ ٦٩﴾[الحج:69]، ليعلم الإنسان أن مرجع الحكم النهائي إلى الله، وليس إلى ساحة الجدل، فيتخلص بذلك من الغضب، والتشنج، والحرص على الانتصار للنفس، وهي من أكثر ما يضعف الخُلق ويشوه نية الحوار.

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 94/12.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 94/12.

وهذا الأسلوب القرآني في الرد ليس مجرد مخرج من الجدال، بل هو أسلوب تربوي يعلم ضبط النفس، واحترام الخصم، وعدم الانزلاق في المهاترات، ويغرس في قلب المؤمن الترفع عن الصغائر، والثقة بعدالة الله، وتقديم الأدب على الغلبة.

وهكذا، يبرز تفسير القرطبي لهذا الموضع كنموذج عملي لما يمكن أن نسميه أدب الخلاف، أو أخلاق الحوار، والتي تعد من أرقى تجليات الأخلاق العملية في القرآن، حين يربي الإنسان لا على الجدل والانتصار، بل على الحكمة والوقار، وصيانة النفس والحق معا.

ثانياً: التربية الأخلاقية العملية في صيانة الأعراض وحفظ الخصوصية

يبين الإمام القرطبي في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَاۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ٢٧ ﴾[النور:27] مظهراً عظيماً من التربية الأخلاقية العملية، وهو أن القرآن لا يكتفي بوضع قواعد عامة عن الأخلاق، بل ينزل تلك القواعد إلى واقع الحياة اليومية، ليضبط بها سلوك الناس في تفاصيل علاقاتهم، حتى ما يتعلق بالدخول إلى البيوت، وما يترتب عليه من حفظ للخصوصيات، وصيانة للأعراض.

يقول القرطبي: "لما خصص الله سبحانه ابن آدم الذي كرمه وفضله بالمنازل وسترهم فيها عن الأبصار..."[1]، فهو هنا ينطلق من قاعدة قرآنية محورية: أن كرامة الإنسان تتجلى في ستره، وتمكينه من الخصوصية، وتحريمه على الآخرين أن يطلعوا على عوراته أو يدخلوا إلى مكان سكناه بغير إذن. وهذه التربية الأخلاقية ليست نظرية، بل عملية تشريعية ملزمة، تترجمها آداب الاستئذان والسؤال قبل الدخول، ما يعزز خلق الحياء، ويمنع التطفل، ويزرع في النفس احترام خصوصية الآخرين.

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 212/12.

ومن التربية العملية أيضا أن الله سبحانه أدّب الخَلق بهذا الأدب العملي، فقال القرطبي: "أدبهم بما يرجع إلى الستر عليهم"[1]، أي أن الأمر ليس فقط بصيانة حق الآخرين، بل أيضا لحماية الإنسان من رؤية ما لا يحل له، ولتجنب الوقوع في الريبة أو الفتنة. فالأمر بالاستئذان لا يحمي فقط أهل البيت، بل يربي الزائر على الاحتياط في النظر، والحياء في الطلب، والانضباط في الحركة.

ويكشف هذا التوجيه عن عمق المنهج القرآني في تهذيب السلوك، حيث لا يترك الأخلاق في دائرة المواعظ المجردة، بل يسن أحكاماً واقعية تطبق في الحياة اليومية. ومن خلال هذا، تتكون شخصية أخلاقية متكاملة، تعرف حقوق الآخرين وتحترمها، وتراقب الله في تصرفاتها، وتحمل حساً إنسانياً راقياً في المعاملة.

وهكذا يكشف تفسير القرطبي لهذا الموضع عن منهج القرآن الكريم في تربية الأخلاق وترسيخها من خلال التشريع العملي، لا بالدعوة المجردة وحدها، بل بتشكيل شخصية المسلم تشكيلاً راقياً يتجذّر فيه أدب الاستئذان، وخلق الحياء، واحترام حق الغير، واستقامة القلب والبصر معاً.

ويعود القرطبي ليؤكد على هذا المعنى، وتوجيه القرآن إلى أدب الاستئذان، في موضع اخر عند تفسير قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسۡتَـٔۡذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ وَٱلَّذِينَ لَمۡ يَبۡلُغُواْ ٱلۡحُلُمَ مِنكُمۡ ثَلَٰثَ مَرَّٰتٖ ﴾ [النور:58]، مبيناً مظهراً راقياً من التربية الأخلاقية العملية التي أرسى أسسها القرآن الكريم، والتي لا تقتصر على الكبار، بل تشمل حتى الأطفال والخدم في داخل الأسرة، في دقة تربوية فريدة.

ويشرح القرطبي أن الله عز وجل أدب عباده بهذه الآية بأن يعودوا من تحت أيديهم، سواء من العبيد أو الأطفال الذين لم يبلغوا سن التكليف، على الاستئذان قبل دخول غرف أهليهم في ثلاثة أوقات محددة، وهي: قبل الفجر، وقت الظهيرة (القيلولة)، وبعد صلاة العشاء. وهذه الأوقات – كما يبين – هي الأوقات التي يغلب فيها التجرد من الثياب، إما بسبب النوم أو الحر، وهي لحظات خاصة من حياة

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 212/12.

الإنسان التي يجب أن تصان من أي انتهاك للنظر أو الخصوصية، حتى لو كان من أقرب النـــاس إليـــه داخل البيت[1].

ويكشف هذا التوجيه عن منهج قرآني متكامل في غرس الحياء وضبط النظر والاحترام داخل الأســـرة نفسها، فالقرآن لا يترك هذه الأمور لعادات المجتمع أو تقاليده، بل يشرع لها بأسلوب تفصيلي واضـــح. ومن هنا فإن التربية الأخلاقية في هذا الموضع ليست توجيهاً عاماً فحسب، بل قانون ســـلوكي عملـــي، يربي الأطفال منذ الصغر على أدب الخصوصية، ويعلمهم أن للآخرين حرمة لا يجوز تجاوزها حتـــى عن غير قصد.

ومن تأمل القرطبي في هذا السياق، يتبين له مدى فقهه في إدراك الحكمة التربوية العميقة من وراء هذه الأحكام، إذ يشير إلى أن الطفل، وإن لم يبلغ الحلم، فإنه قد يعقل معاني الكشف والتعري، وقد يقع نظره على ما لا ينبغي، مما يؤثر على فطرته أو يفتح باب فساد في المستقبل. فالتربية هنا لا تعالج المشـــكلة بعد وقوعها، بل تمنع أسبابها من الأصل، وهو ما يدل على منهج استباقي في التربية الخلقية.

وهكذا، يقدم تفسير القرطبي لهذا الموضع صورة ناضجة للتربية القرآنية العملية، التي تبدأ من البيـــت، وتنشئ الأفراد على الحياء، واحترام الخصوصية، وضبط النظر، والتعامل الكريم داخل الأســـرة، ممـــا يؤسس لمجتمع نظيف السلوك، سليم الذوق، محفوظ الكرامة.

ثالثاً: التربية الأخلاقية العملية على حفظ الشعور وإدامة الود

التربية العملية في الإسلام لا تعنى فقط بالأخلاق الكلية وجوامع السلوك، بل تعنى بالتربية علـــى الآداب اليومية التي تدفع الحزن عن المؤمن، وتجلب له السرور، وتحفظ العلاقات بين الأفراد، ومن ذلـــك مـــا أورده القرطبي في تفسيره لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 304/12.

الآخر حتى تختلطوا بالناس من أجل أن يحزنه"[1]، وهذا يعد نموذجاً عملياً راقياً للتربية الأخلاقية الاجتماعية في الإسلام، من خلال تحليل دقيق لسلوك قد يبدو بسيطا لكنه يحمل في طياته أثراً بالغا على مشاعر الآخرين، وهو مسألة التناجي بين اثنين دون الثالث في جمع محدود.

فالنهي النبوي عن تناجي اثنين دون الثالث ليس مجرد توجيه اجتماعي عابر، بل هو منهج تربوي عملي يهدف إلى صيانة القلوب من الألم والحزن وسوء الظن، ويقوم على فهم عميق لطبيعة النفس البشرية. فحين يكون ثلاثة، وينعزل اثنان في حديث خاص دون إشراك الثالث، تنشأ مشاعر مؤذية في نفس هذا الثالث، كأن يظن أنه غير موثوق به، أو أن الحديث يخصه بسوء، أو أن مكانته بينهم مهانة. وهذه خواطر نفسية خطيرة، تفتح بها أبواب الوسوسة والشيطان، ويزرع بها الشك في العلاقات والنيات.

والقرطبي أشار إلى أن الحديث علل الحكم بغاية تربوية واضحة، وهي قوله صلى الله عليه وسلم: "من أجل أن يحزنه" أي أن المعيار في النهي هو أثر الفعل على مشاعر الآخرين، وهذا أصل مهم في التربية الأخلاقية: مراعاة الأثر النفسي للقول والفعل، ولو لم يكن الفعل في نفسه حرامًا لذاته، بل لأنه يؤدي إلى حزن مسلم، ومجرد إدخال الحزن إلى قلبه سبب كاف للتحريم.

ومن دقة القرطبي في الفهم أنه بين أن الحكم لا يقتصر على حالة الثلاثة فقط، بل يشمل كل عدد يحصل فيه ذلك المعنى، سواء كانوا أربعة أو عشرة أو أكثر، لأن العلة –أي الحزن الناشئ من الاستثناء– باقية ومتحققة، بل ربما تكون أشد وأوضح في العدد الأكبر، وهذا يعكس مدى مرونة التشريع الأخلاقي في الإسلام وعموميته، حيث لا يقصر على شكل ظاهر بل يبنى على المعاني العميقة والمقاصد القلبية.

[1] مسلم، صحيح مسلم، كتاب السلام، باب تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث، بغير رضاه، حديث (2184)، 1718/4.

كما عرض القرطبي مثالاً عملياً على تطبيق هذه القاعدة في فعل عبد الله بن عمر رضي الله عنه، حين امتنع عن مناجاة شخص حتى ضم إليهم رابعاً[1]، فكان فعله هذا تمثيلاً حياً للتوجيه النبوي، وتعبيراً عن حساسية خلقية راقية تجنب الآخرين كل ما يسيء إلى مشاعرهم أو يجرح كرامتهم[2].

إن هذا المثال من الحديث وتفسيره عند القرطبي يعلمنا أن التربية الأخلاقية العملية في الإسلام ليست مجرد شعارات أو مواعظ نظرية، بل سلوكيات يومية تراعي أدق مشاعر الناس وتعمل على صيانة العلاقات الإنسانية من كل ما يكدرها. ويعكس كيف أن القرآن والسنة ومنهج السلف الكرام، ومنهم الإمام القرطبي، يعلمون الناس كيف يعيشون بأدب ورحمة، ويديرون علاقاتهم بلطف وذوق رفيع، حتى في أبسط المواقف الاجتماعية.

المطلب الرابع: التربية العملية بإبدال الخلق السيء بالحسن

في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا ۖ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾[لقمان:18]، يبرز الإمام القرطبي أحد الملامح الدقيقة للتربية الأخلاقية العملية في القرآن الكريم، وهو أن القرآن لا يقتصر على النهي عن الأخلاق الذميمة، بل يقرنه دائماً بالبديل الأخلاقي الإيجابي، بما يوجه النفس إلى ما ينبغي فعله لا ما ينبغي تركه فقط. فهذا الأسلوب يربي الإنسان على مستوى أعمق من مجرد الزجر، بل يصوغ له سلوكاً راقياً متكاملاً.

فالقرطبي يفسر قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا﴾[لقمان:18]، بأنه نهي عن المشي المتكبر المتبختر، حيث يظهر المرح هنا بمعناه السلبي، وهو النشاط الفارغ المقرون بالفخر والخيلاء، لا لضرورة أو هدف، بل لمجرد التباهي بالنفس. ويصف أهل هذا السلوك بأنهم "ملازمون للفخر

[1] مالك بن أنس، الموطأ، كتاب الكلام، باب ما جاء في مناجاة اثنين دون واحد، حديث (13)، 988/2.
[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 295/17.

والخيلاء"[1]، أي أن المشية ليست مجرد فعل بدني، بل انعكاس لحالة نفسية متعالية، مما يجعل هذا النهي ليس موجها للحركة فقط، بل للأخلاق الكامنة خلفها.

ثم يبرز القرطبي الجانب الإيجابي التربوي في الآية، حين يقول في تفسير قوله تعالى: ﴿وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ﴾[لقمان:19]، أن الله لما نهى عن الخلق الذميم، رسم الخلق الكريم البديل، وهو القصد، أي التوسط والاعتدال. فبدلا من التبختر والتعالي، يؤمر الإنسان أن يتصف بالوقار والتوازن. وهذا المنهج هو قمة العملية التربوية، لأنه لا يكتفي بتحذير الإنسان مما لا ينبغي، بل يعلمه كيف يتحلى بما ينبغي[2].

ويضيف القرطبي أن القصد هو "ما بين الإسراع والبطء"[3]، مبينا أن الإنسان ينبغي ألا يكون بليداً متكاسلاً كالمتماوت، ولا متهوراً متفاخراً كالشطار، بل متزنا في مشيته، وهو رمز لاتزانه في شخصيته وسلوكه العام. فطريقة السير – في المنهج القرآني – تعبير عن حالة داخلية من التواضع، والنضج، والاتزان النفسي[4].

وبذلك يظهر جلياً كيف أن القرآن لا يربي فقط على الترك، بل على البناء، ولا ينهى عن الخلق السيئ دون أن يرسخ في مكانه خلقاً كريماً يحل محله، وهو ما بينه القرطبي هنا بدقة، مما يجعل تفسيره شاهداً على منهج قرآني متكامل في التربية الأخلاقية العملية.

وفي الآية نفسها يشير القرطبي إلى أدب أخر أدب الله عز وجل به عباده، فلترسيخ معنى التواضع في نفوس المؤمنين أشار القرآن الكريم إلى سلوكيات عملية ترسخ هذا الخلق وتعززه، وتدفع ما كان في الجاهلية من أخلاق ذميمة وكبر، فالإمام القرطبي يشير في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَٱغۡضُضۡ مِن صَوۡتِكَۚ إِنَّ أَنكَرَ ٱلۡأَصۡوَٰتِ لَصَوۡتُ ٱلۡحَمِيرِ﴾[لقمان:19]، إلى ملمح بديع من التربية الأخلاقية العملية في القرآن

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 70/14.
[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 70/14–71.
[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 71/14.
[4] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 71/14.

الكريم، حيث لا يقتصر توجيه الخطاب الإلهي على تصحيح المفاهيم المجردة، بل ينتقل إلى سلوكيات واقعية محددة تعزز تلك المفاهيم وتغرسها في وجدان الإنسان، وتواجه الأعراف المتجذرة التي كانت تضادها.

فقد بين القرطبي أن هذه الآية تتضمن أدباً راقياً أمر الله به عباده، يتمثل في خفض الصوت عند الحديث مع الآخرين، وترك الصياح والرفع المفرط للصوت سواء بقصد التهكم أو التسلط أو حتى الجلبة غير المبررة، لأن ذلك كله من مظاهر الكبر والتطاول، وهو ما كان سائداً في الجاهلية. فقد كان العرب يربطون بين جهارة الصوت والعزة والكرامة، ويرون أن من يملك صوتاً عالياً فهو أرفع مكانة وأقوى حضورا، كما عبر عن ذلك أحد شعرائهم بقوله:

جَهِيرُ الْعُطَاسِ شديد النياط جَهِيرُ الرُّوَاءِ جَهِيرُ الْنغَم
وَيَخْطُو عَلَى الْأَيْنِ خَطْوَ الظَّلِيمِ وَيَعْلُو الرِّجَالَ بِجسمٍ عمم[1]

فجاء القرآن يهدُ هذه القاعدة القبلية المتعجرفة، ويؤسس لمعيار جديد للعزة والوقار، معيار قائم على السكينة والتواضع وخفض الجناح، لا على الجلبة والصياح. وبين القرطبي أن الله سبحانه شبه رفع الصوت المذموم بصوت الحمير، في تشبيه مقصود لصدم الحس، وإبراز قباحة هذا السلوك وضحالته، إذ لا شيء أقبح من نهيق الحمار، ومع ذلك لا يهاب ولا يعظم رغم شدته[2].

ومن هنا، فإن خفض الصوت في الحديث – كما يوضّحه القرطبي – ليس فقط مسألة ذوق، بل هو خلق تواضع، وسلوك عملي يعكس احترام الآخرين، ويظهر أدب النفس، ويضع الإنسان في مقام لائق يرضاه الله لعباده. فالقرآن يربّي المؤمنين على أن الهيبة لا تنتزع بالصوت العالي، ولا العزة تنال بالاستعلاء الجسدي أو الصوتي، بل بالخلق الحسن، والاتزان، والتواضع.

[1] البيتان للعماني الراجز محمد بن ذؤيب يمدح هارون الرشيد. الجاحظ، عمرو بن بحر، البيان والتبيين، 121/1.
[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 72/14.

وهكذا تتضح خصوصية وميزة المنهج القرآني في تهذيب الطباع وتغيير السلوك من الداخل والخارج معا، إذ يعمل على محو آثار الجاهلية، لا بالنهي عنها فقط، بل بزرع بدائل خلقية عملية، تظهر في الكلام والمشي والتعامل، لتنتج إنساناً سوياً نافعاً، خاشعاً لربه، ومتواضعاً مع خلقه.

ومن الخطوات العملية التي تعزز التواضع، ما أشار اليه القرطبي في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ مِنَّا فَضْلًا ۖ يَٰجِبَالُ أَوِّبِى مَعَهُۥ وَٱلطَّيْرَ ۖ وَأَلَنَّا لَهُ ٱلْحَدِيدَ ﴿١٠﴾﴾ [سبأ:10]، فقد ألمح الإمام القرطبي إلى ملمح عظيم من ملامح التربية الأخلاقية العملية على التواضع، وهو ما ورد في قوله: "في هذه الآية دليل على تعلم أهل الفضل الصنائع، وأن التحرف بها لا ينقص من مناصبهم، بل ذلك زيادة في فضلهم وفضائلهم، إذ يحصل لهم التواضع في أنفسهم والاستغناء عن غيرهم، وكسب الحلال الخلي عن الامتنان"[1].

هذا الكلام يعكس منهجاً عملياً راقياً في تربية النفس على التواضع، حيث يظهر أن الاشتغال بالصناعات والحرف، رغم بساطتها في نظر البعض، ليس عيباً ولا منقصة في حق أهل الفضل والعلم والوجاهة، بل هو سبيل من سبل تزكية النفس وتربيتها على الخلق الكريم، لأنه يعلم الاعتماد على النفس، ويكسر شوكة الكبر والترف، ويمنع النفس من التطلع إلى الناس وطلب العون منهم بغير حاجة.

فالعمل اليدوي أو الحرفة، في نظر القرطبي، وسيلة تربوية أخلاقية قبل أن تكون مهنة، لأنها تعزز قيماً عليا مثل الكرامة، والاستغناء، والتواضع، وتربي صاحبها على إدراك أن القيمة الحقيقية للإنسان ليست في مظهره الاجتماعي أو وجاهته المجردة، بل فيما يقدمه من جهد نزيه وعمل نافع دون مذلة ولا تبجح.

وهذه التربية تجد أصولها في سيرة الأنبياء أنفسهم، فموسى عليه السلام رعى الغنم، ومحمد صلى الله عليه وسلم عمل في التجارة ورعى الغنم كذلك، وزكريا كان نجاراً، وغيرهم من الأنبياء الذين جمعوا

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 267/14.

بين رفعة النبوة وبساطة العمل الشريف. وقد أشار القرطبي إلى هذا المعنى ليؤصل أن التواضع ليس فقط خلقاً قولياً أو شعوراً داخلياً، بل هو موقف عملي من الحياة، يظهر في قبول الأعمال البسيطة، والسعي لكسب الرزق من حلال، وعدم الترفع عن الناس أو احتقار شؤونهم.

وهكذا يبين القرطبي أن التربية الأخلاقية على التواضع لا تكون بالشعارات ولا بالكلام المنمق، بل بالمواقف العملية اليومية، التي تكشف حقيقة النفس، وتغرس فيها القيم بالتجربة والمعاناة، بعيدا عن الادعاء أو التصنع.

ومما يعين على ترسيخ خلق التواضع ما ذكره القرطبي بقوله: "وبالجملة فينبغي ألا يجترئ أحد على الاستهزاء بمن يقتحمه بعينه إذا رآه رث الحال أو ذا عاهة في بدنه أو غير لبيق في محادثته، فلعله أخلص ضميرا وأنقى قلبا ممن هو على ضد صفته"[1]، فالإمام القرطبي يبرز في هذا النص ملمحاً عميقاً من التربية الأخلاقية العملية في الإسلام، وهو التحذير الشديد من الاستهزاء بالناس أو احتقارهم لأي سبب كان، سواء بسبب مظهرهم، أو فقرهم، أو عاهة في أبدانهم، أو حتى ضعف في طريقة كلامهم أو محاورتهم. وهذه ليست دعوة مجردة إلى التواضع، بل هي منهج عملي لتطهير النفس من الكبر، وتعظيم ما عظمه الله، وتوقير الخلق الذين ربما خفي فضلهم عن العيون.

والإمام القرطبي لا يكتفي ببيان الحكم، بل يعرض تجارب السلف الصالح وسلوكهم العملي، ليغرس في القارئ إدراكا حسيا وعقليا بمغبة الاستهزاء بالناس، فيورد عن عبد الله بن مسعود قوله: "البلاء موكل بالقول، لو سخرت من كلب لخشيت أن أحول كلبا"، وهي مبالغة تعكس شدة الورع وعمق الخوف من سوء العاقبة بسبب التطاول على خلق الله[2].

هذه الأقوال تكشف عن تربية أخلاقية قرآنية داخلية وعملية في آنٍ واحد؛ تربية تعلم الإنسان أن يرى الناس بعين الرحمة لا بعين الاستعلاء، وأن يدرك أن المقاييس الظاهرة لا تعني شيئا أمام نقاء

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 325/16

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 325/16.

القلوب وإخلاص السرائر، فمن يسخر من فقير أو ضعيف ربما يسخر من عبد مكرم عند الله، وهـو لا يعلم.

كما أن هذا التوجيه يزرع شعورا بالمسؤولية الفردية عن كل قول، ويرشد إلى أن اللسان ليس تسـلية، بل هو مفتاح للبلاء أو للسلامة، بحسب ما يصدر عنه. لذا، فهذه التربية لا تكتفي بـرفض الاسـتهزاء أخلاقيا، بل تحذر من أثره الكوني على النفس والمجتمع، بل وربما حتى على قدر الإنسان فـي الـدنيا والآخرة.

وفي ذلك دلالة واضحة على أن الإسلام، من خلال القرآن الكريم وتفسير علمائـه كالإمـام القرطبـي، يجعل الأخلاق متجذرةً في الممارسة اليومية والسلوك الواقعي، لا منفصلةً عنهم، بل يدعو المسـلم لأن يراقب نفسه، ويتأدب مع الناس، ويتواضع لهم، مهما بدت عليه علامات العز أو التميز، إذ أن كرامـة الناس عند الله ليست بمظهرهم، وإنما بقلوبهم وأعمالهم.

الفصل الثالث

القيم الأخلاقية للمفسر من خلال تفسير القرطبي

تكتسب الأخلاق أهمية خاصة في شخصية المفسر، ولا سيما عند المفسرين الكبار كالإمام القرطبي، إذ إن تفسير القرآن الكريم ليس مجرد جهد علمي في بيان المعاني والأحكام، بل هو رسالة إيمانية وتربوية تتطلب صفاء القلب وحسن السيرة وعدالة النظر. فالأخلاق تزكّي النفس من الهوى والعصبية، وتمنح المفسر صفاءً في النظر وعدلاً في الحكم وإنصافاً في الترجيح بين الأقوال. فالمفسر الذي يتعامل مع كلام الله تعالى بحاجة إلى خلق التواضع والخشية والإنصاف، حتى لا يُدخل الهوى أو التعصب في فهم النصوص. وقد كان الإمام القرطبي مثالاً للمفسر الخلوق الذي جمع بين العلم والورع، فانعكس ذلك في أسلوبه الهادئ، ومنهجه المتزن، وتعظيمه لمكارم الأخلاق في تفسيره. فقد نظر إلى الأخلاق بوصفها جوهر الدين وروح الشريعة، فكان تفسيره شاهداً على أن المفسر لا يبلغ عمق المعاني القرآنية إلا إذا تخلّق بأدب القرآن وتمثّل قيمه في نفسه وعلمه وسلوكه.

المبحث الأول: تجرّد القرطبي للحق والبعد عن التعصب المذهبي

برغم انتماء الإمام القرطبي إلى المذهب المالكي، واشتهاره كأحد أعلامه الذين أسهموا في نشر الفقه المالكي والدفاع عنه، كما ترجم لذلك كبار علماء المالكية كابن مخلوف[1] وابن فرحون[2]، فعدوه من أبرز رموز المذهب، إلا أن المتأمل في نتاجه العلمي، لا سيما في تفسيره، يلحظ بجلاء أنه لم يكن أسيرا للتقليد المذهبي. فقد أشار الذهبي إلى هذه السمة البارزة في شخصية القرطبي، فقال: "وخير ما في الرجل أنه لا يتعصب لمذهبه المالكي، بل يمشي مع الدليل حتى يصل إلى ما يرى أنه الصواب أيا كان قائله"[3].

[1] محمد مخلوف، شجرة النور الزكية، 282/1.

[2] ابن فرحون، الديباج المذهب، 308/2-309.

[3] الذهبي، التفسير والمفسرون، 338/2.

وإن من أبرز ما يميز الإمام القرطبي هو أسلوبه العلمي المتزن في عرض الخلافات الفقهيـــة، حيـــث يتجلى فيه التحلي بالأمانة العلمية، والابتعاد عن التشنيع على المخالفين. فهو يـــورد الأقـــوال المخالفـــة لمذهبه بأمانة، ويذكر أدلتها، ثم يرجح ما يراه راجحا بناء على قوة الدليل، دون اعتبار لانتماء القائل أو مذهبه. ويظهر هذا جليا في تفسيره الجامع لأحكام القرآن، الذي يعد أبرز مؤلفاته وأشهرها.

بل نلاحظ في مواضع عديدة من تفسيره أنه يرجح أقوالا مخالفة للمذهب المالكي، إذا ظهر له أن دليلها أقوى، ويصرح بذلك بوضوح، مما يدل على تجرده وابتعاده عن التعصب المذهبي، وانتصـــاره للحـــق والدليل أينما وجد.

ومن هنا، فإن اختيارات الإمام القرطبي الفقهية تمثل نموذجا رصينا للمنهج العلمي القائم على التحقيـــق والنظر والترجيح بالدليل، لا على التقليد والتعصب للمذهب، وهذا ما جعله محل احترام وتقدير في سائر المذاهب الفقهية.

المطلب الأول: التواضع والتجرد للعلم

وهو ينطلق بذلك من انصافه في العلم، وهو يشير إلى منهجه هذا في مواقع مختلفة من تفسيره، حيـــث يتجلى في منهج الإمام القرطبي في التفسير والفتوى التحلي بأعلى درجات الورع العلمي والإنصـــاف، وهو امتداد لنهج السلف الصالح في التواضع أمام المسائل، والاعتراف بعدم العلم عند عدم التحقق مـــن الجواب. ويشير القرطبي في تفسيره إلى هذه الفضيلة الجليلة، ففي معرض تفسير قوله تعـــالى:﴿ قَالُوا۟ سُبْحَـٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٣٢﴾﴾[البقرة:32]، يقول: "الواجب علـــى مـــن سئل عن علم أن يقول إن لم يعلم: الله أعلم ولا أدري، اقتداء بالملائكة والأنبياء والفضلاء من العلماء"[1].

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 1/ 285.

ثم يسوق أمثلة ووقائع من هدي النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه والسلف في هذا الباب، ومنها:

- عن ابن عمر رضي الله عنه أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أي البقاع شر؟ قال: لا أدري حتى أسأل جبريل، فسأل جبريل، فقال: لا أدري حتى أسأل ميكائيل، فجاء فقال: خير البقاع المساجد، وشرها الأسواق"[1].
- قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه حين سئل عن ميراث الجدة: "ارجعي حتى أسأل الناس"[2].
- قول علي بن أبي طالب رضي الله عنه: "وابردها على الكبد أن يقول الرجل لما لا يعلم: الله أعلم"[3].
- وسأل رجلٌ ابن عمر رضي الله عنه عن مسألة فقال: "لا علم لي بها، فلما أدبر الرجل. قال ابن عمر: نعم ما قال ابن عمر، سئل عما لا يعلم فقال لا علم لي به"[4].

ويضيف القرطبي شاهداً من عصر مالك، حيث نقل عن مالك بن أنس أنه سئل عن ثمان وأربعين مسألة، فقال في اثنتين وثلاثين منها:"لا أدري"، مشيرا إلى أن هذا هو الأدب الحقيقي مع العلم[5].

ويعلق القرطبي على هذا المنهج بقوله: "ومثله كثير عن الصحابة والتابعين وفقهاء المسلمين. وإنما يحمل على ترك ذلك الرياسة وعدم الإنصاف في العلم"[6].

وينقل عن ابن عبد البر أن من بركة العلم وآدابه الإنصاف فيه، وأن من لم ينصف لم يفهم ولم يفهم. وهو ما أكده مالك نفسه بقوله: "ما في زماننا شيء أقل من الإنصاف"[1].

---

[1] ابن حبان، المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع، النوع الثاني، باب ذكر البيان بأن خير البقاع في الدنيا المساجد، حديث (42)، 1/ 148. قال عنه الأرناؤوط في "الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان": "حديث حسن". ابن بلبان، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، كتاب الصلاة، حديث (1599)، 476/4.

[2] الترمذي، سنن الترمذي، أبواب الفرائض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في ميراث الجدة، حديث (2233)، 4/ 180. قال الترمذي: "وهذا حديث حسن صحيح". قال محققو الكتاب: "صحيح لغيره".

[3] الدارمي، مسند الدارمي، كتاب علامات النبوة، باب الفتيا وما فيه من الشدة، حديث (185)، 114/1.وذكر محقق المسند:" فيه عزرة التميمي: قال الإمام مسلم: عزرة التميمي، عن علي لم يرو عنه إلا مسلم البطين ".

[4] الدارمي، مسند الدارمي، كتاب علامات النبوة، باب الفتيا وما فيه من الشدة، حديث (186)، 114/1.وعلق عليه محقق الكتاب: "سنده حسن".

[5] ابن عبد البر، التمهيد، 690/1.

[6] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 286/1.

[1] ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، حديث (866)، 531/1.

ويختم القرطبي تعليقه بنبرة حزن على ما آل إليه حال طلاب العلم في عصره، حيث أصبح العلم يطلب للمكانة والظهور والمباهاة والمراء، لا للدراية والتقوى، قائلاً: "هذا في زمن مالك فكيف في زماننا اليوم الذي عم فينا الفساد وكثر فيه الطغام! وطلب فيه العلم للرئاسة لا للدراية، بل للظهور في الدنيا وغلبة الأقران بالمراء والجدال الذي يقسي القلب ويورث الضغن، وذلك مما يحمل على عدم التقوى وترك الخوف من الله تعالى"[1].

ومن خلال ما سبق، يظهر تجرد القرطبي في طلب العلم وتعليمه، وابتعاده عن الرياء والمباهاة، وحرصه على الإنصاف العلمي، حتى كان يترفع عن الإجابة دون علم، مقتديا بأعلام السلف. وهو بذلك يعد من النماذج الفذة في الجمع بين العلم والتقوى والتواضع، وهو ما أضفى على تفسيره مهابة وصدقا وعمقا قل نظيره، ويبين الأساس الذي بنى عليه تجرده للعلم، وعدم تعصبه.

المطلب الثاني: نماذج تطبيقية من تفسير القرطبي دالّة على عدم التعصب المذهبي

أوردت فيما يلي بعض المسائل التي يتجلى فيها خلق التجرد للعلم والإنصاف عند القرطبي في مواضع مختلفة من تفسيره، وذلك لبيان أن ذلك كان منهجا عنده رحمه الله، فمن ذلك:

أولا: حكم من أكل ناسياً في صيام رمضان

ذهب القرطبي إلى ما ذهب إليه جمهور العلماء من عدم وجوب القضاء على من أكل ناسيا في صيام رمضان، فقال في تفسيره: "وعند غير مالك: ليس بمفطر من أكل ناسيا لصومه. قلت: وهو الصحيح، وبه قال الجمهور: إن كل من أكل أو شرب ناسيا، فلا قضاء عليه، وإن صومه تام"[2].

واستدل القرطبي بحديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا أكل الصائم ناسياً أو شرب ناسياً فإنما هو رزق ساقه الله إليه"[1].

---

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 286/1.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 322/2.

[1] الدارقطني، سنن الدارقطني، كتاب الصيام، حديث (2242)، 141/3. قال الدارقطني: "إسناده صحيح، وكل رجاله ثقات".

وهو بذلك يخالف إمام مذهبه، حيث خالف مالك جمهور العلماء في حكم من أفطر ناسياً أثناء الصيام الواجب، فأوجب عليه القضاء، حيث قال: "من أكل أو شرب في رمضان ساهيا أو ناسيا، أو في أي صوم واجب، فعليه قضاء يوم مكانه"[1].

أما في صيام التطوع، فذهب مالك إلى عدم وجوب القضاء، حيث قال: "من أكل أو شرب ساهياً أو ناسياً في صيام التطوع، فليس عليه قضاء، وليتم يومه الذي أكل فيه أو شرب وهو متطوع. ولا يفطره"[2].

وقد علل الفقيه المالكي ابن العربي هذا القول، فقال: "أما القضاء فلابد منه، لأن صورة الصوم قد زالت، وحقيقته بالأكل قد انتقضت، والشيء لا يبقى بعد ذهاب حقيقته، كما أن الحدث يبطل الطهارة سواء وقع عمداً أو سهواً. وهذا أصل عظيم لا يبطله ظاهر يحتمل التأويل"[3].

وقد أشار ابن العربي إلى حديث الدارقطني في ختام حديثه[4]، ملمحاً إلى مذهب الجمهور ومستندهم، يقول: "وقد صحح الدارقطني أن النبي، صلى الله عليه وسلم قال له "الله أطعمك وسقاك ولا قضاء عليك". وهذه الزيادة إن صحت فالقول بها واجب وقد قال فيها بعض علمائنا: أراد فلا قضاء عليك على الفور، وهذا باطل"[5].

والدليل الذي استند إليه المالكية في هذا القول هو القياس، فقد قال القاضي عبد الوهاب: "ودليلنا على وجوب القضاء أنه مكلف حصل منه أكل في رمضان كالعامد. ولأنه أكل في صوم مفترض لا يسقط بالمرض كالمريض، ولأن القضاء إذا وجب على المريض مع كونه أعذر من الناسي كان بأن يجب على الناسي أولى"[1].

---

[1] مالك بن أنس، الموطأ، 304/1.

[2] مالك بن أنس، الموطأ، 306/1.

[3] ابن العربي، القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، 520.

[4] الدارقطني، سنن الدارقطني، كتاب الصيام، حديث (2242)، 141/3. قال الدارقطني: "إسناده صحيح، وكل رجاله ثقات".

[5] ابن العربي، القبس، 520-521.

[1] القاضي عبد الوهاب، الإشراف على نكت مسائل الخلاف، 435/1-436.

وهذا الموقف من القرطبي مثال على تجرده العلمي، حيث رجح القول الموافق للدليل، ولو خالف المذهب المالكي الذي ينتسب إليه.

ثانيا: الفرق بين الكرع والشرب

في معرض نقاشه لمسألة فقهية دقيقة تتعلق بصيغة العتق المعلق على شرط، ينقل القرطبي قول ابن العربي المالكي، حيث يعترض ابن العربي على قول أبي حنيفة فيما قال: "إن شرب عبدي من الفرات فهو حر"، بأن العتق لا يقع إلا إذا شرب مباشرةً بفمه من النهر (كرعا)، لا إذا شرب بكفه أو بإناء. وقد علل أبو حنيفة ذلك بأن الكرع غير الشرب بالكف أو الإناء، مستدلاً بتمييز القرآن واللغة بينهما[1،2].

وقد اعترض ابن العربي على هذا الرأي بشدة، واعتبره قولاً فاسداً، قائلا: "شرب الماء يطلق على كل هيئة وصفة في لسان العرب، سواء غرف باليد أو كرع بالفم، فإذا وجد الشرب المحلوف عليه لغة، حنث وعتق"[3].

لكن القرطبي، رغم انتمائه إلى المدرسة المالكية وميله لكلام ابن العربي في مواضع أخرى، يتجرد للحق ويتبنى قول أبي حنيفة، قائلاً: "قلت: قول أبي حنيفة أصح، فإن أهل اللغة فرقوا بينهما، كما فرق الكتاب والسنة"[4].

ويعضد القرطبي رأيه بما يلي:

1. اللغة: حيث يستشهد بأقوال أئمة اللغة كالجوهري، الذين فرقوا صراحة بين الكرع والشرب باليد، فـ"الكرع" هو الشرب مباشرة بالفم من الماء دون واسطة، في حين أن الشرب باليد أو الإناء وصف مختلف[1].

---

[1] ابن العربي، أحكام القرآن، 309/1-310.

[2] أنظر المسألة: السرخسي، المبسوط، 8/ 187-188.

[3] ابن العربي، الجامع لأحكام القرآن، 309/1.

[4] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 253/3.

[1] الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، 1275/3.

2. السنة: حيث يسوق حديثاً مروياً عن ابن عمر رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لَا تَكرَعُوا، ولَكن اغسِلُوا أيديكُمْ ثمَّ اشرَبُوا فيها، فإنه ليس إناء أَطيَبَ من اليَدِ"[1] والحديث – وإن كان في سنده ليث بن أبي سليم وقد ضعف – إلا أن المعنى يشهد للتمييز بين الكرع والشرب باليد.

وبهذا يتضح من هذا الموضع الإنصاف النادر والتجرد الحقيقي للقرطبي، حيث لم يتردد في مخالفة قول شيخه ابن العربي، بل وخالف جمهور المالكية، مرجحا قول أبي حنيفة لما وجده راجحاً في ميزان اللغة والدليل الشرعي.

وهذا يعد مثالاً ناصعاً على تحري القرطبي للحق دون تحيز مذهبي، وحرصه على تتبع الدليل حيثما قاده، وإن خالف به مشربه الفقهي.

ثالثا: الدلك في غسل الجنابة

يتجلى الإنصاف العلمي والتجرد عن التعصب المذهبي عند القرطبي في معالجته لمسألة الغسل من الجنابة دون دلك، وهي مسألة اختلف فيها العلماء، بل حتى في داخل المذهب المالكي ذاته، حيث المشهور فيه اشتراط الدلك لصحة الغسل[2].

فالمشهور من مذهب مالك أن الجنب لا يجزئه الغسل بمجرد صب الماء أو الانغماس فيه، بل لا بد من إمرار اليد على الجسد (الدلك)، تشبيها بغسل الوجه واليدين في الوضوء، وهذا قول أبي الفرج المالكي[1]، بل عده المعقول من لفظ "الاغتسال"، واحتج بحديث: "تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا الشعر وأنقوا البشرة"[2].

---

[1] ابن ماجه، سنن ابن ماجه، أبواب الأشربة، باب الشرب بالأكف والكرع، حديث (3433)، 4/ 495. وعلق عليه الارناؤوط بقوله: "إسناده ضعيف لضعف ليث –وهو ابن أبي سليم– وجهالة سعيد بن عامر".

[2] وفي شرح الخرشي: " والفريضة الخامسة الدلك وهو واجب لنفسه وهو المشهور". الخرشي، شرح الخرشي، 126/1.

[1] ابن عبد البر، التمهيد، 29/14.

[2] أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب الغسل من الجنابة، حديث (248)، 180/1. قال أبو داود: "الحارثُ حديثُه منكر، وهو ضعيف". قال محققا الكتاب: "إسناده ضعيف لضعف الحارث بن وجيه، وقد ضعفه المصنف به".

لكن القرطبي، رغم انتمائه للمذهب المالكي، لم يتعصب لهذا القول، بل ناقشه نقاشاً علمياً رصيناً، أظهر فيه ميله لقول الجمهور، الذين قالوا بصحة الغسل دون تدلك، إذا عم الماء الجسد، وذلك للأسباب التالية:

1. رد الحديث المحتج به من جهتين[1]:

- أن للحديث تفسيرا آخر ورد عن سفيان بن عيينة، وهو أن المراد بـ"البشرة" الفرج، وأنه كنى بالبشرة عن الفرج، وليس المقصود سائر الجسد.
- ضعف الحديث، كما قرر ذلك أبو داود، مما يسقط الاستدلال به.

2. لفظ الغسل يحتمل أحد المعنيين: الأول هو الدلك والثاني هو صب الماء وإفاضته، ويستشهد القرطبي على ذلك بقول ابن عبد البر: "كل واحد من الأمرين أصل في نفسه، لا يجب أن يرد أحدهما إلى الآخر قياساً، لأن الأصول لا يقاس بعضها على بعض"[2].
3. الاعتماد على السنة الصحيحة: حيث أشار القرطبي إلى أحاديث عائشة وميمونة رضي الله عنهما[(3)]، في صفة غسل النبي صلى الله عليه وسلم، حيث لم يذكر الدلك، ولو كان شرطاً لما أهمل نقله، كما نقل عنه تخليل أصول شعره وغرف الماء.
4. نقل المخالفات داخل المذهب: فقد ذكر القرطبي قولاً منسوبا إلى الإمام مالك نفسه يخالف المشهور من مذهبه، حيث نقل قول مروان بن محمد الظاهري أنه سأل مالكا عن جنب انغمس في الماء دون أن يتدلك أو يتوضأ، فقال مالك: "مضت صلاته" .وهذه رواية صحيحة عن الإمام تؤيد الجواز، خلافاً للمشهور[1].

---

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 210/5.

[2] ابن عبد البر، الاستذكار، 263/1.

[3] عن ميمونة قالت: "وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم وضوءا لجنابة، فأكفأ بيمينه على شماله مرتين أو ثلاثا، ثم غسل فرجه، ثم ضرب يده بالأرض أو الحائط، مرتين أو ثلاثا، ثم مضمض واستنشق، وغسل وجهه وذراعيه، ثم أفاض على رأسه الماء، ثم غسل جسده، ثم تنحى فغسل رجليه، قالت: فأتيته بخرقة فلم يردها، فجعل ينفض بيده". البخاري، صحيح البخاري، كتاب الغسل، باب (من توضأ في الجنابة)، حديث (270)، 106/1. عن عائشة قالت: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اغتسل من الجنابة، غسل يديه، وتوضأ وضوءه للصلاة، ثم اغتسل، ثم يخلل بيده شعره، حتى إذا ظن أنه قد أروى بشرته، أفاض عليه الماء ثلاث مرات، ثم غسل سائر جسده. وقالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد، نغرف منه جميعا". البخاري، صحيح البخاري، كتاب الغسل، باب: تخليل الشعر، حديث (269)، 105/1.

[1] ابن عبد البر، التمهيد، 30/14

5. تفنيد اعتراض ابن العربي: حيث انتقد ابن العربي من مالكية الأندلس من جوز من علماء المالكية الغسل من غير دلك، ونقل ذلك عن الإمام مالك، وعد ذلك من أوهام الناقل، قال ابن العربي: "وأعجب لأبي الفرج الذي روى وحكى عن صاحب المذهب أن الغسل دون ذلك يجزئ! وما قاله قط مالك نصا ولا تخريجا، وإنما هي من أوهامه"[1]. ورد عليه القرطبي بأن الرواية موجودة عن مالك نفسه كما ذكرنا، مؤكدة بصيغة صريحة لا لبس فيها، وبذلك أظهر إنصافه العلمي حتى في وجه الكبار من أعلام مذهبه.

رابعا: قتل شبه العمد

نقل القرطبي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾ ﴾[النساء:93] اختلاف العلماء في قتل شبه العمد، فذكر موقف مالك الذي أنكر وجود شبه العمد في الشريعة، فقال: "أنكر ذلك مالك، وقال: ليس في كتاب الله إلا العمد والخطأ"[2].

وهو القول الذي نقل عنه في المدونة، قال: "شبه العمد باطل، وإنما هو عمد أو خطأ ولا أعرف شبه العمد"[3]، وهو ما ذكره ابن عبد البر: "وشبه العمد عند الشافعي رحمه الله في الجراح وفي النفس جميعا، وعند أبي حنيفة لا يكون شبه العمد إلا في النفس وقوم أنكروه؛ منهم مالك والليث وجماعة من أهل المدينة، قال مالك رحمه الله: "شبه العمد باطل، إنما هو عمد أو خطأ، ومن ضرب أحدا بعصًا أو رماه بحجر فهو عمد، وفيه القصاص"[1]، ونقل القرطبي أيضا عن الليث بن سعد القول نفسه، ثم أضاف أن

[1] ابن العربي، أحكام القرآن، 558/1.
[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 329/5.
[3] مالك بن أنس، المدونة، 558/4.
[1] ابن عبد البر، الأجوبة عن المسائل المستغربة من كتاب البخاري، 240.

جماعة من الصحابة والتابعين وافقوا هذا الرأي، وأن القاتل بما لا يقتل به غالبا كالسوط أو القضيب يعتبر عندهم قاتل عمد ويستوجب القود[1].

لكنه في المقابل عرض قول جمهور فقهاء الأمصار الذين قالوا بأن هذا النوع شبه عمد لا عمد، وأورد أسماء كبار العلماء الذين قالوا به مثل: الشعبي، الحكم، حماد، النخعي، سفيان الثوري، الشافعي، وأهل العراق. بل نسبه إلى عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب، في إشارة إلى أن القول به له جذور في فقه الصحابة.

وقد ذهب القرطبي إلى القول بشبه العمد، قال: "قلت: وهو الصحيح، فإن الدماء أحق ما احتيط لها إذ الأصل صيانتها في أهبها، فلا تستباح إلا بأمر بين لا إشكال فيه، وهذا فيه إشكال؛ لأنه لما كان مترددا بين العمد والخطأ حكم له بشبه العمد، فالضرب مقصود والقتل غير مقصود، وإنما وقع بغير القصد فيسقط القود وتغلظ الدية"[2].

فهنا يرجح القول بخلاف ما ذهب إليه مالك، ويعلل ذلك بأن شبه العمد متردد بين القصد وعدمه، والمقصود فيه الضرب لا القتل، وبالتالي يسقط القود، وتكون الدية مغلظة، وهذا من أعظم صور الاحتياط في الدماء.

وهو يستدل على ذلك بالسنة النبوية لا بالترجيح العقلي والمقاصدي فقط، ومن ذلك:

- حديث عبد الله بن عمرو: "ألا إنَّ دِية الخطأ شبهِ العَمدِ ما كانَ بالسوطِ والعَصَا مئةٌ من الإبلِ: منها أربعون في بُطونِها أولادُها"[3].
- حديث ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الْعَمدُ قَوَدُ اليَدِ، وَالخطَأُ عَقلٌ لا قَوَدَ فيه"[1].

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 5/ 329-330.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 329/5.

[3] أبو داود، السنن، كتاب الديات، باب: الدية، كم هي؟، حديث (4547)، 606/6. قال الارناؤوط:" إسناده صحيح".

[1] الدارقطني، السنن، كتاب الحدود والديات وغيره، حديث (3138)، 83/4. قال محقق التعليق المغني: "هو حديث صحيح". العظيم آبادي، التعليق المغني، 4/ 80.

- حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: "عَقل شبه العَمد مغلَّظٌ مثل عَقل العمد، ولا يقتَل صاحبه"[1]، ثم ختم بقوله الصريح: "وهذا نص"[2].

فالإمام القرطبي خالف إمامه مالكاً، وهو من أئمة المدرسة المالكية، خالفه في أحد أعظم أبواب الفقه: الدماء والقصاص، ورجح قول جمهور العلماء، مستنداً إلى: الأحاديث الصحيحة، ومقاصد الشريعة في صيانة الدماء، وأقوال الصحابة والتابعين.

خامسا: صلاة الخوف وقصر الصلاة

يذكر القرطبي رأياً قال به الجرجاني والمهدوي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا ﴿١٠١﴾﴾[النساء:101]، ومضمونه أن[3]: جملة: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ليست متصلة بما قبلها (أي القصر من الصلاة)، بل هي بداية موضوع جديد في بيان صلاة الخوف، وأن قوله: ﴿إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا﴾ هو اعتراض بياني لا أكثر.

وهذا القول فيه قراءة مختلفة لبنية الآية وتقديم لتقسيم دلالي جديد.

ثم أورد اعتراض ابن العربي والقشيري على هذا الرأي:

- فقد نقل القرطبي عن القشيري قوله: "في الحمل على هذا تكلف شديد، وإن أطنب الرجل في التقدير وضرب الأمثلة".
- وقال ابن العربي: "وهذا كله لم يفتقر إليه عمر ولا ابنه ولا يعلى بن أمية معهما"[1].

---

[1] أحمد ابن حنبل، المسند، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن عمرو بن العاص، حديث (6718)، 11/ 327-328. قال محققو الكتاب: "إسناده حسن".

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 330/5.

[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 362/5-363.

[1] ابن العربي، أحكام القرآن، 617/1.

وهذا يوحي برفض تام منهم للتقسيم الذي عرضه الجرجاني، واعتبروه متكلفا ولا حاجة إليه، خاصة مع وجود قراءة واضحة مأثورة عن الصحابة.

ثم يذكر القرطبي مخالفته لما ذكره ابن العربي والقشيري، وينقل حديثا يدعم ما ذهب اليه الجرجاني، فعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: "سأل قوم من التجار رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: إنا نضرب في الأرض فكيف نصلي؟ فأنزل الله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ ثم انقطع الكلام، فلما كان بعد ذلك بحول غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى الظهر، فقال المشركون: لقد أمكنكم محمد وأصحابه من ظهورهم هلا شددتم عليهم؟ فقال قائل منهم: إن لهم أخرى في أثرها، فأنزل الله تعالى بين الصلاتين ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ إلى آخر صلاة الخوف"[1]. ثم عقب القرطبي على هذا الحديث بقوله: "فإن صح هذا الخبر فليس لأحد معه مقال، ويكون فيه دليل على القصر في غير الخوف بالقرآن"[2].

ثم يذكر القرطبي أثرا آخر معززاً به ما ذهب إليه الجرجاني، وهو ما روي عن ابن عباس أيضاً، قال: "إن قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾، نزلت في الصلاة في السفر، ثم نزل ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ في الخوف بعدها بعام"[3].

ثم يشرح القرطبي ما ذهب إليه الجرجاني، من كون الآية قد اشتملت على قضيتين مستقلتين وحكمين مختلفين؛ فقوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ يتحدث عن قصر الصلاة في السفر، وهنا ينتهي السياق الأول.

---

[1] الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 407/7. قال المحقق عن بعض رواة الحديث: "وأبو روق وسيف بن عمر ضعيفان".

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 362/5.

[3] أورده البغوي من قول أبي أيوب الانصاري. البغوي، معالم التنزيل في تفسير القرآن، 689/1.

ثم تبدأ الآية في بيان فريضة أخرى تتعلق بصلاة الخوف، حيث قدم الشرط وهو قوله: ﴿إِنۡ خِفۡتُمۡ أَن يَفۡتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾، والتقدير: إن خفتم وأنت فيهم فأقمت لهم الصلاة.

أما حرف الواو في قوله: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمۡ﴾فهو زائد من حيث الإعراب، لا يفيد ترتيباً جديداً، والجواب متعلق بقوله: ﴿فَلۡتَقُمۡ طَآئِفَةٞ مِّنۡهُم مَّعَكَ﴾وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلۡكَٰفِرِينَ كَانُواْ لَكُمۡ عَدُوّٗا مُّبِينٗا﴾ هو جملة اعتراضية جاءت لتعليل الحكم وبيان دواعي الحذر والاحتياط.

وهذا يرسخ صورة القرطبي كفقيه مفسر متجرد للحق، منصف في خلافه، شديد الاتباع للدليل، وهي سمة أصيلة من سمات كبار العلماء الربانيين.

سادسا: أكل لحم الخيل

عند تفسير قوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾[الأنعام:145]، ذكر القرطبي حكم أكل عدد من الحيوانات، وأقوال العلماء في ذلك، ومما ذكره حكم أكل لحم الخيل، يقول: "واختلفوا في أكل الخيل، فأباحها الشافعي، وهو الصحيح، وكرهها مالك"[1]. فهو هنا يقول بقول الشافعي من غير تعليل لاختياره، ومن غير مناقشة لأدلة الفريقين.

ثم يعرض المسألة بالتفصيل عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَٱلۡخَيۡلَ وَٱلۡبِغَالَ وَٱلۡحَمِيرَ لِتَرۡكَبُوهَا وَزِينَةٗۚ وَيَخۡلُقُ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ٨﴾[النحل:8] مبيناً الأدلة بالتفصيل، ومبيناً علة اختياره[1]، فالقرطبي يرى أن أكل لحوم الخيل جائز، ويذهب إلى إباحته معتمدا على ظاهر القرآن، وصريح السنة، ومقتضى النظر السليم، كما أنه ناقش أدلة المخالفين مناقشة علمية متجردة، بين فيها ضعف الاحتجاج أو تناقض

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 123/7.

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 10/ 76-77.

الاستدلال. مخالفاً بذلك قول مالك الذي يقول بالكراهة[1]، يقول ابن عبد البر: "ولا تؤكل الخيل عند مالك كراهية لا تحريما"[2]، ويمكن تلخيص رأيه ومناقشته كما يلي:

1. رده على الاستدلال بآية النحل. وهي قوله تعالى: ﴿ وَٱلۡخَيۡلَ وَٱلۡبِغَالَ وَٱلۡحَمِيرَ لِتَرۡكَبُوهَا وَزِينَةٗۚ وَيَخۡلُقُ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ٨ ﴾[النحل:8]، حيث قال بعض المالكية كابن القاسم وابن وهب وأشهب[3]: بما أن الله ذكر الركوب والزينة، ولم يذكر الأكل، دل ذلك على عدم جواز أكلها، بخلاف الأنعام حيث قال: ﴿وَمِنۡهَا تَأۡكُلُونَ﴾، وقد استند إلى هذا القول ابن عباس، فكره أكل لحوم الخيل محتجا بالآية[4].

لكن القرطبي رفض هذا الاستدلال، وبين أن الآية لا تدل على التحريم، وإنما هي بيان لأشهر المنافع، وليس حصرا لها، بدليل أن الأنعام مع أنها ذكرت في سياق الأكل، لم يذكر في الآية أنها تركب، مع أن ركوبها ثابت ومشاهد. فقال: "أما الآية فلا دليل فيها على تحريم الخيل. إذ لو دلت عليه لدلت على تحريم لحوم الحمر، والسورة مكية، وأي حاجة كانت إلى تجديد تحريم لحوم الحمر عام خيبر وقد ثبت في الأخبار تحليل الخيل"[5].

2. رده على حديث خالد بن الوليد وهو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْخَيْلِ وَالْبِغَالِ وَالْحُمُرِ وَكُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السُّبُعِ، أَوْ مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ"[1]. فقال القرطبي: "الآية والحديث لا حجة فيهما لازمة"[2]. كما أشار إلى أن من روى النهي عن الخيل قد خالفه من هو أوثق منه، ممن رووا الإباحة تصريحا.

---

[1] وفي المذهب المالكي: "وأما الخيل فقيل بالكراهة والإباحة والمعتمد التحريم". العدوي، حاشية العدوي على شرح الخرشي، 30/3.

[2] ابن عبد البر، الكافي في فقه أهل المدينة، 436/1.

[3] ابن العربي، احكام القرآن، 122/3. مالك بن انس، الموطأ، 497/2.

[4] الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 173/14.

[5] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 76/10.

[1] الدارقطني، السنن، كتاب الصيد والذبائح والأطعمة، حديث (4770)، 517/5. قال الدارقطني: "وهذا حديث ضعيف"، 518/5.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 76/10.

3. استدلاله بالسنة الصحيحة في الإباحة، ومن الأحاديث التي استدل بها[1]:

- حديث جابر في صحيح مسلم: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نَهَى، يَوْمَ خَيْبَرَ، عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ. وَأَذِنَ فِي لُحُومِ الخيل"[2].
- حديث أسماء بنت أبي بكر في صحيح مسلم: "نَحَرْنَا فَرَسًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَأَكَلْنَاهُ"[3].

4. قده للقياس الشكلي على الحمار. فقد نقل القرطبي اعتراضاً قد يورده البعض، وهو: إن الخيل لا تؤكل لأنها من ذوات الحوافر كالحمار. فرد القرطبي بقوله: إن هذا قياس شبه، وقد اختلف فيه الأصوليون، وهو مردود عند مخالفة النص، ثم إن هذا القياس منتقض بالخنزير، فله ظلف كالبقر والغنم، ومع ذلك فهو محرم، مما يدل على أن التشابه في الشكل لا يفيد ذات الحكم دائما[4].

وبناء على ما سبق من مناقشة، ذكر القرطبي خلاصة رأيه في المسألة بقوله: "الصحيح الذي يدل عليه النظر والخبر جواز أكل لحوم الخيل"[5]، وهو يؤكد على ذلك بما نقله عن الطبري من أن إجماعهم على جواز ركوب ما ذكر للأكل دليل على جواز أكل ما ذكر للركوب[6].

وأفتى القرطبي بإباحة أكل لحوم الخيل، وناقش أدلة المانعين من باب التجرد العلمي، وإن خالف المعتمد في مذهبه، لكنه رجح ما دل عليه الدليل الصحيح والصريح من الكتاب والسنة، وأعرض عما يراه تأويلات وقياسات ضعيفة، مما يعكس تجرده للحق، ووفاءه بأمانة التفسير.

ويتجلى في تناول الإمام القرطبي لمسائل الخلاف الفقهي خلق عظيم، هو التجرد للحق، فقد كان رحمه الله لا يأبه بموافقة مذهبه المالكي إن تبين له رجحان غيره بدليل صريح من القرآن أو السنة أو اللغة،

---

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 77/10.

[2] مسلم، صحيح مسلم، كتاب الصيد والذبائح، باب: في أكل لحوم الخيل، حديث (1941)، 1541/3.

[3] مسلم، صحيح مسلم، كتاب الصيد والذبائح، باب: في أكل لحوم الخيل، حديث (1942)، 1541/3.

[4] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 77/10.

[5] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 76/10.

[6] الطبري، جامع البيان، 176/14.

وهذا الخلق الجليل هو زينة العالم وعدته، وخصوصاً المفسر لكتاب الله، إذ لا يصح لمن تصدى لفهم كلام الله وتبيينه للناس أن يقيد نفسه بقول إمامه أو طائفته، بل الواجب أن يكون همه التحقيق والبيان لا الانتصار والانتماء، فالمفسر إن لم يتجرد للحق، خلط الهوى بالتفسير، والرأي بالنص، وأضل من استفتاه. ومن هنا كان القرطبي نموذجاً للعالم الرباني الذي يقدم النصوص على الأقوال، ويعلي من سلطان الحجة على سلطان التقليد، مما يرسخ الثقة في تفسيره، ويجعله مرجعاً يتجاوز المذهبية إلى خدمة القرآن الكريم بصدق وإخلاص.

المبحث الثاني: الأدب عند القرطبي في الردّ على المخالف

اتسم القرطبي رحمه الله بأدب رفيع في الرد على المخالف، فكان يخوض في مسائل الخلاف بروح العالم المنصف الذي يقدّر آراء العلماء ويعرف منازلهم. فمع شدته أحياناً في بيان الراجح وتصحيح الأقوال، إلا أنه كان يلتزم منهجاً يقوم على الإنصاف وذكر الحجة والاحتراز من التعميم، فيعرض قول المخالف عرضاً أميناً، ثم يردّ عليه بالدليل من القرآن والسنة وأقوال السلف، دون إساءة أو تجريح.

المطلب الأول: أدب الخلاف وأهميته في الشريعة الإسلامية

اقتضت حكمة الله تعالى أن يخلق الناس مختلفين في العقول والمدارك والأفكار، وأن ينوع ألسنتهم وألوانهم وتصوراتهم؛ فتتعدد بذلك آراؤهم وأحكامهم. ولولا هذا التنوع لما تحققت عمارة الكون، إذ إن وحدة الرأي والرؤية في كل شيء تفضي إلى الجمود والتعطيل، بينما يثمر الاختلاف المشروع حركة علمية وفكرية تثري الحياة.

إن أدب الاختلاف أصل راسخ في شريعتنا الإسلامية، لا خلاف فيه بين العلماء الراسخين. وقد علمنا النبي صلى الله عليه وسلم هذا الأدب قولاً وفعلاً؛ ففي حادثة بني قريظة لما قال: "لا يصلِين أحد العصر إلا في بني قريظة"[1]، اختلف الصحابة رضي الله عنهم في فهم المراد، فمنهم من التزم ظاهر الأمر ولم

[1] البخاري، صحيح البخاري، كتاب صلاة الخوف، باب: صلاة الطالب والمطلوب، حديث (904)، 321/1.

يصل العصر إلا عند وصوله، ومنهم من قدر أن المقصود هو المسارعة فحسب فصلى في الطريق. وحين بلغ الأمر النبي صلى الله عليه وسلم لم يعنف أحداً منهم، بل أقر اجتهادهم جميعا، ليعلمنا كيف تكون رحابة الصدر مع اختلاف المدارك والاجتهادات.

هذا الفهم الراقي للاختلاف ورثه الصحابة والتابعون وأئمة المذاهب، فلم يكن هدفهم الخلاف لذاته، بل القصد الدائم كان الوصول إلى مراد الشارع، لذا كان الاختلاف عندهم رحمة لا نقمة، ووسيلة إثراء لا سبب تنازع. فكان أحدهم يرى رأيه صوابا يحتمل الخطأ، ويرى رأي غيره خطأ يحتمل الصواب. ولم يؤد هذا الاختلاف بينهم إلى العداوة ولا إلى ضعف الأمة، بل على العكس، كان سببا لرفعتها وغناها الفقهي والفكري. فقد تركوا لنا تراثاً فقهياً زاخراً تنوعت فيه الآراء، دون أن يمس ذلك من المحبة والتقدير شيئا.

وقد أشار ابن القيم –رحمه الله– إلى أن من خالف غيره مع سلامة قصده واتباعه منهج أهل العلم في الاستدلال، فإن مخالفته لا تعد مذمومة ولا توجب قطيعة؛ لأن مثل هذا الخلاف لا يضر ولا يفسد الود، يقول: "فإذا كان الاختلاف على وجه لا يؤدي إلى التباين والتحزب، وكل من المختلفين قصده طاعة الله ورسوله؛ لم يضر ذلك الاختلاف، فإنه أمر لا بد منه في النشأة الإنسانية، ولكن إذا كان الأصل واحداً والغاية المطلوبة واحدة والطريق المسلوكة واحدة لم يكد يقع اختلاف، وإن وقع؛ كان اختلافاً لا يضر كما تقدم من اختلاف الصحابة؛ فإن الأصل الذي بنوا عليه واحد، وهو كتاب الله وسنة رسوله، والقصد واحد، وهو طاعة الله ورسوله، والطريق واحد، وهو النظر في أدلة القرآن والسنة وتقديمها على كل قول ورأي وقياس وذوق وسياسة"[1].

فالعيب ليس في وجود الخلاف ذاته؛ فإنه أمر فطري وجبلي أودعه الله تعالى في البشر لحكم عظيمة، فهو وسيلة للتكامل والتفكير، ولتنوع الاجتهادات الذي يغني الأمة ويوسع مداركها. وإنما تكمن المشكلة في سوء فهم طبيعة الخلاف، وفي عدم تقبله، وسوء إدارة هذا الخلاف والتعامل معه.

[1] ابن قيم الجوزية، الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة، 519/2.

ولهذا نجد العلماء والفضلاء قد وضعوا آداباً رفيعة لإدارة الخلاف حتى يكون بناء مثمراً، بعيداً عن التعصب والعداوة، فالخلاف حتمي ما دامت العقول مختلفة، فلا ينبغي أن يكون الخلاف مدعاة للفرقة.

فالهدف من الحوار والخلاف هو الوصول للحق، لا مجرد الانتصار للرأي. وانظر إلى عظمة تجرد الإمام الشافعي حين قال: "ما ناظرت أحدا قط إلا أحببت أن يوفق ويسدد ويعان، ويكون عليه رعاية من الله وحفظ، وما ناظرت أحدا إلا ولم أبال أظهر الله الحق على لساني أو على لسانه"[1].

وهكذا نجد أن الخلاف في ذاته ليس عيباً ولا خطراً، بل هو طبيعة بشرية وسنة كونية، فإذا أحيط بالأدب والعلم كان رحمة واتساعاً للأمة، وإذا أسيء التعامل معه صار سبباً للفرقة والبغضاء. فالمسلم الحق كيس فطن، يفرق بين الاختلاف المذموم والاختلاف المشروع، ويجعل غايته الوصول للحق لا الانتصار للنفس، فيحسن الظن بالمخالفين، ولا يسقطهم، ويحذر من التعصب وتتبع الرخص.

المطلب الثاني: استعمال القرطبي للعبارات المهذبة في ردوده على المخالفين

مما عرف عن القرطبي عفة لسانه، وأدبه الظاهر في تعامله مع المخالف في الرأي، وهذا نابع من تدينه وورعه، وتتبعه للحق من غير رغبة للانتصار للنفس مما قد يحمل البعض على الانتقاص من المخالف، وتجريح شخصه وذاته. والقارئ لتفسير القرطبي– ومؤلفاته بشكل عام– يلاحظ هذا الأدب وعفة اللسان التي كان يتحلى بها الإمام في ردوده وتعقيباته على العلماء، بل هو يدافع عن العلماء إذا انتقص من حقهم، ونيل من ذواتهم، معاتباً من يوجه لهم العبارات الجارحة التي لا تليق بالعلماء ومكانتهم.

وهو ما أشار إليه الذهبي عند كلامه عن موقف القرطبي من عبارات ابن العربي القاسية لبعض العلماء: "كذلك نجد القرطبي – رحمه الله – كثيرا ما يدفعه الإنصاف إلى أن يقف موقف الدفاع عمن يهاجمهم ابن العربي من المخالفين، مع توجيه اللوم إليه أحياناً، على ما يصدر منه من عبارات قاسية

[1] أبو نعيم الأصبهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، 118/9.

في حق علماء المسلمين، الذاهبين إلى ما لم يذهب إليه"[1]، والعفة والنزاهة سمة القرطبي في تفسيره، يقول الذهبي: "فإن القرطبي رحمه الله في تفسيره هذا حر في بحثه، نزيه في نقده، عف في مناقشته وجدله"[2].

فالقرطبي عند الخلاف في الرأي مع العلماء يستعمل العبارة اللطيفة المهذبة، ومن هذه الألفاظ في ردود القرطبي على العلماء، والدالة على أدبه في الاختلاف:

أولا: عبارة (ليس بمرضيّ)

ومثاله: عند تفسيره قوله تعالى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾[الفاتحة:2]، عرض القرطبي أقوال العلماء الذين قالوا إن الحمد والشكر بمعنى واحد، ومنهم أبو جعفر الطبري وأبو العباس المبرد، ثم قال تعليقا: "وليس بمرضي"[3].

فالقرطبي – رحمه الله – رد على هذا القول بلطف وأدب علمي، فلم يستعمل ألفاظاً جارحة أو قاسية، وإنما عبر بأسلوب مهذب يدل على مخالفته لهم دون تجريح، فاكتفى بالقول إنه قول "غير مرضي" أي غير مقبول علميا. ثم وضح رأيه بالدليل والتعليل فقال: "قلت: الصحيح أن الحمد ثناء على الممدوح بصفاته من غير سبق إحسان، والشكر ثناء على المشكور بما أولى من الإحسان"[1]. وبين أن الحمد أعم من الشكر لأن الحمد يشمل الثناء المجرد، أما الشكر فهو مخصوص بمقابلة الإحسان[2].

وبهذا جمع القرطبي بين الأمانة العلمية في عرض القول المخالف، والأدب في التعبير عن رفضه له، مع بيان وجهة نظره بالدليل والشرح الواضح، مما يعكس الأدب في الاختلاف مع العلماء، حتى عند الترجيح والرد.

---

[1] الذهبي، التفسير والمفسرون، 340/2.
[2] الذهبي، التفسير والمفسرون، 341/2.
[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 134/1.
[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 134/1.
[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 134/1.

ثانيا: استخدام لفظة (الغفلة) والتي تدل على الخطأ اليسير الذي قد يقع فيه كل إنسان

ومثاله: في مسألة ترك النبي صلى الله عليه وسلم قتل المنافقين مع علمه بنفاقهم[1]، يُظهر القرطبي – رحمه الله – أدباً علمياً رفيعاً في رده على قول ابن العربي. فبعد أن عرض رأي بعض العلماء الذين قالوا إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقتلهم لأنه كان هو وحده العالم بنفاقهم، وأن العلماء قد أجمعوا على أن القاضي لا يقتل بعلمه، نقل قول ابن العربي الذي اعترض على هذا بقوله: "وهذا منتقض، فقد قتل بالمجذر بن زياد الحارث بن سويد بن الصامت، لأن المجذر قتل أباه سويدا يوم بعاث، فأسلم الحارث وأغفله يوم أحد فقتله، فأخبر به جبريل النبي صلى الله عليه وسلم فقتله به، لأن قتله كان غيلة، وقتل الغيلة حد من حدود الله"[2،3]، رد القرطبي قائلا: "قلت: وهذه غفلة من هذا الإمام"[4].

ولاحظ هنا كيف عبر القرطبي عن مخالفته بأدب جم؛ فلم يستعمل ألفاظاً جارحة أو إساءة، وإنما وصف ما قاله ابن العربي بأنه "غفلة"، وهو تعبير لطيف يدل على الخطأ في الفهم دون تجريح لصاحبه أو انتقاص من قدره كإمام.

ثم بين وجهة نظره بالدليل والتعليل فقال إن الإجماع – الذي استدل به – لا ينعقد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ولا في وجود الوحي، لأن القضايا التي حصلت زمن النبي هي بوحي مخصوص فلا يحتج بها بعد انقطاع الوحي، أو تكون منسوخة بالإجماع الذي انعقد بعد وفاته.

وهكذا نجد أن القرطبي – رحمه الله – في تعليقه عرض القول المخالف بأمانة، ورد عليه بأدب ودون إساءة، مع التعليل العلمي الهادئ الواضح، وهو نموذج راق من أدب العلماء في النقد والرد، حيث يجمعون بين احترام العلماء السابقين والحرص على بيان الصواب بالدليل والبرهان.

---

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 198/1.

[2] ابن العربي، أحكام القرآن، 21/1.

[3] البيهقي، السنن الكبرى، كتاب النفقات، باب ما جاء في قتل الغيلة، حديث (16154)، 259/16.

[4] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 198/1.

ثالثا: الاعتذار لصاحب الرأي المخالف بأنه لم يصل إليه الدليل

ومثاله: في مسألة تحليل الزوجة لزوجها بعد الطلقة الثالثة، يظهر الإمام القرطبي رحمه الله أدباً بالغاً في التأول للمخالفين والتماس العذر لهم، رغم مخالفته لرأيهم[1]. فقد عرض القرطبي قول سعيد بن المسيب وسعيد بن جبير اللذين قالا إن المقصود في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥ﴾ [البقرة:230]، هو مجرد العقد الصحيح دون الحاجة للجماع، وهو قول شاذ خالف جمهور العلماء[2]، بل وافقتهم فيه طائفة من الخوارج فقط[3].

ومع ذلك، لم يكتف القرطبي ببيان مخالفة هذا الرأي للسنة الواضحة في حديث العسيلة[4]، بل حاول أن يلتمس العذر لهذين الإمامين الكبيرين فقال: "وأظنهما لم يبلغهما حديث العسيلة أو لم يصح عندهما، فأخذا بظاهر القرآن"[5].

وهذا أسلوب راق جدا، إذ بدلاً من الطعن في علمهما أو اتهامهما بسوء الفهم، قدر مكانتهما وعذرهما بكون الحديث ربما لم يصل إليهما أو لم يثبت عندهما، فاعتمدا على ظاهر القرآن في فهم المسألة. وبهذا يكون القرطبي قد جسد مثالاً رائعاً في أدب الاختلاف مع المخالف، وهذه طريقة العلماء الكبار الذين يجمعون بين الإنصاف في عرض القول، وحسن الظن بالمخالفين، والحرص على توضيح الصواب بدليله الشرعي.

---

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 3/147-148.

[2] ابن المنذر، الإجماع، 86.

[3] ابن المنذر، الإشراف على مذاهب العلماء، 5/238.

[4] والحديث في سنن الدارقطني قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا طلق الرجل امرأته ثلاثا لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره ويذوق كل واحد منهما عسيلة صاحبه". الدارقطني، سنن الدارقطني، كتاب الخلع والطلاق والإيلاء وغيره، حديث (3977)، 5/59. وفي التعليق المغني على الدارقطني: "الحديث ضعيف". أبي الطيب آبادي، سنن الدارقطني بذيله التعليق المغني على الدارقطني، 5/ 59.

[5] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 3/148.

رابعا: استخدام عبارة (في رأيه نظر)

ومثاله: عندما عرض القرطبي قول الإمام الطبري الذي فسر قوله تعالى: ﴿وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ﴾[النساء:34] بمعنى أن يُشدَّ الوثاق للنساء استناداً إلى قولهم: هجر البعير إذا ربطه[1]، قال: "وفي كلامه في هذا الموضع نظر"[2]، فلم يهاجم القرطبي هذا التفسير بألفاظ قاسية أو جارحة، رغم مخالفته له، وإنما عبر بأسلوب معتدل يدل على التحفظ والاعتراض العلمي الرصين، فاكتفى بالقول بأن في هذا الكلام نظراً يحتاج إلى تأمل وإعادة نظر.

ثم واصل القرطبي توضيح وجه الاعتراض بأمانة علمية، فذكر رد القاضي أبي بكر بن العربي الذي استغرب هذا القول ووصفه بأنه: "هفوة من عالم بالقرآن والسنة"[3]، حيث ذكر ابن العربي أن السبب الذي دفع الطبري إلى هذا التأويل، هو حديث غريب رواه ابن وهب عن مالك عن فعل الزبير بن العوام مع زوجته أسماء رضي الله عنهما[4]. وهنا يظهر حرص القرطبي على بيان خلفية الرأي المخالف دون تجريح، مما يعكس إنصافه واحترامه لجهود العلماء السابقين حتى عند مخالفتهم.

بعد ذلك بين القرطبي الرأي الأرجح الذي اعتمده جمهور العلماء، وهو أن الهجر في المضجع معناه أن يعرض الزوج عن زوجته دون أن يترك البيت أو يربطها، وأن غايته في أقصى الحالات لا يتجاوز شهراً، كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم مع نسائه حين تظاهرتا عليه، دون أن يبلغ ذلك حد أربعة أشهر التي ضربها الله عز وجل أجلاً للمولى[5].

يتضح من هذا الأسلوب أن القرطبي جمع بين الأمانة العلمية في نقل الأقوال، والإنصاف في عرض وجهات النظر المختلفة، وبين الأدب في الرد على المخالفين دون تهوين لمكانتهم. فقد بين وجه الخطأ

---

[1] الطبري، جامع البيان، 707/6.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 172/5.

[3] ابن العربي، أحكام القرآن، 533/1.

[4] ابن العربي، أحكام القرآن، 533/1.

[5] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 172/5.

بالدليل والبرهان، وفي الوقت نفسه لم ينزلق إلى إساءة أو قسوة في النقد، مقدما بذلك مثالاً بـــديعاً لأدب العلماء في الاختلاف والرد العلمي الرصين.

خامسا: رفضه للتطاول على العلماء واستخدامه عبارة (ذهب قوم)

ومثاله: أدب القرطبي وإنصافه في الرد على ما فيه إساءة أو تطاول على العلماء، حتى لو كـــان هـــذا القول صادراً من عالم كبير مثل ابن العربي الذي ينتمي إلى مذهبه المالكي.

فقد نقل القرطبي قول ابن العربي في معرض تعليقه على مسألة أسئلة النوازل[1] عند تفسير قوله تعـــالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ إِن تُبۡدَ لَكُمۡ تَسُؤۡكُمۡ وَإِن تَسۡـَٔلُواْ عَنۡهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلۡقُرۡءَانُ تُبۡدَ لَكُمۡ عَفَا ٱللَّهُ عَنۡهَاۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٞ ١٠١ ﴾[المائدة:101]، حيث قال ابن العربي: "اعتقد قوم من الغافلين تحريم أسئلة النوازل حتى تقع تعلقاً بهذه الآية وليس كذلك"[2]، وهنا اعترض القرطبي بأدب جم، فقـــال: "قلـــت: قوله اعتقد قوم من الغافلين فيه قبح، وإنما كان الأولى به أن يقول: ذهب قوم إلى تحريم أسئلة النوازل، لكنه جرى على عادته"[3].

تأمل كيف لم يلجأ القرطبي إلى التجريح أو الشدة في الرد، بل وصف هذه العبارة بأنها "فيها قبح"، ثـــم لفت النظر إلى أنه كان أولى وألطف أن يقال "ذهب قوم" بدل "اعتقد قوم من الغافلين"، فيكـــون التعبيـــر أشد أدباً واحتراماً، خاصة وأن هذا الرأي قال به بعض السلف الكبار، وليس مجرد "قوم من الغافلين".

ثم ذكر القرطبي رأيه الموافق لرأي ابن العربي –من غير تجريح أو انتقاص– بذكر أمثلة تاريخية عـــن السلف الصالح تؤيد أن كراهة السؤال عما لم يقع قول له أصل معتبر عند السلف، فذكر عن عمر بـــن الخطاب رضي الله عنه أنه كان يلعن من سأل عما لم يكن، وذكر ما روي عن زيد بن ثابت، وعمـــار

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 332/6–333.
[2] ابن العربي، أحكام القرآن، 215/2.
[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 332/6.

بن ياسر، وابن عباس رضي الله عنهم أنهم كانوا يتحرجون من كثرة السؤال عما لم يحدث، وأن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لم يسألوه إلا عن مسائل معدودة وكلها نزل فيها قرآن[1].

بهذا الأسلوب، يبين القرطبي منهجه الأصيل في النقد: فهو لا يتساهل في رد ما يراه إساءة أو شططاً في الكلام حتى لو صدر من عالم كبير، وفي الوقت نفسه يلتزم الإنصاف والأدب في الاعتراض، ويستعمل عبارات لينة مثل "فيه قبح" و"كان الأولى به" بدلاً من الألفاظ الجارحة. كما يسند اعتراضه إلى أدلة تاريخية وأقوال السلف، فيظهر أن موقفه ليس مجرد هوى بل مبني على علم وإنصاف.

وهذا الموقف يبرز روح العلماء الراسخين: الجمع بين الدفاع عن حرمة العلماء واحترام آراء السلف، وبين تقديم النصيحة العلمية بأدب ورفق حتى مع الأقران والأئمة الكبار من أهل مذهبه.

سادسا: استخدامه لعبارة (هذا تحامل) في الدفاع عن العلماء

ومثال ذلك: ما أورده القرطبي في الصلوات المقصودة عند قوله تعالى: ﴿طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ﴾ [هود:114]، ففي هذا الموضع يتجلى مرة أخرى أدب الإمام القرطبي وإنصافه العلمي، حتى مع مخالفة علماء كبار كابن العربي، مع حرصه في الوقت نفسه على بيان وجه الحق كما يراه.

فقد نقل القرطبي في تفسير قوله تعالى: ﴿طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ﴾ أقوال العلماء المختلفة في تحديد هذين الطرفين؛ فبعضهم قال إن الطرف الأول: الصبح، والطرف الثاني: الظهر والعصر، وبعضهم قال الصبح والمغرب، وغيرهم قال إن الطرف الثاني العصر وحده[2]. ثم بين أن الطبري رجح أن يكون الطرفان هما الصبح والمغرب، واستدل على ذلك بأن الجميع متفقون على أن الطرف الأول هو الصبح، فدل ذلك على أن الطرف الآخر هو المغرب[3].

---

[1] الدارمي، مسند الدارمي، كتاب علامات النبوة، باب كراهية الفتيا، حديث (123-128)، 1/96-98.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 9/109.

[3] الطبري، جامع البيان، 12/605.

لكن ابن العربي رد على الطبري ردا فيه حدة فقال: "والعجب من الطبري الذي يرى أن طرفي النهار الصبح والمغرب، وهما طرفا الليل! فقلب القوس ركوة، وحاد عن البرجاس غلوة، قال الطبري: والدليل عليه إجماع الجميع على أن أحد الطرفين الصبح، فدل على أن الطرف الآخر المغرب، ولم يجمع معه على ذلك أحد"[1]، وهي عبارات تنطوي على نوع من التهكم والمبالغة في النقد.

وهنا يظهر أسلوب القرطبي المتميز؛ فقد علق بقوله: "قلت: هذا تحامل من ابن العربي في الرد، وأنه لم يجمع معه على ذلك أحد"[2] فهو لم يكتفِ بمجرد نقل كلام ابن العربي، بل اعترض على حدته وتحامله، معبرا عن ذلك بعبارة لينة مهذبة "هذا تحامل"، دون أن يسقط مكانة ابن العربي أو يجرحه.

ثم بين القرطبي بهدوء وجهة نظر الطبري واستدل لها بدليل عقلي وفقهي؛ فقال إن الجميع متفقون على أن بعد طلوع الفجر يعد من النهار، بدليل أن من أفطر بعد طلوع الفجر عمدا في نهار رمضان يلزمه القضاء والكفارة، مما يؤكد أن ما بعد الفجر هو نهار لا ليل. ثم قال إن هذا يؤيد قول الطبري في أن الصبح هو أحد الطرفين[3].

وبهذا يجمع بين احترام العلماء والنقد العلمي الهادئ، مجسداً روح أدب الاختلاف والإنصاف التي تميز بها العلماء الكبار، فلا يسكت عن الخطأ، ولا يتجاوز في الرد، بل يكون ميزانه الدليل والحكمة والعدل في القول.

سابعا: استخدامه لعبارة (هذا تشنيع شنيع) في الدفاع عن العلماء

ومثاله: عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٦٧﴾﴾ [النحل:67] يتجلى أدب القرطبي وإنصافه العلمي في الرد، حتى وهو يعارض قولاً شديداً لابن العربي.

---

[1] ابن العربي، أحكام القرآن، 29/3.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 109/9.

[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 109/9-110.

فقد نقل القرطبي قول الحنفية الذين ذهبوا إلى أن قوله تعالى: ﴿سَكَرًا﴾يقصد به ما لا يسكر من الأنبذة، محتجين بأن الله تعالى امتن على عباده بهذا، ولا يكون الامتنان إلا بما هو حلال. ثم ذكر جواباً علمياً بأن هذا الامتنان كان في أول الإسلام قبل تحريم الخمر، فهو منسوخ بعد ذلك، وبين أن هذا التفسير هو الأرجح.

ثم نقل اعتراض ابن العربي الذي رد بشدة على من أنكر النسخ في الأخبار، وعبر بأسلوب فيه حدة فقال: "هذا كلام من لم يتحقق الشريعة... فإذا فهمتم هذا خرجتم عن الصنف الغبي الذي أخبر الله عن الكفار فيه"[1]، وفي هذا رد قاس يلحق المخالفين بالكفار ويصفهم بالغباوة.

وهنا يظهر أسلوب القرطبي المتميز في الاعتراض؛ إذ لم يقابل الشدة بالشدة، بل رد رداً علمياً هادئاً وموضوعياً، فقال: "قلت: هذا تشنيع شنيع حتى يلحق فيه العلماء الأخيار في قصور الفهم بالكفار، والمسألة أصولية"[2] فهو لم يسقط ابن العربي، ولم يرد عليه بعبارات جارحة، وإنما وصف أسلوبه بأنه «تشنيع شنيع»، مع توضيح أن المسألة خلاف أصولي معتبر، فقد اختلف العلماء في حكم نسخ الأخبار عن الأحكام الشرعية، والصحيح جوازه لهذه الآية وأمثالها، لأن الخبر عن مشروعية حكم ما يتضمن طلباً، وهذا الطلب هو الحكم الذي يمكن نسخه[3].

بهذا الأسلوب، يظهر القرطبي منهجاً متوازناً يجمع بين الدفاع عن العلماء المخالفين ورد الشطط في النقد، وبين بيان الرأي الراجح بالدليل والأدب، دون تجريح أو إساءة، مما يعكس روح العالم المنصف الذي يفرق بين الرد العلمي وأدب التعامل مع المخالف.

---

[1] ابن العربي، أحكام القرآن، 135/3.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 130/10.

[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 129/10-130.

وفي هذه المسألة يظهر أدب الإمام القرطبي وإنصافه بوضوح في طريقة رده على من قال بالرخصة في شرب المسكر، حيث نسب القول بذلك إلى إبراهيم النخعي وأبي جعفر الطحاوي، بل وإلى سفيان الثوري الذي كان يشربه، وهم من كبار العلماء وأئمة زمانهم[1].

فقد نقل القرطبي هذا القول كما هو، ثم علق عليه بهدوء وموضوعية قائلا: "قلنا: ذكر النسائي في كتابه أن أول من أحل المسكر من الأنبذة إبراهيم النخعي، وهذه زلة من عالم وقد حذرنا من زلة العالم، ولا حجة في قول أحد مع السنة"[2].

يتضح هنا أن القرطبي لم يهاجم هؤلاء العلماء أو ينتقص منهم، بل وصف قولهم بأنه "زلة"، مستنداً إلى قاعدة معروفة وهي أن العالم قد يزل، وأنه لا يحتج بقول أي أحد كائناً من كان إذا خالف السنة الصحيحة. وأكد ذلك بما نقله عن الإمام ابن المبارك حين قال: "ما وجدت الرخصة في المسكر عن أحد صحيحاً إلا عن إبراهيم"[3]، ليبين أن هذه الرخصة شاذة لا يعتد بها أمام الأدلة الشرعية الثابتة.

بهذا الأسلوب المتزن، جمع القرطبي بين احترام مكانة العلماء، والتنبيه إلى خطأ قولهم برفق ودون إساءة، وتأكيد أن الحق يتبع بالدليل لا بالتقليد، فكان رده مثالاً رائعاً على أدب الخلاف والإنصاف العلمي.

المطلب الثالث: شدة القرطبي في الرد على المبتدعة

بالرغم مما عرف عن القرطبي من أدب رفيع في الرد على المخالفين له من العلماء وأهل الاجتهاد، إلا أنه في المقابل كان شديد العبارة وقوي النقد إذا تعلق الأمر بالمبتدعة أو من خالف السنة مخالفة صريحة، وخاصة حين يرى أن قولهم يهدم أصلاً من أصول الشريعة أو يخالف نصاً قطعياً.

---

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 131/10.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 131/10.

[3] النسائي، السنن الكبرى، كتاب الأشربة، باب: ذكر الاختلاف عن إبراهيم في الأنبذة، حديث (5242)، 128/5.

ومن ذلك موقفه الواضح من بعض المتصوفة الذين قالوا بأن طلب الولد حماقة، حيث رد عليهم القرطبي بقوة واستنكار، مبيناً أن طلب الولد ليس فقط مباحاً بل هو سنة المرسلين والصديقين. واستدل لذلك بقول الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً ﴾[الرعد:38]، وكذلك بما رواه مسلم عن سعد بن أبي وقاص أن عثمان أراد التبتل فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم[1]، بل قال النبي صلى الله عليه وسلم: "النكاح من سنتي، فمن لم يعمل بسنتي فليس مني، وتزوجوا فإني مكاثر بكم الأمم"[2].

ثم يرد القرطبي بلهجة قوية قائلاً: "وفي هذا رد على بعض جهال المتصوفة حيث قال: الذي يطلب الولد أحمق، وما عرف أنه هو الغبي الأخرق"[3]، وفي ذلك إشارة صريحة إلى أن هذه الدعوى مخالفة للفطرة ولما جاءت به الشريعة من الحث على الزواج وطلب الولد.

وزاد في الاستدلال بآيات وأحاديث وأبواب عقدها الإمام البخاري مثل: "باب طلب الولد"[4]، و"باب الدعاء بكثرة الولد مع البركة"[5]، وأورد حديث أم سليم حين دعت للنبي أن يبارك في ولد أنس، فبارك الله له حتى رأى من ولده وحفدته من حفظة القرآن[6]. كما استدل بحديث: "تزوجوا الولود الودود فإني مكاثر بكم الأمم"[7]، وحديث: "إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث، ومنها: ولد صالح يدعو له"[8]، مبيناً أن في هذا الحديث وحده كفاية لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد.

---

[1] مسلم، صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب: استحباب النكاح لمن طابت نفسه إليه، حديث (1402)، 1020/2.

[2] ابن ماجه، سنن ابن ماجه، أبواب النكاح، باب: ما جاء في فضل النكاح، حديث (1846)، 54/3. قال ابن حجر في التلخيص الحبير: في اسناده عيسى بن ميمون وهو ضعيف. ابن حجر، التلخيص الحبير، كتاب النكاح، حديث (4564)، 2154/5.

[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 73/4.

[4] البخاري، صحيح البخاري، كتاب النكاح، 2008/5.

[5] البخاري، صحيح البخاري، كتاب الدعوات، 2345/5.

[6] البخاري، صحيح البخاري، كتاب الدعوات، باب: الدعاء بكثرة المال والولد مع البركة، حديث (6017)، 2344/5.

[7] أبو داود، سنن ابي داود، كتاب النكاح، باب: في تزويج الأبكار، حديث (2050)، 395/3. قال المحقق:" إسناده قوي. مستلم بن سعيد صدوق لا بأس به".

[8] مسلم، صحيح مسلم، كتاب الوصية، باب: ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، حديث (1631)، 1255/3.

بهذا الأسلوب، جمع القرطبي بين الشدة اللازمة لبيان خطأ القول الذي يخالف السنة جهراً، وبين الاستدلال الشرعي المتين الذي يظهر للمنصف بطلان تلك الدعوى، فكانت عبارته شديدة بحق، لكنها في محلها دفاعاً عن سنة النبي صلى الله عليه وسلم وعن مقاصد الشريعة.

ومن مظاهر شدة الإمام القرطبي على المخالف، وخصوصاً إذا كان في أمر يرى أنه يفضي إلى فساد في الدين والدنيا، قوله في مسألة اتخاذ أهل الكتاب كتبة وأمناء، حيث لم يتساهل في ذلك ووصف من يفعل ذلك بأنهم من: "الجهلة الأغبياء"[1].

يقول القرطبي عند تفسير قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ۚ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾﴾[آل عمران:118]ناصحاً ومحذراً: "نهى الله عز وجل المؤمنين بهذه الآية أن يتخذوا من الكفار واليهود وأهل الأهواء دخلاء وولجاء، يفاوضونهم في الآراء، ويسندون إليهم أمورهم. ويقال: كل من كان على خلاف مذهبك ودينك فلا ينبغي لك أن تحادثه"[2].

ثم ذكر القرطبي آثاراً عن الصحابة في هذا الباب، منها أن أبا موسى الأشعري استكتب ذميا، فكتب إليه عمر يعنفه وتلا عليه الآية[3]، وأن عمر رضي الله عنه لم يقبل أن يكتب له نصراني من أهل الحيرة وقال: "لا آخذ بطانة من دون المؤمنين"[4]، وبين أيضا أن عمر كان يقول: "لا تدنهم وقد أقصاهم الله، ولا تكرمهم وقد أهانهم الله، ولا تأمنهم وقد خونهم الله"[5].

---

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 179/4.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 178/4.

[3] ابن الجوزي، زاد المسير، 318/1.

[4] ابن ابي شيبة، المصنف، كتاب الأدب، باب: في اتخاذ كاتب نصراني، حديث (27544)، 289/14. قال عنه محقق الكتاب: "مجهول؛ لجهالة أبي الدهقانة".

[5] البيهقي، السنن الكبير، كتاب أدب القاضي، باب: لا ينبغي للقاضي ولا للوالي أن يتخذ كاتبا ذميا، حديث (20437)، 376/20-377. قال الألباني في إرواء الغليل: "هذا إسناد صحيح". الألباني، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، حديث (2630)، 8/ 256.

وبعد أن ساق هذه الآثار والأقوال المحكمة، وجه نقداً لاذعاً لحال زمانه فقال: "قلت: وقد انقلبت الأحوال في هذه الأزمان باتخاذ أهل الكتاب كتبة وأمناء، وتسودوا بذلك عند الجهلة الأغبياء من الولاة والأمراء"[1].

وأرى أنه لا تعارض بين ما نَقَلَه القرطبي من ألفاظ تحذر من اعتماد غير المسلمين في مراكز القرار، وبين التعاليم الإسلامية التي تأمر بحسن المعاملة والعدل مع أهل الكتاب وغيرهم؛ إذ المسألة في جوهرها مسألة تمييز بين مجالين مختلفين: مجال المعاملة الاجتماعية والقضائية – من عدلٍ، وإحسانٍ، ووفاء بالعقود– ومجال الثقة السياسية والولاء الداخلي الذي قد يمس مصالح الأمة وحفظ دينها.

فهو تحفّظ شرعي وعملي على تسليم مراكز القرار الحسّاسة ككتابة أسرار الدولة وقيادة الجيوش، لأشخاص قد يختلف ولاؤهم أو يطعنون في مصالح المسلمين. فالصحابة لم يرفضوا حسن المعاملة أو الحقوق، لكنهم تريّثوا في إسناد المناصب التي تمس السيادة أو الأمن صونا لوحدة الأمة ودفعا للخيانة أو التأثير السلبي.

وعلى هذا يُفهم قول القرطبي: "كل من كان على خلاف مذهبك ودينك فلا ينبغي لك أن تحادثه" على وجهٍ مقيد لا مطلق، إذ ليس المقصود به النهي عن مطلق المخالطة أو المعاملة، وإنما التحذير من مجالسة ومحادثة من ظهرت عداوته، وبان إفساده، وخيف ضرره على الدين أو الجماعة. فالكلام موجَّه إلى حالٍ مخصوصة وسياقٍ معين، تراعى فيه المصلحة ودرء المفسدة، لا إلى قطع أسباب العدل أو الإحسان التي قررها الإسلام في التعامل مع المخالفين. وبذلك ينسجم كلام القرطبي مع الأصول الشرعية العامة، إذ يجمع بين حسن المعاملة من جهة، والتحفظ والاحتياط في مواطن الخطر والفساد من جهة أخرى.

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 179/4.

يتضح هنا أن القرطبي لم يكن يقصد التشنيع لأجل الخصومة المجردة، بل كان غرضه حماية مقاصد الشريعة وحفظ هيبة الأمة الإسلامية واستقلالها، حتى لا تسلم أمورها وأسرارها ومالها لغير أهل ملتها. وقد استدل لذلك بحديث النبي صلى الله عليه وسلم الذي أورده في نهاية كلامه: "ما بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة إلا كانت له بطانتان: بطانة تأمره بالمعروف وتحضه عليه، وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه؛ فالمعصوم من عصم الله تعالى"[1].

وبذلك جمع القرطبي بين النصح الشديد، والحجة الشرعية، والتحذير الواقعي، فكانت عبارته شديدة لكنها في محلها، دفاعاً عن عقيدة الأمة ومصلحتها العليا.

وتتجلى شدة الإمام القرطبي في الرد على المبتدعة – وخاصة الإمامية والقدرية – في تفسيره لقوله تعالى: ﴿قَالَ فَبِمَآ أَغۡوَيۡتَنِي لَأَقۡعُدَنَّ لَهُمۡ صِرَٰطَكَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ١٦﴾ [الأعراف:16]، حيث يظهر بوضوح أسلوبه القوي في الدفاع عن عقيدة أهل السنة والجماعة وبيان فساد قول مخالفيهم.

فقد قال القرطبي موضحاً مذهب أهل السنة: "أي أن الله تعالى أضله وخلق فيه الكفر، ولذلك نسب الإغواء في هذا إلى الله تعالى وهو الحقيقة، فلا شيء في الوجود إلا وهو مخلوق له، صادر عن إرادته تعالى"[2]. ثم عرج بعد ذلك إلى الرد على الإمامية والقدرية وغيرهم بأسلوب شديد حازم، فقال: "وخالف الإمامية والقدرية وغيرهما شيخهم إبليس الذي طاوعوه في كل ما زينه لهم، ولم يطاوعوه في هذه المسألة ويقولون: أخطأ إبليس، وهو أهل للخطأ حيث نسب الغواية إلى ربه، تعالى الله عن ذلك"[3].

ويلاحظ في عبارته وصفهم بأنهم "طاوعوا شيخهم إبليس في كل ما زينه لهم"، وهذه عبارة قوية شديدة تظهر رفضه التام لمذهبهم، ثم يرد عليهم ردا علميا فيقول: "فيقال لهم: وإبليس وإن كان أهلاً للخطأ فما تصنعون في نبي مكرم معصوم، وهو نوح عليه السلام حيث قال لقومه: ﴿وَلَا يَنفَعُكُمۡ نُصۡحِيٓ إِنۡ أَرَدتُّ أَنۡ

[1] البخاري، صحيح البخاري، كتاب القدر، باب: المعصوم من عصم الله، حديث (6237)، 2438/6.
[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 175/7.
[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 7/ 175.

أَنصَحَ لَكُمۡ إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغۡوِيَكُمۡۚ هُوَ رَبُّكُمۡ وَإِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ ﴿٣٤﴾﴾[هود:34]"[1]. وفي هذا الرد يجمع القرطبي بين الحجة العلمية والنص الشرعي من القرآن، وبين الشدة في الوصف والتعبير الذي يكشف خطأهم الجسيم وخطورة مذهبهم، فهو لا يكتفي بالهجوم على فساد مذهبهم، ووصفه بأشد الألفاظ، بل يورد الحجة الداحضة لقولهم من كتاب الله عز وجل.

المبحث الثالث: تحلي القرطبي بالصبر في طلب العلم

المطلب الأول: أهمية الصبر في طلب العلم

الصبر خلق كريم، ومنقبة عظيمة لا يهبها الله إلا لأصفيائه وأحبائه، فهو زاد السالك، ونور الحائر، وسلاح المؤمن في مجاهدة النفس وأهوائها. وقد قرن الله الصبر بمعيته الخاصة في قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٣﴾﴾[البقرة:153].

ومن كان الله معه فلن يخذل، ولن يضل، ولن يذل، بل يكون له العون والتسديد والتثبيت. والصبر لا ينفك عن المؤمن في جميع أحواله، وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "ومن يتصبر يصبره الله"[2]، وقال أيضا: "وما أعطي عبد عطاء خيرا وأوسع من الصبر"[3]، فهو ليس خلقاً مكتسباً فقط، بل عطية ربانية، وفضل إلهي، لا يناله إلا من ذاق حلاوة الإيمان، وشرف المعية الإلهية.

إن من يتأمل كتاب الله وسير أنبيائه عليهم الصلاة والسلام، يدرك أن الصبر كان شعارهم، ودربهم، وزادهم في مواجهة الأذى والمحن. فقد صبر نوح على قومه ألف سنة إلا خمسين عاما، وصبر إبراهيم على نار قومه، وصبر موسى على أذى بني إسرائيل، وصبر أيوب على البلاء، وصبر محمد صلى الله عليه وسلم على الحصار والطرد والأذى والابتلاء. فكان الصبر لهم ضياء في ظلمة الطريق، وثباتاً في

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 175/7.

[2] البخاري، صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب: الاستعفاف عن المسألة، حديث (1400)، 534/2.

[3] البخاري، صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب: الاستعفاف عن المسألة، حديث (1400)، 534/2.

ساعة الشدة، ورحمة في أوقات القلق والحزن. ومن هنا جاء الأمر الإلهي لنبينا محمد عليه الصلاة والسلام: ﴿فَٱصۡبِرۡ كَمَا صَبَرَ أُوْلُواْ ٱلۡعَزۡمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ﴾[الأحقاف:35]، ومن بعدهم أولى أن يقتدي، وعلى نهجهم أن يسير.

ولا شك أن من أعظم ميادين الصبر، الصبر على طلب العلم، فهو صبر على طاعة الله، بل من أجل أنواعه، لأن طالب العلم يجاهد نفسه، ويعاني التعب والمشقة، ويسهر الليالي، ويجوع أحياناً، ويغترب، ويكظم غيظه، ويحفظ لسانه، ويؤثر مجالس العلم على متع الدنيا، كل ذلك رجاء وجه الله ورضوانه. وقد بشر رسول الله صلى الله عليه وسلم طالب العلم بقوله: "من سلك طريقا يلتمس فيه علما، سهل الله له به طريقا إلى الجنة"[1]، فطريق العلم هو طريق الجنة، وهو ميراث الأنبياء، ومن سار عليه بصدق، نال ما لا يناله الملوك، وكان من ورثة الأنبياء، كما قال صلى الله عليه وسلم: "العلماء ورثة الأنبياء"[2].

وقد سطر العلماء في سيرهم أعظم الدروس في الصبر والتحمل. فهذا عبد الله بن عباس رضي الله عنه يقول: "ذللت طالباً فعززت مطلوبا"[3]، وقد نام على عتبات العلماء، واحتمل الحر والذل لأجل حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكان الإمام أحمد يسافر شهورا من أجل حديث، ويقول: "مع المحبرة إلى المقبرة"[4]. وهذا عبد الله بن المبارك قيل له بالشام: "إلى كم تطلب العلم؟ فقال: أرجو أن تروني فيه إلى إن أموت أليس يقال له يستغفر له كل شيء حتى الحيتان في الماء فلهذا متروك؟"[5]. لقد كانوا يعطون العلم أوقاتهم كلها، ويذلون أنفسهم له، ويكرمونه في مجالسهم، ويراجعون ويكتبون ويدونون، حتى إن بعضهم كان يسهر ليله كله يحرر مسألة، أو يراجع ما سمعه من شيخه.

ومن تأمل أحوالهم علم أن الغاية العظيمة لا تنال إلا بالتعب والمشقة. فإذا كان التجار وأهل الدنيا يصبرون على مشاق السفر والغربة والخسائر من أجل درهم ودينار، فكيف لا يصبر طالب العلم، وهو

---

[1] أبو داود، سنن ابي داود، كتاب العلم، باب: الحث على طلب العلم، حديث (3641)، 485/5. قال المحقق: "حسن بشواهده".

[2] أبو داود، سنن ابي داود، كتاب العلم، باب: الحث على طلب العلم، حديث (3641)، 485/5. قال المحقق: "حسن بشواهده".

[3] الدينوري، المجالسة وجواهر العلم، حديث (1635)، 439/4. قال المحقق: "اسناده ضعيف".

[4] ابن الجوزي، مناقب الإمام احمد، 36.

[5] ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء، 446/1.

يطلب أعز شيء: الهداية، والبصيرة، ونور الله؟! ولهذا قال بعض السلف: "من كانت له بداية محرقة كانت له نهاية مشرقة"[1]. فالعلماء عاشوا في دنيا الناس بأجسادهم، لكن قلوبهم تعلقت بالله وكتابه وسنة نبيه، حتى أصبح العلم لهم أنساً، ومجالس الذكر نزهة، ومذاكرة المسائل عبادة، ومخالطة العلماء أعظم متعة.

فالصبر على العلم يثمر الفهم الصحيح، والدقة في الفقه والتحقيق، ويثبت صاحبه عند الفتن، ويحصنه من الشبهات والشهوات. كما أن طالب العلم الصابر يحظى برفعة في الدنيا والآخرة، فقد قال الله تعالى: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾[المجادلة:11]. وهو مع ذلك ينال التوفيق والسداد من الله، لأن الله لا يضيع أجر المحسنين، كما في قوله تعالى: ﴿وَٱصْبِرْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١١٥﴾﴾[هود:115]، ولذلك وجب على طالب العلم أن يستغل كل لحظة، وأن يبذل وسعه في التحصيل، وأن يخلص النية لله، فلا يطلب العلم رياء أو سمعة، ولا لغرض دنيوي، بل ابتغاء مرضاة الله سبحانه وتعالى.

المطلب الثاني: القيم التي بنى عليها القرطبي صبره في تحصيل العلم

كان القرطبي مثلاً أعلى في الصبر على تحصيل العلم، والتفرغ لخدمته، وتحقيق مسائله، والتفرغ لتأمل القرآن وتفسيره. فقد امتلأ تفسيره الشريف بإشارات إلى شرف العلم وفضل العلماء، مما يدل على عميق إدراكه لهذه المنزلة الجليلة، ويفسر سر صبره ومجاهدته في طلبه ونشره، وقد أسس صبره على عدد من المفاهيم والقيم، ومنها:

[1] الشنقيطي، شرح زاد المستقنع، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، [الكتاب مرقم آليا، ورقم الجزء هو رقم الدرس – 417 درسا]، 20/196.

أولاً: إيمانه بشرف العلم ومكانته

يقول رحمه الله في تفسيره عند قوله تعالى: ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ قَآئِمَۢا بِٱلْقِسْطِ ﴾[آل عمران:18]: "في هذه الآية دليل على فضل العلم وشرف العلماء وفضلهم، فإنه لو كان أحد أشرف من العلماء لقرنهم الله باسمه واسم ملائكته كما قرن اسم العلماء"[1].

ويقول في موضع آخر: "فلو كان شيء أشرف من العلم لأمر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم أن يسأله المزيد منه، كما أمره أن يستزيد من العلم"[2].

ويستشهد الإمام القرطبي بالأحاديث النبوية الدالة على مكانة العلماء، منها قول النبي صلى الله عليه وسلم: "إن العلماء ورثة الأنبياء"[3]، وقوله: "العلماء أمناء الله على خلقه"[4]، ثم يعلق قائلا: "وهذا شرف للعلماء عظيم، ومحل لهم في الدين خطير"[5].

فهذا الإيمان العميق من الإمام القرطبي بشرف العلم هو الذي جعله يتحمل مشاق الرحلة والغربة والبحث والتصنيف، ويصبر السنين الطوال في تحرير مسائله وشرح آياته، وبيان أحكامه، حتى خلد الله ذكره، ونفع بعلمه، وجعل تفسيره من أعمدة التفسير بالمأثور والمعقول في الأمة.

ويعود الإمام القرطبي، رحمه الله، ليؤكد هذا المعنى الجليل في مواضع متعددة من تفسيره، منها ما ذكره عند قوله تعالى: ﴿ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾[التوبة:122]، فيقول بصريح العبارة: "طلب العلم فضيلة عظيمة ومرتبة شريفة لا يوازيها عمل"[6]، ويستشهد رحمه الله بجملة من الأحاديث الدالة على شرف الساعي في طلب

---

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 4/ 41.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 4/ 41.

[3] أبو داود، سنن ابي داود، كتاب العلم، باب: الحث على طلب العلم، حديث (3641)، 485/5. قال المحقق: "حسن بشواهده".

[4] القضاعي، مسند الشهاب، حديث (115)، 100/1. وضعفه الألباني في تعليقه على الجامع الصغير. الألباني، ضعيف الجامع الصغير وزياداته، 566.

[5] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 4/ 41.

[6] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 8/ 295

العلم، منها حديث أبي الدرداء رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من سلك طريقا يلتمس فيه علما سلك الله به طريقا إلى الجنة"[1]، الذي يبرز مكانة طالب العلم عند الله وملائكته وخلقه.

ويستطرد الإمام، فيورد حديثا عظيما يبين فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل العالم الذي يعلم الناس، فيقول: فضل هذا العالم الذي يصلي المكتوبة ثم يجلس فيعلم الناس الخير، على العابد الذي يصوم النهار ويقوم الليل كفضلي على أدناكم"[2]، وهذا يدل على أن التعليم ونشر العلم الشرعي أفضل من العبادات الفردية المحضة، لما فيه من نفع متعد وهداية للخلق.

كما ينقل عن ابن عباس رضي الله عنهما أن: "أفضل الجهاد من بنى مسجدا يعلم فيه القرآن والفقه والسنة"[3]، فيقدم التعليم على الجهاد، حين يكون نافعا للأمة مقيما للملة. ويذكر قول الإمام الشافعي: "طلب العلم أوجب من الصلاة النافلة"[4]، ليظهر كيف أن طلب العلم، مع ما فيه من جهد ومشقة، لا يضاهيه عمل في أثره ومرتبته.

وبهذه الرؤية، نفهم سر الصبر الطويل الذي تحمله الإمام القرطبي، إذ إن طلب العلم عنده لم يكن ترفا فكريا، بل عبادة دائمة، وجهاداً في سبيل الله، ورسالة تقتضي منه البذل، والرحلة، والمكابدة، والتجرد، ولهذا بقي علمه نافعا، وذكره باقيا، وتفسيره خالدا في وجدان الأمة.

ثانيا: إدراكه لدور العلماء في نهضة الأمة

وصبر الإمام القرطبي على طلب العلم لم يكن مجرد سعي فردي نحو التبحر أو التميز، بل كان نابعاً من فهم عميق لدور العلماء في الأمة، وأنهم ورثة الأنبياء وخلفاؤهم في البلاغ والبيان والتعليم، وقد عبر عن هذا الفهم بجلاء عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾

[1] أبو داود، سنن ابي داود، كتاب العلم، باب: الحث على طلب العلم، حديث (3641)، 485/5. قال المحقق: "حسن بشواهده".

[2] الدارمي، سنن الدارمي، باب في فضل العلم والعالم، حديث (352)، 360/1. علق عليه المحقق بقوله: "رجاله ثقات غير أنه منقطع: ما عرفنا للأوزاعي رواية عن الحسن وهو مرسل أيضا".

[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 296/8.

[4] الشافعي، مسند الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، 1400 هـ، 249.

[الأنعام:151]، فقال: "هذه الآية أمر من الله تعالى لنبيه عليه السلام بأن يدعو جميع الخلق إلى سماع تلاوة ما حرم الله. وهكذا يجب على من بعده من العلماء أن يبلغوا الناس ويبينوا لهم ما حرم الله عليهم مما حل، قال الله تعالى: ﴿لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾[آل عمران:187]"[1].

ومن هنا ندرك أن الإمام القرطبي لم يكن يرى العلم متعة عقلية أو وسيلة للجاه، بل كان يراه أمانة شرعية عظيمة، ومسؤولية في التبليغ، والقيام مقام النبي في البيان والهداية. وهذا الفهم يورث صاحبه التحمل، ويجعله يصبر على مشاق الحفظ والبحث والمطالعة والمراجعة، لأنه يعلم أن كل لحظة في طريق العلم تقربه من أداء وظيفة النبوة، وأنه مسؤول بين يدي الله عن البيان والشرح والتعليم.

وهذا يفسر لنا سعة تفسيره، وكثرة استحضاره لأقوال الصحابة والتابعين، وإيراده المسائل الفقهية والخلافية وتحقيقها بدقة، فهو لا يكتب تفسيرا مجردا، بل يعده بلاغا للأمة، وتأدية لأمانة العلم، وإسهاما في تبليغ الرسالة الإلهية. لذا كان صبره صبر المبلغ، وهمه هم العالم الرباني الذي يحمل العلم لله، ويؤديه كما أمر، لا كما يهوى ويرغب.

المطلب الثالث: صبر القرطبي على الاستدلال وتحقيق المسائل

من جوانب صبر الإمام القرطبي البارزة في طلب العلم وتحقيقه: صبره على المناظرة وإلزام الحجة للمخالف، وهو ما يعد من أشق مسالك التحقيق العلمي، إذ يتطلب ضبطاً للنفس، وسعة للصدر، وتمكناً من أصول الاستدلال. فقد أثبت الإمام في تفسيره أهمية المناظرة في العلم، وبين كيف أن الله تعالى أمر نبيه صلى الله عليه وسلم بمناظرة المشركين لبيان بطلان قولهم في شأن البحيرة وما معها. يقول عند تفسيره قول الله تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ مَا فِى بُطُونِ هَٰذِهِ ٱلْأَنْعَٰمِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِنَا﴾[الأنعام:139]: "فدلت على إثبات المناظرة في العلم، لأن الله تعالى أمر نبيه عليه السلام بأن

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 131/7.

يناظرهم، ويبين لهم فساد قولهم، وفيها إثبات القول بالنظر والقياس، وفيها دليل بأن القياس إذا ورد عليه النص بطل القول به"[1].

وقد بين الإمام بأسلوب محكم كيف أن القياس الفاسد الذي بنى عليه المشركون تقسيمهم للمواشي، يبطل بالحجة العقلية والنقض الصحيح. فقال: "المعنى: قل لهم إن كان حرم الذكور فكل ذكر حرام، وإن كان حرم الإناث فكل أنثى حرام، وإن كان حرم ما اشتملت عليه أرحام الأنثيين، فكل مولود حرام... فبين انتقاض علتهم وفساد قولهم، فأعلم الله سبحانه أن ما فعلوه من ذلك افتراء عليه"[2].

هذه الطريقة في الجدل العلمي لم تكن إلا ثمرة صبر طويل في تعلم أصول الاستدلال، وفهم دقيق للعلل والمقاصد، وتدريب مستمر على نقض الشبهات، وتحرير الأقوال. والصبر هنا لا يعني فقط تحمل العلم، بل الصبر على الخصم المخالف، واحتمال العناد، وسعة الخلق عند الجدال، والتزام أدب البحث في أشد مواطن الخلاف.

كما أن الإمام القرطبي كان يتميز بدقة الاستدلال وعمق الاستنباط، وهو ما انعكس في طريقته في ربط المسائل بأصولها، واستشفاف المعاني البعيدة من الألفاظ القريبة. وقد كان لهذا المنهج في الفهم والتحليل أثر بالغ في تعميق تقديره للعلم وأهله، مما أعانه على تحمل مشاق الطلب، والصبر على مشكلات التحقيق والفهم. ففي تفسيره لقول الله تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾ [المائدة:4]، بين أن فضل العالم على الجاهل أمر بين لا ينكر، فقال:" وفي هذه الآية دليل على أن العالم له من الفضيلة ما ليس للجاهل، لأن الكلب إذا عُلِّم يكون له فضيلة على سائر الكلاب، فالإنسان إذا كان له علم أولى أن يكون له فضل على سائر الناس، لا سيما إذا عمل بما علم"[3].

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 114/7-115.
[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 115/7.
[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 74/6

وهذا الربط الدقيق بين واقع الإنسان والقياس على الحيوان، يفتح بابا للتفكر في قيمة الإنسان بالعلم لا بالنسب ولا الجسد. ومن هنا يربط القرطبي هذا المعنى بكلام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه حين قال: "لكل شيء قيمة، وقيمة المرء ما يحسنه"[1]، فالذي يحسن العلم والعمل به، هو أرفع الناس قدرا، وأغناهم منزلة، وهذا التصور هو ما غذى صبر القرطبي الدائم، وجعل تحصيل العلم عنده رسالة حياة لا مرحلة مؤقتة.

ومن الأمثلة على صبر الإمام القرطبي في طلب العلم، وتحقيقه الدقيق للمسائل، وتحريره لوجوه الخلاف، ما يلي:

أولا: مسألة تعيينه للصلاة الوسطى

وذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ٢٣٨﴾ [البقرة:238]، حيث عرض عشرة أقوال للعلماء في تعيين الصلاة الوسطى، مفصلا القول في كل مذهب، وذاكراً الأدلة، وناقلاً الآثار، وموازناً بينها بدقة علمية فريدة[2].

بدأ الإمام القرطبي بعرض القول الأول، وهو أن الصلاة الوسطى هي صلاة الظهر، وبين وجه الاستدلال من جهة الترتيب الزمني للصلاة، ومن جهة ورودها في بعض القراءات. ثم ثنى بقول الجمهور أنها صلاة العصر، وهو القول الذي رجحه القرطبي، وساق له طائفة من الأحاديث الصحيحة كحديث ابن مسعود: "الصلاة الوسطى صلاة العصر"[3] ولم يكتف بمجرد نقل الأقوال، بل استدل لها من السنة والقرآن، ومن أقوال الصحابة، وبين الأوجه الفقهية واللغوية التي استندت إليها كل طائفة.

[1] الراغب الأصفهاني، الذريعة إلى مكارم الشريعة، 112.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 3/209-213.

[3] الترمذي، سنن الترمذي، باب: ما جاء في صلاة الوسطى أنها العصر، حديث (181)، 1/222. قال الترمذي:" هذا حديث حسن صحيح".

ومن عظمة تحقيقه، أنه لم يتوقف عند القول المشهور، بل ساق الأقوال الأخرى رغم ضعفها أو قلتها[1]، ثم رغم سرده المطول لأقوال العلماء في تعيين الصلاة الوسطى، وتقديمه القول بأنها صلاة العصر باعتباره قول الجمهور، إلا أنه لا يسلم بهذا القول على جهة الجزم، بل يظهر ميله الواضح إلى أن الصلاة الوسطى غير معينة، وأن تعيينها قد نسخ أو أبهم عمدا لحكمة تربوية وتشريعية. وهذا ما صرح به في ختام عرضه الطويل للأقوال حين قال: "وهذا اختيار مسلم[2]، لأنه أتى به في آخر الباب، وقال به غير واحد من العلماء المتأخرين، وهو الصحيح إن شاء الله تعالى، لتعارض الأدلة وعدم الترجيح، فلم يبق إلا المحافظة على جميعها وأدائها في أوقاتها، والله أعلم"[3].

فهنا نجد أن الإمام القرطبي مع ما أورد من أدلة قوية تؤيد أن الوسطى هي العصر، إلا أنه لم يرجح هذا القول ترجيحاً نهائياً، بل رجح التوقف والإبهام بسبب تعارض النصوص، ورأى أن الحكمة تقتضي المحافظة على الصلوات جميعاً، لا الاتكال على تحديد صلاة بعينها. وهذا يدل على تحقيقه الدقيق وصبره العلمي في تتبع المسائل، وعدم التسرع في تبني الرأي المشهور إذا لم تتضح له الأدلة ترجيحاً يقينياً. فكان من سمته في مثل هذه المواضع أن يميل إلى التوقف، ويختار الجمع بين النصوص أو حملها على وجه مقبول، ما لم يكن في الأدلة مرجح قوي.

ومن خلال هذا المثال، تتجلى لنا أخلاق الباحث المحقق في شخص الإمام القرطبي، إذ لم يجرفه التيار إلى قول الجمهور، رغم علو منزلتهم، بل تمسك بمنهجه النقدي والتحليلي، مما يعكس عمق فهمه،

---

[1] ومما ذكره قول من قال:
- إنها المغرب، لكونها وسطى في عدد الركعات.
- أنها العشاء، لشدة السهر والتأخير فيها، ولأنها بين صلاتين لا تقصران.
- أنها الصبح، لوقوعها في وقت النوم وشدة برده، ولأن قبلها صلاتي ليل يجهر بهما، وصلاتي نهار يسر فيهما.
- أنها صلاة الجمعة، لأنها خصت بالجمع لها والخطبة فيها.
- أنها الصبح والعصر معا.
- أنها الصبح والعشاء.
- أنها كل الصلوات الخمس مجتمعة.
- ومن قال إنها غير معينة، أي أن الله تعالى أخفى تعيينها كما أخفى ليلة القدر وساعة الجمعة.

[2] عن البراء بن عازب؛ قال: نزلت هذه الآية: {حافظوا على الصلوات وصلاة العصر}. فقرأناها ما شاء الله. ثم نسخها الله. فنزلت: {حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى}. فقال رجل كان جالسا عند شقيق له: هي إذن صلاة العصر. فقال البراء: قد أخبرتك كيف نزلت. وكيف نسخها الله. والله أعلم. مسلم، صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، حديث (630)، 438/1.

[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 3/ 212-213.

وحرصه على الاحتياط للدين، وعلى تحقيق العبودية من خلال الاجتهاد المبني على العلم، لا على التقليد.

ثانيا: مسألة حكم المرأة التي توفي عنها زوجها قبل أن يدخل بها أو يفرض لها مهرا

من أوجه صبر الإمام القرطبي على طلب العلم وتحقيقه، ما يتجلى في دقته في تتبع الروايات وترجيح الصحيح منها باستخدام المنطق والنقد الحديثي، إلى جانب معرفته بالأنساب والتواريخ وسياقات الرواية. ومن ذلك ما ذكره في تفسيره عند حديث أورده الترمذي عن ابن مسعود: "أنه سئل عن رجل تزوج امرأة لم يفرض لها ولم يدخل بها حتى مات، فقال ابن مسعود: لها مثل صداق نسائها، لا وكس ولا شطط، وعليها العدة ولها الميراث. فقام معقل بن سنان الأشجعي فقال: قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بروع بنت واشق – وهي امرأة منا – مثل الذي قضيت. ففرح بها ابن مسعود"[1].

فهذا الحديث يتناول مسألة دقيقة وهي: حكم المرأة التي توفي عنها زوجها قبل أن يدخل بها أو يفرض لها مهرا، وقد قضى فيها عبد الله بن مسعود برأيه، فوافقه فيه معقل بن سنان مستنداً إلى سنة ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم، فابتهج ابن مسعود بذلك، لأن اجتهاده قد وافق فعل النبي صلى الله عليه وسلم.

ولكن الإمام القرطبي، رحمه الله، لم يقف عند ظاهر الرواية كما جاءت، بل لاحظ اضطراباً في بعض طرقها، حيث جاءت في بعض الروايات باسم "معقل بن يسار"، بدلا من "معقل بن سنان". وهنا استعمل القرطبي منهجه العلمي الدقيق، ومهارته في التحقيق، وميله لاستعمال المنطق والمنهج النقدي، فقال: "وقال أبو عمر: حديث بروع رواه عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود، الحديث. وفيه: فقام معقل بن سنان. وقال فيه ابن مهدي عن الثوري عن فراس عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله فقال: معقل بن يسار. والصواب عندي قول من قال: معقل بن سنان لا معقل

[1] الترمذي، سنن الترمذي، أبواب النكاح، باب: ما جاء في الرجل يتزوج المرأة فيموت عنها قبل أن يفرض لها، حديث (1145)، 436/2. قال الترمذي:" حديث حسن صحيح".

بن يسار، لأن معقل بن يسار رجل من مزينة، وهذا الحديث إنما جاء في امرأة من أشجع لا من مزينة. وكذلك رواه داود عن الشعبي عن علقمة، وفيه: فقال ناس من أشجع. ومعقل بن سنان قتل يوم الحرة"[1].

ففي هذا النص، نلاحظ تحقيقاً علمياً راقياً من الإمام القرطبي، إذ لم يكتف بالنقل المجرد، بل نظر في الروايات المختلفة، ووازن بينها، واستعمل:

- تتبع الإسناد: بتتبع روايات الحديث عند أكثر من راوٍ.
- التتبع التاريخي: بمعرفة نسب الصحابي ومعرفة قبيلته.
- استعمال المنطق: إذ رأى أن وقوع الحادثة مع امرأة من "أشجع" يدل أن الصحابي المؤيد لابن مسعود يجب أن يكون من أشجع كذلك، وهو ما ينطبق على "معقل بن سنان" لا "معقل بن يسار."
- بل أضاف دليلا زمنيا فقال إن "معقل بن سنان قُتل يوم الحرة"، وهي معلومة توثق شخصيته وتدل على تقاطعها الزمني مع الحدث.

وهذا كله يدل على أن الإمام القرطبي لا يمر بالروايات مروراً عابراً، بل يصبر على دراستها وتتبع طرقها، ويستعمل العقل والمنهج في تحليلها وترجيحها، ليصل إلى ما يراه الصواب. إن هذه الروح العلمية العالية، التي تجمع بين الإتقان النقلي والدقة العقلية، تعد من أبرز دلائل صبر العلماء في سبيل العلم، ومن أعظم الأمثلة على تحقيق المسائل وترجيح الراجح بدقة وورع وعمق.

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 199/3.

الفصل الرابع

أثر القيم الأخلاقية في نهضة الأمة عند القرطبي

يظهر في تفسير الإمام القرطبي وعيٌ عميق بالدور المحوري الذي تؤديه القيم الأخلاقية في نهضة الأمة وبناء حضارتها، إذ لا ينظر إلى الأخلاق بوصفها مجرد فضائل فردية، بل باعتبارها أُسسًا لقيام المجتمع واستقامة نظامه. فالقرطبي يُبرز من خلال تفسير الآيات أن العدل، والإحسان، والرحمة، والعفو، والتكافل، وحسن الجوار، وضبط السلوك ليست قيمًا روحية معزولة، بل هي عوامل مباشرة في بناء قوة الأمة ووحدتها ورسوخ سلطانها.

المبحث الأول: دور الأخلاق في نهضة الأمم

يُظهر الإمام القرطبي في تفسيره لقول الله تعالى: ﴿كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةًۢ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾[البقرة:249] أن الصبر ليس مجرد خلقٍ فردي، بل هو قوة حضارية تصنع النصر وتُقيم نهضة الأمة. فالقرطبي يبين أن هذه الآية جاءت تحريضًا للمؤمنين على القتال، واستثارةً لعزائمهم، وتنبيهًا لهم إلى أن الغلبة ليست بكثرة العدد والعدة، بل بثبات القلوب وصدق التوكل على الله. ويقرر –رحمه الله– أن الأمة إذا تحققت في أفرادها وجماعاتها حقيقة الصبر، استطاعت أن تتجاوز قلة الإمكانات وتغلب ما هو أعظم منها قوةً وعددًا. وهذا من سنن الله الماضية في الأمم، إذ يجعل النصر حليف من جمع بين الصبر والإيمان. لكن القرطبي، بمنهجه الواقعي الناقد، ينتقل بعد ذلك إلى بيان سبب هزائم المسلمين في زمنه، مشيراً إلى أن الأعمال القبيحة والنيات الفاسدة حرمت الأمة من ثمار الصبر، حتى صارت –كما قال– تتكسر جموعها الكبيرة أمام فئات قليلة من عدوها بما اجترحت أيديها من المعاصي[1].

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 255/3.

ويستشهد القرطبي بكلام الصحابة والسنّة النبوية في هذا المعنى، فيورد قول أبي الدرداء: "إنما تقاتلون بأعمالكم"[1]، وحديث النبي صلى الله عليه وسلم: "هل تُرزقون وتُنصرون إلا بضعفائكم؟"[2] ليؤكد أن النصر لا يُنال بالقوة الظاهرة فحسب، بل بالسلامة الباطنة وصلاح القلوب، وأن الصبر والإخلاص وأداء الحقوق هم حقيقة عدّة الأمة وسلاحها. ثم يعدد القرطبي الآيات التي جعلت الصبر شرطًا للنصر ومقدّمة للتمكين، مثل قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصۡبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ ﴾[آل عمران: 200]، وقوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمۡ فِئَةٗ فَٱثۡبُتُواْ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا ﴾[الأنفال:45]، مبينًا أن الثبات، وكثرة الذكر، والتقوى، والتوكل على الله، هي مفاتيح النصر، وكلها تُبنى على خُلُق الصبر[3].

ويخلص القرطبي إلى أن فقدان الأمة للصبر هو فقدان لروحها وقوتها الحقيقية؛ فحين يقل الصبر، ويضعف الاعتماد على الله، وتغيب التقوى، ويُهمَل الضعفاء، تتزلزل الأمة من داخلها مهما كثرت أعدادها وكبرت جموعها. ولذلك يصف الواقع الذي عاشه بثوب الحزن قائلاً: "فإنا لله وإنا إليه راجعون... لم يبق من الإسلام إلا ذكره، ولا من الدين إلا رسمه"[4]، مؤكدًا أن انتشار الفساد والطغيان وقلة الرشاد دليل على غياب الصبر والإخلاص والتقوى، وهي أسباب جعلت العدو يستولي على بلاد المسلمين شرقًا وغربًا. وهكذا يظهر من كلام القرطبي أن الصبر ليس خُلقاً جزئياً، بل هو قاعدة من قواعد النصر وركن من أركان النهضة، وأن الأمة التي تفقد الصبر تفقد قوتها، بينما الأمة الصابرة تملك مفاتيح التمكين مهما واجهت من تحديات.

وفي موضع آخر يشير القرطبي الى ضرورة تحلي الأمة بخلق العدل، فيبين أن أخلاق الأمم—وخاصة ما يتعلق منها بتعاطي الحقوق، وإقامة العدل، ومنع الفساد—هي الأساس الحقيقي لنهضتها واستقرارها. فقول الله تعالى ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهۡلِكَ ٱلۡقُرَىٰ بِظُلۡمٖ وَأَهۡلُهَا مُصۡلِحُونَ ﴿١١٧﴾ ﴾[هود:117]، يكشف

[1] ابن المبارك، الجهاد، 30. وفي العتيق: "وقد علقه البخاري، وصح عنده".

[2] أحمد ابن حنبل، المسند، حديث (1493)، 86/3. قال الأرناؤوط: "حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، مكحول- وهو الشامي- لم يسمع من سعد".

[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 3/ 255.

[4] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 3/ 255.

قاعدة ربانية عميقة: مجتمعٌ يُصلح داخله، ويقيم العدل بين أفراده، ويتعاطى الحقوق بإنصاف—لا يُستأصل ولا ينهار، مهما وُجد فيه من تقصير في جانب الإيمان. ويشرح القرطبي ذلك بقوله إن الهلاك لا يقع بالكفر وحده، بل حين يُضاف إليه الفساد الاجتماعي: ظلم في الميزان، بخسٌ للحقوق، اعتداءٌ على الكرامات، أو تفككٌ للقيم. وهذا يعني أن الأمم التي تحفظ الحقوق وتُقيم العدل تتماسك وتنهض، لأن العدل هو أساس العمران، وبه تستقيم حياة الناس[1].

ويؤكد النبي صلى الله عليه وسلم هذا المعنى في الحديث: "إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب من عنده"[2]؛ أي أن ترك الظلم دون مقاومة يفتح الباب لخراب المجتمعات وسقوطها.

وهكذا يظهر أن نهضة الأمة ليست في كثرة عددها ولا قوتها المادية فحسب، بل في أخلاقها وعدلها. فإذا التزمت الحقوق، ومنع الظلم، وقام الإصلاح بين الناس، صلح المجتمع وازدهرت الدولة واستقر بنيانها. أما إذا ساد الظلم، وانهارت منظومة القيم، فإن الأمة تُصاب بالوهن، وقد تحلّ بها العقوبات الدنيوية قبل الأخروية، فالقيم الأخلاقية –تعاطيًا للحقوق، وعدلًا، ومحاربةً للظلم– هي الشرط الأول لنهضة الأمم، وهي جزء من السنن الإلهية في حفظ المجتمعات من الانهيار والاستئصال.

ويعود القرطبي للتأكيد على أهمية الأخلاق في نهضة الأمة، فالصبر والصدق من أعظم الأسس التي تُشيِّد عليها الأمم قوتها وتستمدّ منها قدرتها على النهوض، وقد أبرز الإمام القرطبي هذا المعنى عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾ [آل عمران:146]، فالقرطبي يبيّن أن المؤمنين الأوائل لم يتراجعوا أمام المصائب العظيمة التي نزلت بهم، ولم تَفْتُر عزائمهم بقتل نبيٍّ أو باستشهاد عدد منهم، بل ثبتوا ثباتاً راسخاً، ووطنوا أنفسهم على الموت

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 114/9.

[2] أبو داود، السنن، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، حديث (4338)، 6/ 393. قال الأرناؤوط: "إسناده صحيح".

في سبيل الله. وهذا الثبات لم يكن مجرد قوة جسدية، بل كان ثمرة صبر صادق، لا يخالطه ضعفٌ ولا استكانة، وصدرٍ مطمئن بوعد الله، وعملٍ قائم على الإخلاص والتوبة والدعاء.

فالقرطبي يشير إلى أن المؤمنين صبروا على الجراح والخسائر، وثبتوا على الأقدام لأنها أساس الثبات في ساحة المواجهة، ودعوا الله بالثبات والنصر، فاستجاب لهم ربهم وأكرمهم بالغلبة في الدنيا والمغفرة في الآخرة. وهكذا يقرر القرطبي أن سُنّة النصر لا تتحقق بالأعداد وحدها، ولا بالقوة الظاهرة، وإنما تتحقق بقوة الباطن؛ قوة الصبر التي تمنع الانكسار، وقوة الصدق التي تجمع القلب على الله وتُخلِص العمل من الرياء والضعف.

والأمة التي يتحلى أفرادها بالصبر عند الشدائد، ويثبتون في الميدان دون وهن، وتكون نياتهم صادقة وأعمالهم خالصة، هي أمة يستجيب الله دعاءها، ويرفع شأنها، ويمنحها النصر كما منح من قبل المؤمنين الأولين. فالصدق يربط الأمة بربها، والصبر يربطها بثباتها أمام أعدائها، ومتى اجتمع الصبر والصدق تحقق الوعد الإلهي: ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾[آل عمران:146]، وكان ذلك أساساً لنهضتها ورفعتها بين الأمم.

إنَّ تركيز القرآن الكريم على الأخلاق لم يكن أمراً ثانوياً أو مكمّلاً، بل كان جزءاً أصيلاً من مشروع النهضة الذي جاء به الإسلام، فالمجتمع الإسلامي: "له أخلاقه التي تضبط وتحدد السلوك، بمعنى أن له بناءه المعياري، الذي نبع في الأساس من المصدرين الأساسيين: القرآن والسنة المطهرة، فالقرآن بما أتى به من مكارم الأخلاق التي تجسدت في شخص الرسول الكريم وترجمت في أقواله وأفعاله هي المصدر الأساسي المعتمد للقيم في المجتمع الإسلامي"[1]، ولذلك كان الاهتمام بالخلق جزءاً من الهوية القرآنية، التي لا تفصل بين العقيدة والعبادة والسلوك، بل ترى أن قِوام الإنسان وكرامته وفاعليته في الحياة إنما تتحقق بالأخلاق التي يحملها.

[1] صالح بن عبد الله بن حميد، نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم، 1/ 52.

ومن هنا تظهر علاقة الأخلاق بنهضة الأمم: فالأخلاق ليست زينة شكلية، بل هي صورة المجتمع ومقياس رقيّه في سُلّم الحضارة. فكلما ارتفع منسوب الصدق والأمانة والعدل والإحسان والتراحم والاستقامة، ارتفع معها مستوى الوعي والبناء والإنتاج والانسجام المجتمعي. والقرآن عندما ركّز على هذه الأخلاق إنما أراد بناء مجتمع قادر على حمل رسالة، وإقامة عدل، وصناعة حضارة. فالأخلاق هي المعيار الموجّه للسلوك الفردي والجماعي، وهي التي تحفظ المجتمع من التفكك والصراع الداخلي، وتمكّنه من مواجهة التحديات الخارجية بثبات وقوة.

ولذلك، فإن ترسيخ الأخلاق القرآنية في الأفراد هو الطريق الأمثل لتكوين جيل صالح يمتلك وعياً رسالياً، وشخصية إيجابية مؤثرة، قادرة على الإسهام في نهضة الأمة. فالأمم لا تنهض بالقوة المادية وحدها، بل تنهض عندما تتربى على الصدق، وتتحلّى بالعدل، وتلتزم بالأمانة، وتتعاون على البر، وتدفع بالتي هي أحسن. وهذه القيم هي التي شيَّدت حضارة المسلمين الأولى، وهي نفسها التي يمكن أن تعيد للأمة مجدها إذا عادت إلى منابعها الأخلاقية الأصيلة.

فالأمم لا تنهض بقوة إمكاناتها المادية ولا بوفرة منجزاتها العلمية فحسب، بل ترتفع وترسخ مكانتها بقدر ما تمتلك من منظومة أخلاقية راسخة. فالعمل الصالح حين يُدعم بالتواصي بالحق والتواصي بالصبر، يصبح أساساً لبناء مجتمع متماسك محصَّن، قادر على مواجهة عوامل الانحطاط مهما اشتدت التحديات أو كثرت المغريات. فالأمة التي يتحلى أفرادها بالصدق، والعدل، والصبر، والأمانة، والتضحية، أمةٌ يصعب أن تهزمها الظروف أو تُسقطها الأزمات؛ لأنها تمتلك الركيزة الجوهرية التي تحفظ البناء وتمنحه القوة من داخله.

فالابتلاء الحقيقي للأمم لا يكمن في نقص الموارد أو الضعف الصناعي أو العلمي—فهذه قد تُعوَّض مع الزمن—بل يكمن في تآكل قيمها الأخلاقية، لأن القيم هي التي تحفظ وحدة الأمة وتماسكها وتوجّه طاقاتها نحو البناء لا الهدم. فإذا انهارت الأخلاق، انهارت معها أركان المجتمع، وضعفت الروابط التي

تجمع أفراده، وظهر الظلم والفساد والبغي، وهي عوامل كفيلة بإسقاط أكبر الحضارات مهما بلغت قوتها، فالأخلاق: "هي الأساس لبناء المجتمعات الإنسانية إسلامية كانت أو غير إسلامية، يقرر ذلك قوله تعالى: ﴿وَٱلۡعَصۡرِ ۝١ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَفِي خُسۡرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلۡحَقِّ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلصَّبۡرِ ۝٣﴾[العصر:1-3]، فالعمل الصالح المدعم بالتواصي بالحق، والتواصي بالصبر في مواجهة المغريات والتحديات من شأنه أن يبني مجتمعاً محصناً لا تنال منه عوامل التردي والانحطاط، وليس ابتلاء الأمم والحضارات كامناً في ضعف إمكاناتها المادية أو منجزاتها العلمية، إنما في قيمتها الخلقية التي تسودها وتتحلى بها"[1]، ومن هنا كانت الأخلاق هي روح الحضارة وميزان بقائها؛ فإذا سادت ارتقت الأمة وازدهرت، وإذا غابت تردّت وتلاشت، وهذا منسجم تماماً مع بيان القرآن الكريم، وتفسير العلماء كالإمام القرطبي، الذين جعلوا الأخلاق حجر الأساس في صلاح الأمم أو فسادها.

المبحث الثاني: أثر غياب الأخلاق على هلاك الأمم

يبرز الإمام القرطبي من خلال تفسيره خطورة التخلق بالأخلاق المذمومة، ومن ذلك رذيلة البخل، لا بوصفها خُلُقاً مذموماً فحسب، بل باعتبارها آفة اجتماعية مدمرة تمس صلب شخصية الفرد، وتنعكس على المجتمع كله لتقوض عناصر قوته ونهضته. فالبخل—كما يبيّن—إذا تجاوز مجرد الإمساك بالمال، وآل إلى منع الحقوق الشرعية وحقوق المروءة التي تقتضيها الفطرة السليمة، صار رذيلة خطيرة لا يُرجى معها خير ولا يُؤمَّل معها صلاح. ذلك أن البخل في هذه الحالة لا يكون مجرد سلوك فردي، بل يتحول إلى طبع عام وشيمة لئيمة تقتل روح التعاون، وتضعف روابط المجتمع، وتُطفئ جذوة الإحسان التي يقوم عليها العمران البشري[1].

ويستشهد القرطبي بحديث النبي صلى الله عليه وسلم الذي عدّ فيه البخل من أشد الأمراض، لما يقود إليه من نتائج خطيرة تُفسد الفطرة وتشوّه السلوك. ففي الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال

[1] علوي السقاف، موسوعة الأخلاق الإسلامية، 1/ 4-5.

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 406/5.

للأنصار: "مَن سَيِدُكُم يَا بَني سَلَمَةَ؟ قُلنا: جَدُ بن قَيسٍ، عَلى أنَّا نُبَخِّلَهُ. قَالَ: وَأَيُ دَاءٍ أَدوَى من البُخلِ، بَلْ سَيِدُكُم: عَمرو بن الجَمُوح"[1،2]، فالانهيار التدريجي في منظومة القيم يبدأ بالبخل، ثم يتسع حتى يطال بنيان المجتمع كله. فالبخل يولّد خوفاً من المشاركة، ويتحول إلى أنانية قاتلة، ثم يؤدي إلى تفكك الروابط الاجتماعية، ويضعف روح التكافل التي هي شرط أساسي لقيام المجتمعات واستمرارها.

فالأمم التي يسود فيها البخل تفقد القدرة على البناء الجماعي؛ إذ يعجز أفرادها عن بذل الوقت والمال والجهد لخدمة المصلحة العامة، وتختفي روح المبادرة والعطاء، ويتوقف نمو المؤسسات والمشروعات التي تحتاج إلى تضحيات وتعاون. كما أن البخل يمنع الفقراء من حقوقهم، فيتسع الفقر وتكثر الحاجات، ويزداد التذمر الاجتماعي، وهذا كله يؤدي إلى الضعف الداخلي الذي يمهّد لسقوط الأمم وهلاكها.

لذلك، فإن رذيلة البخل –كما يراها القرطبي– ليست مجرد صفة فردية مكروهة، بل هي سبب من أسباب هلاك المجتمعات وزوال الحضارات، لأنها تقتل معاني التضامن والإحسان، وتُميت القيم التي تُقيم الأمم وتنهض بها. فنهضة الأمة تقوم على العطاء والسخاء وبذل الحقوق، وحين يفقد الناس هذا الخلق، لا يبقى في المجتمع خير يُرجى ولا قوة تُبنى.

وفي موضع آخر يبيّن الإمام القرطبي من خلال تفسيره لآيات المكيال والميزان أن الخيانة والغش ليسا مجرد معصية فردية أو انحرافٍ بسيط في السلوك الاقتصادي، بل هما أسباب جوهرية لهلاك الأمم وسقوط الحضارات، لما يحملانه من فساد يعمّ جذور المجتمع ومؤسساته. فالحديث النبوي الذي أورده: " مَا أَظْهَرَ قَوْمٌ الْبَخْسَ فِي الْمِكْيَالِ وَالْمِيزَانِ إِلَّا ابْتَلَاهُمُ اللَّهُ بِالْقَحْطِ وَالْغَلَاءِ"[1،2]، يربط ربطاً مباشراً بين انتشار الغش الاقتصادي وبين العقوبات الاجتماعية والاقتصادية التي تصيب الأمة، وكأن الغش إذا

[1] البخاري، الأدب المفرد، باب البخل، 153. قال عنه الألباني: "صحيح".

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 5/ 406.

[1] لم اجده مرفوعا إلا عند القرطبي، وذكره نحوه في موضع أخر من تفسيره موقوفا على ابن عباس. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 136/7.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 86/9.

ظهر كان إيذاناً ببدء انهيار البركة وظهور الأزمات. وهذا يُظهر أن الظلم في المعاملات التجارية ليس شأناً محدود الأثر، بل يمسّ استقامة المجتمع واستقراره ورزقه.

وفي تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَيَٰقَوْمِ أَوْفُواْ ٱلْمِكْيَالَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ﴾[هود:85]، يشدد القرطبي على أن الإيفاء هو إتمام العدل في التعامل، بحيث يصل كل صاحب حق إلى حقه من غير بخس ولا نقص. فهو لا يقصد مجرد سلامة الأدوات، بل يقصد سلامة الضمير الذي يحمل التاجر أو العامل أو المسؤول على أن يعطي الناس نصيبهم كاملاً غير منقوص. أما قوله تعالى: ﴿وَلَا تَبْخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ﴾[هود:85]، فهو—كما يشرح القرطبي—دعوةٌ لمنع كل مظاهر الظلم الاقتصادي، لأن البخس يشمل كل صور النقص، سواء في السلع أو في الأجور أو في الحقوق[1].

ويبرز القرطبي خطورة هذه الجريمة حين يقرر أن الخيانة في المكيال والميزان هي مبالغة في الفساد في الأرض؛ لأنها تهدم الثقة بين أفراد المجتمع، وتحوّل الأسواق إلى ساحات احتيال، فيفقد الناس الأمان في تجارتهم ومعاملاتهم، ويضطرب اقتصاد الأمة، ثم تتداعى بقية المجالات تباعاً. وحينما يسود الغش، تختفي البركة، ويظهر الغلاء والقحط، وتزداد الخصومات والنزاعات، ويشيع الظلم الذي لا تقوم معه حضارة مستقرة[2].

ومن هذا المنظور، يتضح أن قيام الأمة ونهضتها مرتبطان بسلامة أخلاقها الاقتصادية وبنقائها من الغش والخيانة؛ فالأمم لا تُبنى على الظلم ولا تستقر على الغش، بل تنهض على العدل، والإيفاء بالحقوق، واستقامة التعامل. ولذلك جعل الله عز وجل هذه المسائل من أعظم أسباب الرحمة والبركة، وجعل تركها من أقوى أسباب العقوبة والهلاك، كما دلّ كلام القرطبي وبيانُه الدقيق لهذه الآيات.

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 86/9.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 86/9.

يتبيّن من تفسير الإمام القرطبي لقول الله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ طَغَوۡاْ فِي ٱلۡبِلَٰدِ ١١ فَأَكۡثَرُواْ فِيهَا ٱلۡفَسَادَ ١٢ فَصَبَّ عَلَيۡهِمۡ رَبُّكَ سَوۡطَ عَذَابٍ ١٣﴾ [الفجر:11-13]، أن الظلم والطغيان هما من أعظم أسباب هلاك الأمم وزوال حضاراتها. فقد أوضح القرطبي أن الطغيان هو التمرّد والاعتداء وتجاوز الحدّ في الظلم، وأن الأمم التي ذكرها القرآن—كعاد وثمود وفرعون—لم تُهلك لقوة أعدائها أو ضعف إمكاناتها، بل لأن الظلم استشرى فيها حتى أصبح سمة عامة ونظام حياة، فملؤوا الأرض جوراً واعتداءً وفساداً[1].

فالقرطبي يربط في تفسيره بين الظلم الداخلي الذي يمارسه المتجبرون وبين العقاب الإلهي الذي يحلّ بالأمم؛ إذ متى انتشر الظلم وفقد الناس الأمن والعدل، انفرط عقد المجتمع، وانهارت قوّته الأخلاقية، فتعرّض للعقوبات التي تطابق مستوى فساده. ولذلك قال تعالى: ﴿فَصَبَّ عَلَيۡهِمۡ رَبُّكَ سَوۡطَ عَذَابٍ ١٣﴾ [الفجر:13]، أي أفرغ عليهم العذاب إفاضة متتابعة بسبب ما جنته أيديهم من الظلم والبغي[2].

وهذا يدل على حقيقة سننية ثابتة: الأمة التي يُغيب فيها العدل ويشيع الظلم لا يمكن أن تستمر ولا أن تزدهر، لأن الطغيان يهدم أساس العمران ويجرّئ الفساد ويقضي على تماسك الناس وثقتهم. فالظلم ليس مجرد خطيئة فردية، بل هو سرطان اجتماعي يقوض الحضارة من داخلها، وقد جعل الله هلاك الأمم الظالمة قاعدة مطردة، كما يظهر من قصص الأمم السابقة التي ساقها القرآن للعظة والاعتبار.

ومن هنا يتضح أن التخلق بالعدل وترك الظلم هو سبيل بقاء الأمم ورقيها، بينما الظلم سبب قاطع إلى زوالها، وهذا المعنى أكد عليه القرطبي مراراً في تفسيره، مبيناً أن فساد الأخلاق هو المقدم على فساد العمران، وأن انحلال القيمة والاستقامة أعظم خطراً من انهيار القوة المادية.

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 20/ 49.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 49/20.

ويتأكد أثر الظلم في هلاك الأمم وخراب العمران بما ذكره القرطبي في تفسيره لقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْاْ أَنَّا نَأْتِي ٱلْأَرْضَ نَنقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا﴾ [الرعد:41]، إذ نقل قول من قال: "نقصها بجور ولاتها"[1]، ثم عقّب بقوله: "وهذا صحيح معنى، فإن الجور والظلم يخرب البلاد، بقتل أهلها وانجلائهم عنها، وترفع من الأرض البركة"[2]، وهذا التفسير يقدّم قاعدة حضارية واضحة: الظلم ليس مجرد معصية، بل هو قوة مدمّرة تقوّض المجتمع من أساسه، وتتسبب في خراب الأرض وذهاب خيراتها وانهيار أمنها واستقرارها. فحين يمارس الحكّام الظلم، ويشيع البغي بين الناس، تتوقف حركة العمران، ويغادر أهل الصلاح والإنتاج أو يُقتلون أو يُهمّشون، وتنقطع البركات التي لا تنزل إلا على العدل والتقوى.

وبهذا يربط القرطبي بين الجور السياسي والخراب العمراني، مؤكّدًا أن فساد الولاة أخطر من فساد الرعية، لأنه يفسد بسببه نظام العدل الذي به تقوم الحياة. فإذا غاب العدل وتسلّط الظالمون، تحوّل المجتمع إلى بيئة طاردة مدمّرة، ترتفع منها البركة وينتشر فيها الخوف والفقر والاضطراب. وهذا المعنى يعزز ما سبق تقريره من أن الظلم سبب جوهري في انهيار الأمم وزوال حضاراتها، وأن النهضة لا تُبنى بالقوة والسلاح والمال ما لم تُبنَ أولًا على قيم العدل والرحمة وصيانة الحقوق.

[1] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 334/9.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 9/ 334.

الخاتمة

خلصت الرسالة الى مجموعة من النتائج والتوصيات، وهي:

أولاً: النتائج

1. بينت الدراسة أن القرطبي لم يقتصر على بيان الأحكام الفقهية، بل عمد إلى تأصيلها أخلاقيًا، وربطها بمقاصدها التربوية والاجتماعية، مما يعكس تكاملًا واضحًا بين الفقه والأخلاق في منهجه.
2. التربية الأخلاقية في تفسير القرطبي تقوم على جملة من الخصائص، من أبرزها: ربط الأخلاق بنتائجها في الدنيا والآخرة، واستحضار النماذج القدوة، وإبراز مبدأ الوسطية.
3. أظهرت الدراسة أن القرطبي التزم في تفسيره بجملة من القيم الأخلاقية في ممارسته العلمية، كالتجرد للدليل، والأمانة في النقل، وأدب الحوار، والعدل في عرض الأقوال.
4. بينت الدراسة أن القرطبي ربط بوضوح بين صلاح الأخلاق ونهضة الأمة، وعدّ الظلم والجور وفساد السلوك سببًا في خراب العمران وذهاب البركة، مما يؤكد البعد الحضاري للأخلاق في فكره التفسيري.
5. القرطبي يربط بشكل منهجي بين الأفعال الأخلاقية (الحسنة والسيئة) وعواقبها الملموسة في الدنيا والآخرة، فهو لا يتعامل مع الأخلاق كنظرية مجردة، بل كمبادئ لها آثار واقعية مباشرة، على مستوى الفرد والمجتمع.
6. القرطبي يتبنى مبدأ الوسطية القرآنية كحجر زاوية في منظومته الأخلاقية، حيث يضع كل فضيلة كوسط معتدل بين رذيلتين، جاعلاً الأخلاق قائمة على الاعتدال لا على الإفراط أو التفريط.
7. القرطبي يعتمد بشكل كبير على السرد القرآني لحياة الأنبياء لتقديم أمثلة حية وعملية للفضائل الأخلاقية. فالأنبياء في تفسيره ليسوا مجرد شخصيات تاريخية، بل هم نماذج عليا للكمال الأخلاقي.

8. يوضح القرطبي أن الأخلاق لا تكتسب من خلال القواعد النظرية فحسب، بل من خلال الاقتداء بالشخصيات الإنسانية الكاملة. هذا الأسلوب التربوي يجعل البناء الأخلاقي للشخصية المسلمة مستلهما من قصص ملهمة حقيقية، مما يؤكد أن السرد القرآني ليس مجرد تاريخ، بل هو جزء أساسي من المنهج التربوي والأخلاقي في القرآن.
9. القرطبي لا يعزل الأحكام الفقهية عن روحها الأخلاقية، بل يغوص دائما في المقاصد والقيم الكامنة وراء كل تشريع.
10. ولاء القرطبي الأول كان للدليل من القرآن والسنة، قبل أي انتماء مذهبي، إذ يظهر في تفسيره تحرّره من التعصب للمذهب المالكي الذي ينتسب إليه، واعتماده الإنصاف والبحث عن الحق أينما كان.
11. كان القرطبي دقيقا في نسبة الأقوال إلى أصحابها، وعرض آراء مخالفيه بأمانة وإنصاف قبل أن يناقشها، محافظا على مستوى رفيع من الأدب العلمي.
12. تميز القرطبي في تفسيره بصبره الطويل على تحقيق المسائل، وجلده على سرد الأقوال ودراستها دراسة علمية متأنية، وهو خلق لازم للمفسر.
13. تظهر الدراسة مكانة الإمام القرطبي كمفسر عني بالجانب الأخلاقي، وليس فقط كمفسر تميز بالجانب الفقهي، واستنباط الأحكام من الآيات القرآنية.

ثانياً: التوصيات

1. إعداد دراسات مقارنة بين منهج القرطبي وغيره من المفسرين في توظيف القيم الأخلاقية، لبيان أوجه الاتفاق والاختلاف، وتعميق الفهم المنهجي للتفسير الأخلاقي.
2. العمل على نشر الدراسات المتخصصة في تفسير القرطبي مع تسليط الضوء على جوانبه التربوية، بما يسهم في توسيع دائرة الإفادة منه في مجالات الفكر والتربية والإصلاح.

3. التوسع في الدراسات الأخلاقية: إجراء دراسات مماثلة تتناول الأبعاد الأخلاقية في تفاسير كبرى أخرى (مثل الطبري، والرازي، وابن كثير)، باستخدام منهجية مماثلة لهذه الدراسة، لإنشاء دراسات متخصصة في "القراءات الأخلاقية للنصوص التفسيرية".
4. تصميم مناهج ومواد تعليمية للمدارس والمراكز الإسلامية قائمة على الأساليب التربوية العملية المستخلصة من منهج القرطبي (مثل التعليم بالقدوة، والتركيز على العواقب، وتأصيل الوسطية).
5. توظيف تفسير القرطبي ليس فقط في حلقات الفقه، بل أيضا في دورات الأخلاق الإسلامية وبناء الشخصية المسلمة (التربية).
6. إبراز نماذج العلماء الراسخين—مثل الإمام القرطبي—من خلال الدراسات العلمية التي تكشف تجردهم وأدبهم في الحوار، ليكونوا قدوة معاصرة تُهذّب الخطاب وتؤسس لثقافة نقاش راقية. كما يُستحسن توجيه الباحثين والناشطين لاستلهام منهجهم في طلب الحق والإنصاف والتزام أخلاق الاختلاف.

المراجع العلمية

القرآن الكريم

احمد بن حنبل (ت 241 هـ)، فضائل الصحابة، ت. وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط. الأولى، 1403 – 1983، ج2.

احمد بن حنبل (ت 241 هـ)، المسند، ت. شعيب الأرناؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط. الأولى، 1421 هـ – 2001 م، ج50.

الأعشى، ميمون بن قيس (ت 7ه)، ديوان الأعشى، ت. محمود الرضواني، وزارة الثقافة والفنون، قطر، ط. الأولى، 2010، ج2.

الألباني، محمد ناصر الدين (ت 1420هـ)، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الثانية، 1405 هـ – 1985 م، ج9.

الألباني، محمد ناصر الدين (ت 1420هـ)، سلسلة الأحاديث الصحيحة، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط. الأولى، 1995م، ج7.

الألباني، محمد ناصر الدين (ت 1420هـ)، صحيح سنن النسائي، ت. زهير الشاويش، مكتب التربية العربي لدول الخليج – الرياض، ط. الأولى، 1409 هـ – 1988 م، ج3.

الألباني، محمد ناصر الدين (ت 1420هـ)، ضعيف الجامع الصغير وزياداته، المكتب الإسلامي.

إلكيا الهراسي، علي بن محمد (ت 504هـ)، أحكام القرآن، ت. موسى محمد علي وعزة عبد عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الثانية، 1405 هـ.

البخاري، محمد بن إسماعيل (ت 256 هـ)، الأدب المفرد، ت. سمير بن أمين الزهيري، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط. الأولى، 1419 هـ – 1998 م.

البخاري، محمد بن إسماعيل (ت 256 هـ)، صحيح البخاري، ت. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، دار اليمامة، دمشق، ط. الخامسة، 1414 هـ – 1993 م، ج7.

البغوي، الحسين بن مسعود (ت 510هـ)، معالم التنزيل في تفسير القرآن، ت. عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى، 1420 هـ، ج5.

أبو بكر الأنباري، محمد بن القاسم (ت 328هـ)، إيضاح الوقف والابتداء، ت. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق، 1390هـ - 1971م.

البيهقي، أحمد بن الحسين (ت 458 هـ)، السنن الكبير، ت. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، القاهرة، ط. الأولى، 1432 هـ - 2011 م، ج24.

الترمذي، محمد بن عيسى (ت 279 هـ)، سنن الترمذي، ت. شعيب الأرناؤوط وآخرون، دار الرسالة العالمية، ط. الأولى، 1430 هـ - 2009 م، ج6.

الثعلبي، احمد بن محمد (ت 427هـ)، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، ت. الإمام أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، ط. الأولى، 1422هـ - 2002 م، ج10.

الجاحظ، عمرو بن بحر (ت 255هـ)، البيان والتبيين، دار ومكتبة الهلال، بيروت، 1423 هـ، ج3.

الجرجاني، علي بن محمد (ت 816هـ)، التعريفات، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الأولى، 1403هـ -1983م.

ابن الجزري، محمد بن محمد (ت 833هـ)، غاية النهاية في طبقات القراء، مكتبة ابن تيمية، ج3.

الجصاص، أحمد بن علي (ت 370هـ)، أحكام القرآن، محمد صادق القمحاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1405 هـ.

ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي (ت 597هـ)، تلبيس ابليس، ت. محمد منير الدمشقي، دار الفكر، بيروت – لبنان، ط. الأولى، 1421 هـ - 2001 م.

ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي (ت 597هـ)، زاد المسير في علم التفسير، ت. عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي – بيروت، ط. الأولى - 1422 هـ.

ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي (ت 597هـ)، العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، ت. إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية، باكستان، ط. الثانية، 1401هـ/1981م، ج2.

ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي (ت 597هـ)، مناقب الإمام احمد، ت. عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، ط. الثانية، 1409 هـ.

الجوهري، إسماعيل بن حماد (ت 393هـ)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ت. أحمد عبد الغفور، دار العلم للملايين، بيروت، ط. الرابعة، 1407 هـ - 1987 م، ج6.

ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد (ت 327هـ)، تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، ت. عمر حمزة، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط. الأولى، 1439 هـ.

الحاكم، محمد بن عبد الله (ت 405 هـ)، المستدرك على الصحيحين، دار الرسالة العالمية، ط. الأولى، 1439 هـ - 2018 م، ج9.

ابن حبان، محمد بن حبان (ت 354 هـ)، المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع، ت. محمد علي سونمز وخالص آي دمير، دار ابن حزم، بيروت، ط. الأولى، 1433 هـ - 2012 م.

ابن حجر، احمد بن علي (ت 852هـ)، التلخيص الحبير، ت. محمد الثاني بن عمر بن موسى، دار أضواء السلف، ط. الأولى، 1428 هـ - 2007 م، ج 7.

ابن حزم، علي بن احمد (ت 456 هـ)، المحلى بالآثار، ت. عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية - بيروت، 1408 هـ - 1988 م، ج12.

الحطاب الرُّعيني، محمد بن محمد (ت 954هـ)، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، دار الفكر، ط. الثالثة، 1412هـ - 1992م، ج6.

خالد الخراز، موسوعة الأخلاق، مكتبة أهل الأثر للنشر والتوزيع، الكويت، ط. الأولى، 1430 هـ - 2009 م.

الخرشي، محمد بن عبد الله الخرشي (ت 1101 هـ)، شرح الخرشي على مختصر الخليل، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط. الثانية، 1317 هـ، ج8.

الخطابي، حمد بن محمد (ت 388 هـ)، غريب الحديث، ت. عبد الكريم إبراهيم الغرباوي، دار الفكر، دمشق، 1402 هـ - 1982 م، ج3.

الخطيب البغدادي، أحمد بن علي (ت 463 هـ)، الكفاية في علم الرواية، ت. أبو عبد الله السورقي، جمعية دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ط. الأولى، 1357 هـ.

الخطيب الشربيني، محمد بن محمد (ت 977 هـ)، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، ت. علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط. الأولى، 1415 هـ - 1994 م، ج6.

الدارقطني، علي بن عمر (ت 385هـ)، سنن الدارقطني، ت. شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الأولى، 1424 هـ - 2004 م، ج5.

الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن (ت 255 هـ)، سنن الدارمي، ت. مرزوق الزهراني، ط. الأولى، 1436 هـ - 2015 م، ج2.

أبو داود، سليمان بن الأشعث (ت 275 هـ)، سنن أبي داود، ت. شعيب الأرناؤوط -محمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط. الأولى، 1430 هـ - 2009 م، ج 7.

أبو داود، سليمان بن الأشعث (ت 275 هـ)، المراسيل، ت. شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الأولى، 1408ه.

دراز، محمد عبد الله (ت: 1377 هـ)، دراسات إسلامية في العلاقات الاجتماعية والدولية، دار القلم، الكويت، 1984م.

دراز، محمد عبد الله (ت: 1377 هـ)، دستور الأخلاق في القرآن الكريم، مؤسسة الرسالة، ط. العاشرة، 1418 هـ - 1998 م.

ابن ابي الدنيا، عبد الله بن محمد (ت 281 هـ)، الصمت وآداب اللسان، ت. أبو إسحاق الحويني الأثري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط. الأولى، 1410 هـ - 1990 م.

الدينوري، أحمد بن مروان (ت 333 هـ)، المجالسة وجواهر العلم، ت. مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن حزم، بيروت – لبنان، ط. الأولى، 1419 هـ - 1998 م، ج10.

الذهبي، محمد بن احمد (ت 748 هـ)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والاعلام، ت. بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط. الأولى، 1424 هـ - 2003 م، ج 17.

الذهبي، محمد بن احمد (ت 748 هـ)، تاريخ الإسلام، ت. عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط. الثانية، 1413 هـ - 1993 م، ج52.

الذهبي، محمد بن احمد (ت 748 هـ)، سير اعلام النبلاء، ت. خيري سعيد، المكتبة التوفيقية، القاهرة.

الذهبي، محمد بن احمد (ت 748 هـ)، سير أعلام النبلاء، ت. شعيب الارناؤوط ومجموعة من العلماء، مؤسسة الرسالة، ط. الثالثة، 1405 هـ - 1985 م، ج25.

الذهبي، محمد بن احمد (ت 748 هـ)، ميزان الاعتدال، علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، ط. الأولى، 1382 هـ - 1963 م.

الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد (ت 502هـ)، الذريعة الى مكارم الشريعة، ت. أبو اليزيد أبو زيد العجمي، دار السلام – القاهرة، 1428 هـ - 2007 م.

الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد (ت 502هـ)، المفردات في غريب القرآن، ت. صفوان عدنان الداودي، دار القلم، دمشق، ط. الأولى، 1412 هـ.

الزركلي، محمود بن محمد (ت 1396 هـ)، الأعلام، دار العلم للملايين، ط. الخامسة عشر، 2002 م.

الزمخشري، محمود بن عمر (ت 538 هـ)، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، ت. مصطفى حسين أحمد، دار الريان للتراث بالقاهرة، ط. الثالثة، 1407 هـ - 1987م.

ابن أبي زيد القيرواني، عبد الله بن عبد الرحمن (ت 386هـ)، النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات، ت. محمد الدباغ، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط. الأولى، 1999 م، ج15.

الزيلعي، عبد الله بن يوسف (ت 762 هـ)، تخريج أحاديث الكشاف، ت. سلطان بن فهد الطبيشي، دار ابن خزيمة، الرياض، ط. الأولى، 1414 هـ، ج4.

ابن سالم مخلوف، محمد بن محمد (ت 1360هـ)، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، ت. عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط. الأولى، 1424 هـ - 2003 م، ج2.

السرخسي، محمد بن أحمد (ت 483 هـ)، المبسوط، مطبعة السعادة، مصر، ج31.

السعدي، عبد الرحمن بن ناصر (ت 1376هـ)، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ت. عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط. الأولى 1420هـ -2000 م.

ابن السمعاني، عبد الكريم بن محمد (ت 562هـ)، أدب الاملاء والاستملاء، ت. ماكس فايسفايلر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الأولى، 1401 - 1981.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت 911هـ)، طبقات المفسرين العشرين، ت. علي محمد عمر، مكتبة وهبة، القاهرة، ط. الأولى، 1396ه.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت 911هـ)، مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، ت. محمد إبراهيم عبادة، مكتبة الآداب، القاهرة، ط. الأولى، 1424هـ - 2004 م.

الشافعي، محمد بن ادريس (ت 204 هـ)، الأم، دار الفكر، بيروت، ط. الثانية، 1403 هـ - 1983 م، ج8.

الشافعي، محمد بن ادريس (ت 204 هـ)، مسند الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، 1400 هـ.

ابن شداد، محمد بن علي (684 ه)، تاريخ الملك الظاهر، ت. احمد حطيط، فرانز شتاينر، 1983م.

الشنقيطي، محمد بن محمد المختار، شرح زاد المستقنع، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، [الكتاب مرقم آليا، ورقم الجزء هو رقم الدرس – 417 درسا].

الشوكاني، محمد بن علي (ت 1250هـ)، الفوائد المجموعة، عبد الرحمن بن يحي المعلمي اليماني، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

ابن ابي شيبة، عبد الله بن محمد (ت 235 هـ)، المصنف، ت. سعد بن ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري، دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض – السعودية، ط. الأولى، 1436 هـ – 2015 م، ج25.

صالح بن حميد، نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم، دار الوسيلة للنشر والتوزيع، جدة، ط. الرابعة، ج12.

الصاوي، أحمد بن محمد (ت 1241هـ)، حاشية الصاوي على الشرح الصغير، دار المعارف، بدون طبعة وبدون تاريخ، ج4.

الصفدي، خليل بن أيبك (ت 764هـ)، الوافي بالوفيات، ت. أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، 1420هـ– 2000م، ج29.

الطبراني، سليمان بن احمد (ت 360 هـ)، المعجم الكبير، ت. حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط. الثانية، ج25.

الطبراني، سليمان بن أحمد (ت 360 هـ)، المعجم الصغير، ت. محمد شكور محمود الحاج أمرير، المكتب الإسلامي، دار عمار، بيروت، ط. الأولى، 1405ه – 1985م، ج2.

الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ت. عبد الله التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، ط. الأولى، 1422 هـ – 2001 م، ج26.

ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد (ت 1393 هـ)، أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر.

ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد (ت 1393 هـ)، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984م-1404ه.

ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله (ت 463هـ)، الأجوبة عن المسائل المستغربة من كتاب البخاري، ت. عبد الخالق بن محمد ماضي، وقف السلام الخيري، الرياض، ط. الأولى، 1425 هـ - 2004 م.

ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله (ت 463هـ)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد في حديث رسول اللّه، ت. بشار عواد معروف وآخرون، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، لندن، ط. الأولى، 1439 هـ - 2017م.

ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله (ت 463هـ)، جامع بيان العلم وفضله، ت. أبو الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، السعودية، ط. الأولى، 1414 هـ - 1994 م، ج2.

ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله (ت 463هـ)، الاستذكار، ت. سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط. الأولى، 1421ه - 2000م، ج9.

ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله (ت 463هـ)، الكافي في فقه أهل المدينة، ت. محمد أحيد ولد ماديك الموريتاني، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ط. الثانية، 1400هـ-1980م، ج2.

عبد الرحمن حبنكة الميداني (ت 1425هـ)، الاخلاق الإسلامية وأسسها، دار القلم، دمشق، ط. الخامسة، 1999م.

ابو عبيدة، معمر بن المثنى (ت 209هـ)، مجاز القرآن، ت. محمد فواد سزكين، مكتبة الخانجي - القاهرة، 1381 هـ.

العجلوني، إسماعيل بن محمد (ت 1162هـ)، كشف الخفاء ومزيل الإلباس، ت. عبد الحميد بن أحمد بن هنداوي، المكتبة العصرية، ط. الأولى، 1420هـ - 2000م، ج2.

ابن العربي، محمد بن عبد الله (ت 543هـ)، أحكام القرآن، ت. محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الثالثة، 1424 هـ - 2003 م.

ابن العربي، محمد بن عبد الله (ت 543هـ)، القبس في شرح موطأ مالك بن انس، ت. محمد عبد الله ولد كريم، دار الغرب الإسلامي، ط. الأولى، 1992 م.

ابن عساكر، علي بن الحسن (ت 571 هـ)، معجم الشيوخ، ت. وفاء تقي الدين، دار البشائر، دمشق، ط. الأولى، 1421 هـ - 2000 م، ج3.

ابن عطية، عبد الحق بن غالب (ت 542هـ)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ت. عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الأولى، 1422 هـ.

العظيم آبادي، محمد شمس الحق (ت 1329هـ)، التعليق المغني على الدارقطني، ت. شعيب الأرناؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط. الأولى، 1424ه-2004م.

العقيلي، محمد بن عمرو (ت 322هـ)، الضعفاء الكبير، ت. عبد المعطي أمين قلعجي، دار المكتبة العلمية، بيروت، ط. الأولى، 1404هـ - 1984م، ج4.

علوي السقاف وآخرون، موسوعة الأخلاق الإسلامية، موقع الدرر السنية على الإنترنت، ج3.

ابن العماد الحنبلي، عبد الحي بن أحمد (ت 1089 هـ)، شذرات الذهب، ت. محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ط. الأولى، 1406 هـ - 1986 م، ج11.

عمر كحالة (ت 1408 هـ)، معجم المؤلفين، المكتبة العربية، دمشق، ج15.

الغزالي، محمد بن محمد (ت 505هـ)، إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت، ج4.

ابن الغزي، محمد بن عبد الرحمن (ت 1167هـ)، ديوان الإسلام، ت. سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط. الأولى، 1411 هـ - 1990 م، ج4.

ابن فارس، احمد بن فارس (ت 395 هـ)، مقاييس اللغة، عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ - 1979م، ج6.

ابن فرحون، إبراهيم بن علي (ت 799هـ)، الديباج المذهب في معرفة علماء أعيان المذهب، ت. محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة، ج2.

الفيروز ابادي، محمد بن يعقوب (ت 817هـ)، القاموس المحيط، ت. مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط. الثامنة، 1426 هـ - 2005 م.

القاضي عبد الوهاب، عبد الوهاب بن علي (422هـ)، الإشراف على نكت مسائل الخلاف، ت. الحبيب بن طاهر، دار ابن حزم، ط. الأولى، 1420هـ - 1999م، ج2.

القرضاوي، يوسف عبد الله (1444 هـ)، المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الأولى، 1993م.

القرطبي، محمد بن أحمد (ت 671 هـ)، الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى وصفاته، ت. عرفان بن سليم، المكتبة العصرية، بيروت، 2005م.

القرطبي، محمد بن أحمد (ت 671 هـ)، التذكار في أفضل الأذكار، ت. بشير عيون، مكتبة دار البيان، دمشق، ط. الثالثة، 1987م.

القرطبي، محمد بن أحمد (ت 671 هـ)، الجامع لأحكام القرآن، ت. أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط. الثانية، 1384 هـ - 1964 م، ج20.

القشيري، عبد الكريم بن هوازن (ت 465هـ)، لطائف الإشارات، إبراهيم البسيوني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ط. الثالثة.

القضاعي، محمد بن سلامة (ت 454 هـ)، مسند الشهاب، ت. حمدي عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط. الثانية، 1407 هـ - 1986 م، ج2.

ابن القيم، محمد بن أبي بكر (ت 751هـ)، الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة، ت. علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة، الرياض، ط. الأولى، 1408هـ، ج4.

ابن القيم، محمد بن أبي بكر (ت 751هـ)، الفوائد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الثانية، 1393 هـ - 1973 م.

ابن القيم، محمد بن أبي بكر (ت 751هـ)، مدارج السالكين، ت. محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط. الثالثة، 1416 هـ - 1996م، ج2.

ابن كثير، إسماعيل بن عمر (ت 774 هـ)، تفسير القرآن العظيم، ت. محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط. الأولى، 1419 هـ - 1998 م، ج9.

ابن ماجه، محمد بن يزيد (ت 273 هـ)، سنن ابن ماجه، ت. شعيب الأرناؤوط وآخرون، دار الرسالة العالمية، ط. الأولى، 1430 هـ - 2009 م، ج5.

مالك بن أنس (ت 179 هـ)، المدونة، دار الكتب العلمية، ط. الأولى، 1415هـ - 1994م، ج4.

مالك بن أنس (ت 179 هـ)، الموطأ، ت. محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، 1406 هـ - 1985 م.

ابن المبارك، عبد الله بن المبارك (ت 181 هـ)، الجهاد، ت. نزيه حماد، الدار التونسية، تونس، 1972م.

ابن المبارك، عبد الله بن المبارك (ت 181 هـ)، الزهد والرقائق، ت. حبيب الرحمن الأعظمي.

مجاهد، مجاهد بن جبر (ت 104هـ)، تفسير مجاهد، ت. محمد عبد السلام أبو النيل، دار الفكر الإسلامي الحديثة، مصر، ط. الأولى، 1410 هـ - 1989 م.

محمد الذهبي (ت 1398هـ)، التفسير والمفسرون، مكتبة وهبة، القاهرة، ج3.

محمد بن عبد الله الدمشقي (ت 842هـ)، توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، ت. محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الأولى، 1993م.

محمد كرد علي (ت 1372هـ)، الإسلام والحضارة العربية، مؤسسة هنداوي،2017م.

المرداوي، علي بن سليمان (ت 885 هـ)، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، ت. عبد الله بن عبد المحسن التركي - عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، ط. الأولى، 1415 هـ - 1995 م، ج30.

المرغياني، علي بن أبي بكر (ت 593 هـ)، الهداية في شرح بداية المبتدي، ت. طلال يوسف، دار احياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى، 1425 هـ - 2004 م، ج4.

المزني، إسماعيل بن يحيى (ت 264 هـ)، المختصر من علم الشافعي ومن معنى قوله، ت. عبد الله شرف الدين الداغستاني، دار مدارج للنشر، الرياض، ط. الأولى، 1440 هـ - 2019 م، ج2.

ابن مسكويه، احمد بن محمد (ت 421هـ)، تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق، ت. ابن الخطيب، مكتبة الثقافة الدينية، ط. الأولى.

مسلم بن الحجاج (ت 261 هـ)، صحيح مسلم، ت. محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، 1374 هـ - 1955 م، ج5.

مشهور سلمان، الإمام القرطبي شيخ أئمة المفسرين، دار القلم، دمشق، 1993م.

مفتاح السنوسي، القرطبي حياته واثاره العلمية ومنهجه في التفسير، جامعة قاريونس، ط. الأولى، 1998م.

ابن المنذر، محمد بن إبراهيم (ت 319هـ)، الإشراف على مذاهب العلماء، ت. صغير أحمد الأنصاري أبو حماد، مكتبة مكة الثقافية، رأس الخيمة، الإمارات العربية المتحدة، ط. الأولى، 1425هـ - 2004 م، ج10.

ابن المنذر، محمد بن إبراهيم (ت 319هـ)، الإجماع، ت. فؤاد عبد المنعم أحمد، دار المسلم للنشر والتوزيع، ط. الأولى، 1425 هـ - 2004 م.

ابن منظور، محمد بن مكرم (ت 711هـ)، لسان العرب، ت. اليازجي وجماعة من اللغويين، دار صادر، بيروت، ط. الثالثة، 1414 هـ، ج15.

ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم (ت 970 هـ)، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، دار الكتاب الإسلامي، ط. الثانية، ج8.

النسائي، احمد بن شعيب (ت 303 هـ)، السنن الكبرى، ت. حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الأولى، 1421 هـ - 2001 م، ج12.

أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (ت 430 هـ)، مطبعة السعادة، مصر، 1394 هـ - 1974 م، ج10.

أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله، دلائل النبوة (ت 430 هـ)، ت. محمد رواس قلعه جي-عبد البر عباس، دار النفائس، بيروت، ط. الثانية، 1406 هـ - 1986 م.

نور الدين مرجوتي، مسائل الاعتقاد عند الامام القرطبي، مؤسسة العلياء، القاهرة، ط.1، 2006م.

النووي، يحيى بن شرف (ت 676 هـ)، روضة الطالبين وعمدة المفتين، المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الثالثة، 1412 هـ -1991 م، ج12.

النووي، يحيى بن شرف (ت 676 هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الثانية، 1392ه، ج18.

الهروي، احمد بن محمد (ت 401 هـ)، الغريبين في القرآن والحديث، أحمد فريد المزيدي، ت. فتحي حجازي، مكتبة نزار مصطفى الباز، المملكة العربية السعودية، ط. الأولى، 1419 هـ - 1999 م.

الهيثمي، نور الدين الهيثمي (807 هـ)، مجمع البحرين في زوائد المعجمين، ت. عبد القدوس بن محمد نذير، مكتبة الرشد، الرياض، ط. الأولى، 1413 هـ - 1992 م، ج9.

الواحدي، علي بن أحمد (ت 468هـ)، أسباب النزول، ت. كمال زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الأولى، 1411 هـ.

ياقوت الحموي، ياقوت بن عبد الله (ت 626هـ)، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، ط. الثانية، 1995 م، ج 7.

يوسف الفرت، القرطبي المفسر "سيرة ومنهج"، دار القلم، الكويت، 1982م.

الملاحق

ملحق (أ)

خطاب قبول البحث المستل من الأطروحة

عنوان البحث: التربية الاخلاقية بالقدوة في تفسير القرطبي

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2
كلية الحقوق والعلوم السياسية
مجلة البحوث والدراسات المعاصرة

رقم :15/ م.ب.د.م./2026

إفادة بنشر مقال في المجلة

تشهد السيدة رئيس تحرير مجلة البحوث والدراسات المعاصرة أن المقال العلمي "التربية الأخلاقية بالقدوة في تفسير القرطبي". المرسل من طرف السيد: أبو غزالة عبيد والسيد: عبد الله عودة قد خضع للمراجعة والتحكيم. وبناء على التقارير الإيجابية للمحكمين تم قبوله للنشر ونشره في المجلد الرابع. العدد الأول. لشهر ماي 2026.

سلمت هذه الإفادة للمعني بطلب منه ليستخدمه بما يسمح به القانون

الجزائر في :2026/05/28
رئيس تحرير المجلة

مجلة البحوث والدراسات المعاصرة مجلة علمية دولية محكمة موقع المجلة
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/952:
EISSN :2992-1317 ISSN :2800-1044

AN-Najah National University

Faculty of Graduated Studies

MORAL VALUES IN AL-QURTUBI'S INTERPRETATION (THE WHOLE OF THE RULINGS OF QUR'AN)

By

Obaidah Abu Ghazaleh

Supervisor

Prof. Odeh Abdallah

This Disseration is submitted in partial fulfillment of the requirements for the degree of Ph.D in Fundamentals of Religion, Faculty of Graduate Studies, An-Najah National University, Nablus- Palestine.

2026

MORAL VALUES IN AL-QURTUBI'S INTERPRETATION (THE WHOLE OF THE RULINGS OF QUR'AN)

By
Obaidah Abu Ghazaleh
Supervisor
Prof. Odeh Abdallah

Abstract

This dissertation investigates the methodology employed by Imam al-Qurṭubī in deriving and applying moral values within his Qur'anic exegesis, al-Jāmi li-Aḥkām al-Qurān. The study is anchored by a central research question that explores how Imam al-Qurṭubī, as both a jurist and exegete, addressed Islamic moral values in his tafsīr and effectively integrated moral and educational dimensions into the foundation of his legal interpretation.

The dissertation employs an inductive-analytical methodology, examining the passages in which al-Qurṭubī addresses moral values in his tafsīr and analyzing them to discern the distinctive characteristics of his approach to presenting and substantiating Islamic ethics. The research covers the entirety of al-Qurṭubī'stafsīr, thereby providing the study with both breadth and depth in its findings.

The study is organized into four chapters. The first chapter offers an introductory overview of Imam al-Qurṭubī and his tafsīr, alongside a discussion of the concept of ethics and its importance within his exegetical work. The second chapter analyzes the characteristics of moral education in al-Qurṭubī'stafsīr and is divided into five sections. The third chapter examines the moral values emphasized by al-Qurṭubī in his interpretation, comprising three sections. The final chapter investigates the influence of these moral values on the renaissance and advancement of the Ummah, as articulated by al-Qurṭubī, and consists of two sections.

The principal findings of this study center on two main themes. The first theme elucidates the integrated educational methodology employed by al-Qurṭubī, which transcends the mere enumeration of legal rulings to inculcate moral values in the readers of the tafsīr. This methodology encompasses several approaches, notably the linkage of ethics to their practical implications in both this world and the Hereafter, the

establishment of the principle of moderation and balance between excess and neglect, the utilization of prophetic narratives as exemplary moral models for emulation, and the articulation of an intrinsic relationship between legal rulings and their elevated ethical objectives. The second theme pertains to al-Qurṭubī's scholarly character as manifested in his tafsīr, wherein his moral virtues as an exegete are evident, including his objectivity and commitment to truth, scholarly integrity in transmission, and refined etiquette in engaging with and responding to divergent viewpoints.

The significance of this study resides in its reexamination of al-Qurṭubī'stafsīr, presenting it not solely as a legal reference but as a comprehensive educational text that authentically integrates jurisprudence and ethics within Islamic thought. The study concludes that al-Qurṭubī's methodology provides a holistic vision of the Sharī‧ah, wherein legal rulings are inseparable from their ethical spirit.

Keywords: al-Qurṭubī, al-Jāmi li-Aḥkām al-Qurān, ethics, moral values, educational methodology, Islamic jurisprudence